

جَامِعُ الْمَسَانِيدِ

وَضَعَهُ

مُحَمَّدُ فَوَّادُ عَبْدِ الْبَاقِي


الجزء الخامس

دار الحديث
القاهرة

كافة حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م

دار النشر

الإدارة والمكتبة: ١٤٠ شارع جوهرة القائد - أمام جامعة الأزهر
تليفون: ٩١٩٦٩٧ - ٩١٨٧١٩ - ٩٢٦٥٠٨



(١٣١)

□ عمرو بن ميمون □

الإصابة (٦٥٠٩)

عمرو بن ميمون الأزدي ... يكنى أبا عبد الله
أدرك الجاهلية وأسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم على يد معاذ وصحبه
ثم قدم المدينة وصحب ابن مسعود وحدث عنهما وعن عمر وأبي ذر وسعد
وأبي هريرة وعائشة وغيرهم .

قال أبو نعيم : مات سنة أربع وسبعين .

الخلاصة :

(ع) عمرو بن ميمون الأودي أبو يحيى الكوفي عن عمر ومعاذ ، وله
إدراك . وعنه الشعبي وسعيد بن جبير وأبو إسحق . قال حج ستين ما بين حجة
وعمرة . وروى إسرائيل عن أبي إسحق حج مائة حجة وعمرة . وثقه ابن معين .

قال أبو نعيم : مات سنة أربع وسبعين .

* * *

(١٣١) عمرو بن ميمون الأودي

[١] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ٢٧ - باب القسامة في الجاهلية

حدّثنا نعيم عن حماد حدّثنا هشيم عن حصين عن عمرو بن ميمون
قال : رأيت في الجاهلية قِرْدَة اجتمع عليها قِرْدَة قد زنت ، فرجموها فرجمتها
معهم « .

[٤٤/٥]

* * *

(١٣٢)

□ عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي □

الإصابة (٦٠٠٥)

عمران بن حصين بن عبيد بن خلف ... الخزاعي . روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث وكان إسلامه عام خيبر وغزاة غزوات وكان صاحب راية خزاعة يوم الفتح .

وقال الطبراني : أسلم قديماً هو وأبوه وأخته وكان ينزل ببلاد قومه ثم تحول إلى البصرة إلى أن مات بها .

كان من فضلاء الصحابة وفقهائهم يقول عنه أهل البصرة إنه كان يرى الحفظة وكانت تكلمه حتى اكتوى .

مات سنة اثنتين وخمسين .

الخلاصة :

(ع) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي أبو نُجَيْد بضم النون أسلم أيام خيبر . له مائة وثلاثون حديثاً ؛ اتفقاً على ثمانية وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بتسعة . وكان من علماء الصحابة .

وعنه ابنه محمد والحسن .

وكانت الملائكة تسلم عليه . وهو ممن اعتزل الفتنة .

مات سنة اثنتين وخمسين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٩

٤

٨

١٣٠

١٢

(١٣٢) عمران بن حصين الخزاعي

[١] * ٧ - كتاب التيمم

٦ - باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ قَالَ : كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّا أَسْرَيْنَا حَتَّى كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعْنَا وَقَعَةً وَلَا وَقَعَةً أُحْلَى عِنْدَ الْمُسَافِرِ مِنْهَا ، فَمَا أَقْبَضْنَا إِلَّا حَرَّ الشَّمْسِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقِظَ فُلَانٌ ثُمَّ فُلَانٌ ثُمَّ فُلَانٌ - يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ فَنَسِيَ عَوْفٌ - ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَامَ لَمْ يُوقِظْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ لِأَنَّ لَا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ . فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ عُمَرُ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ - وَكَانَ رُجُلًا جَلِيدًا - فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ ، فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى اسْتَيْقِظَ بِصَوْتِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ شَكَوَا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ ، قَالَ : لَا ضَيْرَ - أَوْ لَا يَضِيرُ - ارْتَحِلُوا . فَارْتَحَلَ ، فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالْوَضُوءِ فَتَوَضَّأَ ، وَتَوَدَّى بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا انْقَتَلَ مِنْ صَلَاتِهِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَزِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ ، قَالَ : مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ ؟ قَالَ : أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ . قَالَ : عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ . ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ ، فَنَزَلَ فَدَعَا فُلَانًا - كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاءٍ نَسِيَهُ عَوْفٌ - وَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ : اذْهَبَا فابْتَغِيَا الْمَاءَ ، فَاذْهَبَا فَاتْلِقِيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ - أَوْ سَطِيحَتَيْنِ - مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا فَقَالَا لَهَا : أَيْنَ الْمَاءُ ؟ قَالَتْ : عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسَ هَذِهِ السَّاعَةَ ، وَتَفَرَّنَا خُلُوفًا . قَالَا لَهَا : انْطَلِقِي إِذَا . قَالَتْ : إِلَى أَيْنَ ؟ قَالَا : إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) مسلم (ك ٥ ح ٣١٢) .

وسلم . قالت : الذي يُقال له الصابيُّ ؟ قال : هو الذي تُعْنينَ فأنطَلِقي . فجاءَ بها إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَاهُ الْحَدِيثَ . قال : فاستنزلوها عن بغيرها ، ودعا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِنَاءٍ ففَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَرَادَتَيْنِ - أَوْ سَطِيحَتَيْنِ - وَأَوْكَأَ أَفْوَاهَهُمَا وَأَطْلَقَ الْعِرَالِيَّ وَنُودِيَّ فِي النَّاسِ : اسقوا واستقوا . فسقَى مَنْ شَاءَ واستقَى مَنْ شَاءَ ، وكان آخِرَ ذاكَ أَنْ أُعْطِيَ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ قال : اذهب فافْرِغْهُ عَلَيْكَ . وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِهَا . وإيمُ اللهُ لَقَدْ أُقْلِعَ عَنْهَا وَإِنَّهُ لَيُخِيلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مِلْأَةً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا . فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْمَعُوا لَهَا . فَجَمَعُوا لَهَا - مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ وَدَقِيقَةٍ وَسَوِيقَةٍ - حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا ، فَجَعَلُوهَا فِي ثَوْبٍ ، وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا ، قال لها : تَعْلَمِينَ مَا رَزَيْنَا مِنْ مَائِكَ شَيْئًا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا . فَأَتَتْ أَهْلَهَا وَقَدْ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ . قالوا : ما حَبَسَكَ يَا فُلَانَةُ ؟ قالتِ الْعَجَبُ ، لَقِينِي رَجُلَانِ فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِيُّ ، ففَعَلَ كَذَا وَكَذَا ، فواللهُ إِنَّهُ لَأَسْحَرُ النَّاسَ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ - وقالتِ بِإِصْبَعَيْهَا الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةَ فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ تَعْنِي السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ - أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ حَقًّا . فكانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ يُغَيِّرُونَ عَلَيَّ مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَلَا يُصَيِّبُونَ الصَّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ . فقالتُ يَوْمًا لِقَوْمِهَا : ما أَرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا ، فهل لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فأطاعوها ، فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ . [٧٢/١]

* ٧ - كتاب التيمم

٩ - باب حدثنا عبدان
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنِ الْخَزَاعِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا مُعْتَزِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ فَقَالَ : يَا فُلَانُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَتْني جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ . قال : « عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ » . [٧٤/١]

* ٦١ - كتاب المناقب ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلْمٌ بْنُ زَرِيرٍ سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ قَالَ : حَدَّثَنَا
 عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ فَأَذَلَّ جِوَارِيَهُمْ
 لَيْلَتَهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ عَرَّسُوا ، فَغَلَبَتْهُمُ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى ارْتَفَعَتِ
 الشَّمْسُ ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ لَا يُوقِظُ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَنَامِهِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ - فَاسْتَيْقَظَ عُمَرُ ، فَقَعَدَ أَبُو بَكْرٍ
 عِنْدَ رَأْسِهِ فَجَعَلَ يَكْبُرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ حَتَّى اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَزَلَّ
 وَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةِ ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يَصِلْ مَعَنَا ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ :
 يَا فُلَانُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَصَلِّيَ مَعَنَا ؟ قَالَ : أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَيْمَّمَ بِالصَّعِيدِ
 ثُمَّ صَلَّى ، وَجَعَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَكُوبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَدْ
 عَطَشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا ، فَبَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رَجَلَيْهَا بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ ،
 فَقُلْنَا لَهَا : أَيْنَ الْمَاءُ ؟ فَقَالَتْ : إِنَّهُ لَا مَاءَ . فَقُلْنَا : كَمْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ ؟
 قَالَتْ : يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ . فَقُلْنَا : انطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَتْ :
 وَمَا رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَلَمْ نُمَلِّكْهَا مِنْ أَمْرِهَا حَتَّى اسْتَقْبَلْنَا بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ ، فَحَدَّثَتْهُ بِمَثَلِ الَّذِي حَدَّثْتَنَا ، غَيْرَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا مُؤْتَمَةٌ ، فَأَمَرَ بِمَزَادَتَيْهَا
 فَمَسَحَ فِي الْعِزْلَاوِينَ ، فَشَرِبْنَا عِطَاشًا أَرْبَعِينَ رَجُلًا حَتَّى رَوَيْنَا ، فَمَلَأْنَا كُلَّ قَرِيْبَةٍ
 مَعَنَا وَإِدَاوَةَ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا ، وَهِيَ تَكَادُ تَنْضُ مِنْ الْمَلَاءِ . ثُمَّ قَالَ : هَاتُوا
 مَا عِنْدَكُمْ ، فَجَمَعَ لَهَا مِنَ الْكَيْسِرِ وَالْتَمَرِ حَتَّى أَتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ : لَقِيْتُ أُسْحَرَ
 النَّاسِ ، أَوْ هُوَ نَبِيٌّ كَمَا زَعَمُوا . فَهَدَى اللَّهُ ذَلِكَ الصَّرْمَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ ، فَاسْلَمَتْ
 وَأَسْلَمُوا .

[١٩١/٤]

* * *

[٢] * ١٠ - كتاب الأذان ١١٥ - باب إتمام التكبير في الركوع

حدَّثنا إسحاق الواسطي قال: حدَّثنا خالد عن الجريري عن أبي العلاء عن مطرف عن عمران بن حصين قال: «صَلَّى مع عَلِيٍّ رضي الله عنه بالبصرة فقال: ذَكَرْنَا هَذَا الرَّجُلَ صَلَاةً كُنَّا نُصَلِّيها مع رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يَكْبِّرُ كُلَّمَا رَفَعَ وَكُلَّمَا وَضَعَ.» [١٥٢/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ١١٦ - باب إتمام التكبير في السجود

حدَّثنا أبو التَّعمان قال: حدَّثنا حماد عن غيلان بن جرير عن مطرف بن عبد الله قال: «صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيٍّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أنا وعمران بن حصين فكان إذا سَجَدَ كَبَّرَ، وإذا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وإذا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ بيدي عمران بن حصين فقال: قد ذَكَرَني هذا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أو قال - لقد صَلَّيْنَا بنا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.» [١٥٣/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٤٤ - باب يكبر وهو ينهض من السجدين

حدَّثنا سليمان بن حرب قال حدَّثنا حماد بن زيد قال حدَّثنا غيلان بن جرير عن مطرف قال: «صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ صَلَاةَ خَلْفَ عَلِيٍّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، فكان إذا سَجَدَ كَبَّرَ، وإذا رَفَعَ كَبَّرَ، وإذا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ. فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ عِمْرَانُ بيدي فقال: لقد صَلَّيْنَا بنا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أو قال - لقد ذَكَرَني هذا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.» [١٦٠/١]

* * *

[٣] * ١٨ - كتاب تقصير الصلاة ١٧ - باب صلاة القاعد

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ - وَكَانَ مَبْسُورًا - قَالَ : « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا فَقَالَ : إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ » . [٤٧/٢]

* ١٨ - كتاب تقصير الصلاة ١٨ - باب صلاة القاعد بالإيماء

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَكَانَ رَجُلًا مَبْسُورًا . وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ مَرَّةً : عَنْ عِمْرَانَ قَالَ : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ : مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : نَائِمًا عِنْدِي مَضْطَجِعًا هُنَا . [٤٧/٢]

* ١٨ - كتاب تقصير الصلاة

١٩ - باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبِيُّ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَتْ لِي بَوَاسِيرٌ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ فَقَالَ : صَلِّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ قَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ » . [٤٨/٢]

[٤] * ٢٥ - كتاب الحج ٣٦ - باب التمتع

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ
عَنْ عِمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، فَزَلَّ الْقُرْآنُ ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ » . [١٤٤/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٣٣ - باب ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعِمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ﴾

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ
عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَنْزَلَتْ آيَةُ الْمَتَعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ ،
فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَنْزَلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ ، وَلَمْ يُنَهَ
عَنْهَا حَتَّى مَاتَ ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ » . [٢٧/٦]

* * *

[٥] * ٣٠ - كتاب الصوم ٦٢ - باب الصوم آخر الشهر

حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيلَانَ ، وَحَدَّثَنَا أَبُو النَعْمَانِ
حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ عِمْرَانَ بْنِ
حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَأَلَهُ - أَوْ سَأَلَ رَجُلًا
وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ - فَقَالَ : يَا أَبَا فَلَانُ أَمَا صُمْتَ سَرَّرَ هَذَا الشَّهْرَ ؟ قَالَ : أَظُنُّهُ قَالَ
يَعْنِي رَمَضَانَ ، قَالَ الرَّجُلُ : لَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ
يَوْمَيْنِ ، لَمْ يَقُلْ الصَّلْتُ : أَظُنُّهُ يَعْنِي رَمَضَانَ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ثَابِتٌ عَنْ
مُطَرِّفٍ عَنِ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مِنْ سَرَّرَ شَعْبَانَ » . [٤١/٣]

* * *

(٤) مسلم (ك ١٥ ح ١٧١، ١٧٢) .

(٥) مسلم (ك ١٣ ح ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١) .

[٦] * ٥٢ - كتاب الشهادات

٩ - باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ قَالَ : سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » - قَالَ عِمْرَانُ : لَا أُدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ بَعَدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يَفُونَ ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ . [١٧١/٣]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١ - باب فضائل أصحاب النبي ﷺ

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . قَالَ عِمْرَانُ : فَلَا أُدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنَيْهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ إِنْ بَعَدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يَفُونَ ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ » . [٢/٥]

* ٨١ - كتاب الرقاق

٧ - باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غَنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي زَهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ قَالَ : « سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ،

قال عمران : فما أدري قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله مرتين أو ثلاثاً ،
ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ، ويخونون ولا يؤتمنون ،
وينذرون ولا يوفون ، ويظهر فيهم السمّن . [٩١/٨]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والنذور ٢٧ - باب إثم من لا يفي بالنذر

حدّثنا مسدّد عن يحيى بن سعيد عن شعبة قال : حدّثني أبو جمرَةَ حدّثنا
زهدم بن مضرب : قال سمعت عمران بن حصين يُحدّث عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال : « خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم - قال عمران : لا
أدري ذكر ثنتين أو ثلاثاً بعد قرنه - ثم يحيى قوم يندرون ولا يفون ، ويخونون
ولا يؤتمنون ، ويشهدون ولا يستشهدون ، ويظهر فيهم السمّن . » [١٤١/٨]

* * *

[٧] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق

١ - باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿ وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده ﴾

حدّثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن جامع بن شداد عن صفوان بن
محرز عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : « جاء نفر من بني تميم
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا بني تميم أبشروا . قالوا : بشرتنا
فأعطينا . فتغيّر وجهه . فجاءه أهل اليمن ، فقال : يا أهل اليمن اقبلوا البشري
إذ لم يقبلها بنو تميم . قالوا : قبلنا . فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم يُحدّث بدء
الخلق والعرش . فجاء رجل فقال : يا عمران راحلتك تفلتت . ليتني لم أقم .
حدّثنا عمر بن حفص بن غياث حدّثنا أبي حدّثنا الأعمش حدّثنا جامع بن
شداد عن صفوان بن محرز أنه حدّثه عن عمران بن حصين رضي الله عنهما
قال : « دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب . فاتاه ناس

(٧) ليس في مسلم .

مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ بَشَّرْتَنَا . فَأَعْطَانَا مَرَّتَيْنِ . ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالُوا : جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ . قَالَ : كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ . وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ . وَكُتِبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ . وَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . فَنَادَى مُنَادٌ : ذَهَبَتْ نَائِتُكَ يَا ابْنَ الْحُصَيْنِ . فَأَنْطَلَقْتُ فَإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ . فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُهَا .

[١٠٥/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي - باب وفد بني تميم

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي صَخْرَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزِ الْمَازِنِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَتَى نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطَانَا . فَرِيءَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، فَجَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . » . [١٦٨/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي - باب قدوم الأشعرين وأهل اليمن

حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرَةَ جَامِعُ بْنُ شَدَادٍ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ مُحْرَزِ الْمَازِنِيِّ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ : « جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَبْشِرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ ، قَالُوا : أَمَا إِذْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطَانَا ؛ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . » . [١٧٣/٥]

* ٩٧ - كتاب التوحيد - ٢٢ - باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزِ عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : « إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم إذ جاءه قومٌ من بني تميم فقال : اقبلوا البشرى يا بني تميم ، قالوا : بشرتنا فأعطينا ، فدخل ناسٌ من أهل اليمن فقال : اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم ، قالوا : قبلنا ، جئناك لتتفقه في الدين ، ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان ، قال : كان الله ولم يكن شيء قبله ، وكان عرشه على الماء ، ثم خلق السماوات والأرض ، وكتب في الذكر كل شيء ، ثم أتاني رجلٌ فقال : يا عمران أدرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت أطلبها فإذا السراب ينقطع دونها ، وإيم الله لو ددت أنها قد ذهبت ولم أقم . [١٢٤/٩]

* * *

[٨] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق

٨ - باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة

حدثنا أبو الوليد حدثنا سلم بن زُرَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء ، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء » . [١١٧/٤]

٨٨ - باب كفران العشير

* ٦٧ - كتاب النكاح

حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن أبي رجاء عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء ، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء » .
تابعه أيوب وسلم بن زُرَيْرٍ .

[٣١/٧]

١٦ - باب فضل الفقر

* ٨١ - كتاب الرقاق

حدثنا أبو الوليد حدثنا سلم بن زُرَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ : « عن عمران بن حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اطلعت في الجنة

(٨) ليس في مسلم .

فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ . تَابَعَهُ أَيُّوبُ وَعَوْفٌ . وَقَالَ صَخْرٌ وَحَمَادُ بْنُ نَجِيحٍ : عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

[٩٦/٨]

* ٨١ - كتاب الرقاق ٥١ - باب صفة الجنة والنار

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ : « عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ . »

[١١٣/٨]

* * *

* [٩] ٧٨ - كتاب الأدب ٧٧ - باب الحياء

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي السَّوَّارِ الْعَدَوِيِّ قَالَ : « سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حَصِينٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ . فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ : مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ : إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ وَقَارًا وَإِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ سَكِينَةً . فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ : أَحَدَّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَحَدَّثَنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ . »

[٢٩/٨]

* * *

* [١٠] ٨١ - كتاب الرقاق ٥١ - باب صفة الجنة والنار

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ : « حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ . »

[١١٦/٨]

* * *

(٩) مسلم (ك ١ ح ٦٠، ٦١) . (١٠) ليس في مسلم .

[١١] * ٨٢ - كتاب القدر ٢ - باب جف القلم على علم الله

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الرَّشَكِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّحِيرِ يُحَدِّثُ : « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْعَرَفُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَلَمْ يَعْمَلِ الْعَامِلُونَ ؟ قَالَ : كُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ ، أَوْ لِمَا يُسَّرُ لَهُ » . [١٢٢/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٥٤ - باب قول الله تعالى ﴿ وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ يَزِيدُ : حَدَّثَنِي مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ عِمْرَانَ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ ؟ قَالَ : كُلٌّ مَيَسَّرَ لِمَا خُلِقَ لَهُ » . [١٥٩/٩]

* * *

[١٢] * ٨٧ - كتاب الديات

١٨ - باب إذا عض رجلاً فوقعت ثنياه

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ : سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى . « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَتَزَعَّ يَدَهُ مِنْ فَمِهِ فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتَاهُ ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَعْضُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعْضُ الْفَعْلُ ، لَا دِيَةَ لَكَ » . [٨/٩]

* * *

(١١) مسلم (ك ٤٦ ح ٩) .

(١٢) مسلم (ك ٢٨ ح ١٨، ١٩) .

(١٣٣)

□ عوف بن مالك الأشجعي الغطفاني □

الإصابة (٦٠٩٦)

عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي

أسلم عام خيبر ونزل حمص

قال ابن سعد : آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي الدرداء

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عبد الله بن سلام

مات سنة ثلاث وسبعين في خلافة عبد الملك

الخلاصة :

(ع) عوف بن مالك الأشجعي الغطفاني كانت معه راية أشجع يوم الفتح

له سبعة وستون حديثاً اتفاقاً على حديث وانفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة

وعنه جبير بن نفير وكثير بن مرة .

قال الواقدي : شهد خيبر . مات سنة ثلاث وسبعين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٦٧ ١ ١

٢

* * *

(١٣٣) عوف بن مالك الأشجعي الغطفاني

[١] * ٥٨ - كتاب الجزية ١٥ - باب ما يحذر من الغدر

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زُبَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عْبِيدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ قَالَ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - وَهُوَ فِي قُبَّةِ مَنْ أَدَمٍ - فَقَالَ : اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ : مَوْتِي ، ثُمَّ فَتَحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقَعَاصِ الْعَنَمِ ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظُلُّ سَاحِطًا ، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلْتَهُ ، ثُمَّ هَدَنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَعْدِرُونَ ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً ، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا » .

[١٠١/٤]

* * *

(١) ليس في مسلم .

(١٣٤)

□ الفضل بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي □

الإصابة (٦٩٩٧)

الفضل بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي ابن عم سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أسن ولد العباس . وغزا مع النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحنيناً وثبت معه يومئذ وشهد معه حجة الوداع .

وله أحاديث .

قال الواقدي : مات في طاعون عمواس .

الخلاصة :

(ع) الفضل بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم . كان وسيماً جميلاً . له أربعة وعشرون حديثاً . اتفقا على حديثين . وعنه أخوه وأبو هريرة وكريب .

قال ابن سعد : شهد الفتح وحنيناً .

قال الواقدي : مات في طاعون عمواس سنة ثاني عشرة وقيل : قتل يوم

اليرموك وقيل : بدمشق وعليه درع النبي صلى الله عليه وسلم .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٢

٢٤

٢

* * *

(١٣٤) الفضل بن العباس بن عبد المطلب

[١] * ٢٥ - كتاب الحج ٢٢ - باب الركوب والارتداف في الحج
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ
 الْأَيْلِيِّ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
 « أَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى
 الْمُزْدَلِفَةِ ، ثُمَّ أَرَدَفَ الْفَضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنَى ، قَالَ : فَكِلَاهُمَا قَالَ : لَمْ يَزَلْ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ » . [١٣٧/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٩٣ - باب النزول بين عرفة وجمع
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ كُرَيْبِ
 مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : « رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَاتٍ فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّعْبَ
 الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ أَنَاخَ فَبَالَ ، ثُمَّ جَاءَ فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ الْوَضُوءَ تَوْضُؤًا وَوَضُوءًا
 خَفِيفًا ، فَقُلْتُ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ . فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى ثُمَّ رَدَفَ الْفَضْلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 غَدَاةَ جَمْعٍ . قَالَ كُرَيْبٌ : « فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْفَضْلِ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ » . [١٦٤/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ١٠١ - باب التلبية والتكبير غداة النحر
 حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَدَفَ الْفَضْلَ ،
 فَأَخْبَرَ الْفَضْلُ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ » .

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ رَدَّفَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِرْفَةَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ ، ثُمَّ أَرَدَفَ الْفَضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى ، قَالَ فَكَلَاهُمَا قَالَا : لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ » .

[١٦٦/٢]

* * *

[٢] * ٢٨ - كتاب جزاء الصيد

٢٣ - باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الرحلة

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً .. ح . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ حَثْعَمَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَيَّ عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَيَّ الرَّاحِلَةَ . فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أُحْجَّ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

[١٨/٣]

* * *

(١٣٥)

□ قتادة بن النعمان الأنصاري الأوسي □

الإصابة (٧٠٧٠)

قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر .. الأوسي ثم الظفري . يكنى أبا عمرو الأنصاري .

قال البخاري له صحبة .

شهد بدرأً وهو أول من دخل المدينة بسورة من القرآن وهي سورة مريم . روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث .

روي عنه أنه أصيبت عينه يوم بدر فسالت حدقته على وجنته فأرادوا أن يقطعوها فقالوا لا حتى نستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره فقال لا ثم دَعَا بِهِ فوضع راحته على حدقته ثم غمزها فكان لا يدري أي عينيه ذهب . مات في خلافة عمر فصلى عليه ونزل في قبره وعاش خمساً وستين سنة .

الخلاصة :

(خ ت س ق) قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر بن سواد بن أبي ظفر عمرو بن الخزرج الأنصاري الأوسي أبو عبد الله شهد بدرأً . وسقطت عينه يوم أحد فأُتِيَ بها النبي صلى الله عليه وسلم فردها فكانت أحسن عينيه .

له سبعة أحاديث انفرد له البخاري بحديث . وعنه أخوه لأمه أبو سعيد الخدري وحذيفة مات سنة ثلاث وعشرين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

٧

١

(١٣٥) قتادة بن النعمان الأنصاري

[١] * ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حدثني خليفة

حدَّثنا عبدُ الله بن يوسفَ حدَّثنا الليثُ قال حدَّثني يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن خَبَّابٍ : « أن أبا سعيد بن مالك الخدرِّي رضي الله عنه قدَّم من سفرٍ ، فقدَّم إليه أهله لحمًا من لحوم الأضحى فقال : ما أنا بأكله حتى أسأل . فانطلق إلى أخيه لأمه - وكان بدرياً - قتادة بن النعمان فسأله فقال : إنه حدث بعدك أمرٌ نقضٌ لما كانوا يُنْهَوْنَ عنه من أكلِ لحوم الأضحى بعد ثلاثة أيام » .

[٨١/٥]

* ٧٣ - كتاب الأضاحي

١٦ - باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها

حدَّثنا إسماعيلُ قال حدَّثني سليمانُ عن يحيى بن سعيد عن القاسم أن ابن خَبَّابٍ أخبره أنه : « سمع أبا سعيدٍ يُحدِّث أنه كان غائباً فقدم ، فقدَّم إليه لحمٌ قال : وهذا من لحم الضحايا ، فقال : أحرَّوه ، لا أذوقه . قال : ثم قمْتُ فخرَّجت حتى أتني أخي أبا قتادة - وكان أخاه لأمه وكان بدرياً - فذكرت ذلك له فقال : إنه قد حدث بعدك أمرٌ » .

[١٠٣/٧]

* * *

[٢] * ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

١٣ - باب فضل ﴿ قل هو الله أحد ﴾

حدَّثنا عبدُ الله بن يوسفَ أخبرنا مالكُ . عن عبد الرحمن بن عبد الله بن

(١) ليس في مسلم .

(٢) ليس في مسلم .

عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري : « أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ يردّها ، فلما أصبح جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له - وكان الرجل يتقأها - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن . » . وزاد أبو معمر : حدثنا إسماعيل بن جعفر عن مالك بن أنس عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أخبرني أخي قتادة بن النعمان : « أن رجلاً قام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ من السحر ﴿ قل هو الله أحد ﴾ لا يزيد عليها ، فلما أصبحنا أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم .. نحوه » .

[١٨٩/٦]

* * *

(١٣٦)

□ قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري □

الإصابة (٧١٧١)

قيس بن سعد بن عبادة بن وليم الأنصاري الخزرجي .
كان قيس ضخماً حسناً طويلاً إذا ركب الحمار خطت رجلاه الأرض .
وكان حامل راية الأنصار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من ذوي
الرأي من الناس .

وقد خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين .
وكان أحد الفضلاء الجلة من دهاة العرب . من أهل الرأي والمكيدة في
الحرب . وكان شريف قومه غير مدافع .

وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد وأخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم الراية من أبيه فدفعها له .

روى قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبيه .
وصحب قيس علياً وشهد معه مشاهدته وكان قد أمره على مصر فاحتال عليه
معاوية فلم ينخدع له فاحتال على أصحاب علي حتى حسنوا له تولية محمد بن
أبي بكر فولاه مصر . وارتحل قيس فشهد مع علي صفيين .
مات في آخر خلافة معاوية بالمدينة .

الخلاصة

(ع) قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي أبو الفضل . صحابي له
سنة عشر حديثاً . اتفقا على حديث وانفرد البخاري له بطرف من حديث آخر .

وعنه عبد الرحمن بن أبي ليلي وأبو تميم الجيشاني .
قال أنس كان قيس بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرطة
من الأمير .

وقال عمرو بن دينار كان إذا ركب الحمار خطت رجلاه في الأرض .
مات في خلافة معاوية بالمدينة .
وله في الجود حكايات .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
١٦	١	١	

(١٣٦) قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري

[١] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٥٠ - باب من قام جنازة يهودي

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ : « كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ فَقَامَا ، فَقِيلَ لهُمَا : إِنَّهُمَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ - أَيُّ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ - فَقَالَا : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ . فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهَا جَنَازَةٌ يَهُودِي ، فَقَالَ : أَلَيْسَتْ نَفْسًا ؟ »

وقال أبو حمزة عن الأعمش عن عمرو بن ابن أبي ليلى قال : « كنت مع قيس وسهل رضي الله عنهما فقالا : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم . وقال زكرياء عن الشعبي عن ابن أبي ليلى : « كان أبو مسعود وقيس يقومان للجنازة » .

[٨٥/٢]

* * *

[٢] * ٥٦ - كتاب الجهاد ١٢١ - باب ما قيل في لواء النبي ﷺ

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيُّ : « أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ صَاحِبَ لَوَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَّلَ » .

[٥٣/٤]

* * *

(١) مسلم (ك ١١ ح ٨١) .

(٢) ليس في مسلم .

(١٣٧)

□ كعب بن عجرة القضاعي البلوي □

الإصابة (٧٤١٣)

كعب بن عجرة بن أمية ... البلوي القضاعي حليف الأنصار .
وقال البخاري : إنه أنصاري . وقال مدني له صحبة يكنى أبا محمد .
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث وعن عمر . وشهد عمرة الحديبية
ونزلت فيه قصة الفدية . وأخرج ابن سعد أن يد كعب قطعت في بعض المغازي
ثم سكن الكوفة .
قيل : مات بالمدينة سنة إحدى وخمسين وله خمس وسبعون سنة .

الخلاصة

(ع) كعب بن عجرة بن أمية بن عدي بن عبيد بن الحرث .. ابن قضاة
القضاعي البلوي حليف القوافل أبو محمد المدني .
روى سبعة وأربعين حديثاً . اتفقا على حديثين وانفرد مسلم بمثلهما ،
وعنه بنوه محمد وإسحق وعبد الملك .
قال خليفة مات سنة إحدى وخمسين .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٤٧	٢	٠	٢

٢

* * *

(١٣٧) كعب بن عجرة بن أمية البلوي

[١] * ٢٧ - كتاب المحصر

٥ - باب قول الله تعالى ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: « لَعَلَّهُ آذَاكَ هَوَامُكَ؟ » قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اجْلِقْ رَأْسَكَ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ
سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ انْسُكْ بِشَاةٍ.»

* ٢٧ - كتاب المحصر ٦ - باب قول الله تعالى ﴿ أَوْ صَدَقَةٌ ﴾

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ قَالَ سَمِعْتُ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَنَّ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: « وَقَفَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَرَأْسِي يَتَهَافَتُ قَمَلًا، فَقَالَ: يُؤْذِيكَ هَوَامُكَ؟
قُلْتُ: نَعَمْ فَقَالَ اجْلِقْ رَأْسَكَ - أَوْ قَالَ: اجْلِقْ - قَالَ: فِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ:
﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ ﴾ إِلَى آخِرِهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةٍ، أَوْ انْسُكْ بِمَا تَيْسَّرُ.»

* ٢٧ - كتاب المحصر ٧ - باب الإطعام في الفدية نصف صاع

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ: « جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ
الْفِدْيَةِ، فَقَالَ: نَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ. حُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَيَّ وَجْهِي، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ

(١) مسلم (ك ١٥ ح ٨٠-٨٥).

بَلَغَ بَكَ مَا أَرَى . أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى . تَجِدُ شَاةً ؟ فَقُلْتُ : لَا . فَقَالَ : فَصُمُّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمُ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ .»

* ٢٧ - كتاب المحصر ٨ - باب النسك شاة

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شَيْبَلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَأَنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ : أَيُؤْذِيكَ هَوَامُكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَجِلُّونَ بِهَا ، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةٍ ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ .»

[١٠/٣]

وعن محمد بن يوسف حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ » مثله .

[١٠/٣]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٣٥ - باب غزوة الحديبية

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ خَلِيفٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسَفَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ وَرَقَاءَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى : « عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ : أَيُؤْذِيكَ هَوَامُكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، لَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَجِلُّونَ بِهَا وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةٍ مَسَاكِينَ ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً ، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ .»

[١٢٣/٥]

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ

أبي ليلي عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال : « أتى عليّ النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية والقمل يتناثر على وجهي فقال : أيؤذيك هوأم رأسك ؟ قلت : نعم . قال : فاحلق وصم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين ، أو انسك نسيكة . قال أيوب : لا أدري بأي هذا بدأ » .

حدثني محمد بن هشام أبو عبد الله حدثنا هشيم عن أبي بشر عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال : « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ونحن محرمون وقد حصرتنا المشركون . قال وكانت لي وفرة فجعلت الهوام تساقط على وجهي ، فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أيؤذيك هوأم رأسك ؟ قلت : نعم . قال : وأنزلت هذه الآية : ﴿ فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾ » . [١٢٩/٥]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٣٢ - باب ﴿ فمن كان منك مريضاً أو به أذى ﴾

حدثنا آدم حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني قال : سمعت عبد الله بن معقل قال : « قعدت إلى كعب بن عجرة في هذا المسجد - يعني مسجد الكوفة - فسأته عن ﴿ فدية من صيام ﴾ فقال : حملت إلى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي ، فقال : ما كنت أرى أن الجهد قد بلغ بك هذا ، أما تجد شاة ؟ قلت لا . قال : صم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام ، وأحلق رأسك . فنزلت في خاصة ، وهي لكم عامة » . [٢٧/٦]

* ٧٥ - كتاب المرضى ١٦ - باب قول المريض إني وجع

حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح وأيوب عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله عنه « مر بي النبي صلى الله

عليه وسلم وأنا أوقدُ تحتَ القدرِ فقال : أَيُوذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ ؟ قلتُ : نعم .
فدعا الحلاقَ فحلَقَه ، ثمَّ أمرني بالفِداء . [١١٩/٧]

* ٧٦ - كتاب الطب - ١٦ - باب الحلق من الأذى

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُوبَ قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى
عَنْ كَعْبٍ - هُوَ ابْنُ عُجْرَةَ - قَالَ : « أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ
الْحَدِيثِيَّةِ وَأَنَا أُوقِدُ تَحْتَ بُرْمَةِ وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَنْ رَأْسِي ، فَقَالَ : أَيُوذِيكَ هَوَامُّكَ ؟
قلتُ : نعم . قَالَ : فَاحْلِقْ وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةً ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً .
قَالَ أَيُوبُ : لَا أُدْرِي بِأَيَّتِهِنَّ بَدَأُ » . [١٢٥/٧]

* ٨٤ - كتاب الكفارات

١ - باب ﴿ فكفارته إطعام عشرة مساكين ﴾

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى : « عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ : أَتَيْتُهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : ادْنُ فَذَنُوتُ ، فَقَالَ أَيُوذِيكَ هَوَامُّكَ ؟ قلتُ :
نعم . قَالَ : فِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ . وَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَوْنٍ عَنْ أَيُوبَ
قَالَ : صِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَالنُّسْكَ شَاةٌ ، وَالْمَسَاكِينَ سِتَّةٌ . [١٤٤/٨]

* * *

[٢] * ٦٠ - كتاب الأنبياء - ١٠ - باب حدثنا موسى بن إسماعيل

حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ
ابْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةٍ مُسْلِمُ بْنُ سَالِمٍ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى
سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ : « لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ : أَلَا أُهْدِي
لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : بَلَى فَأَهْدِيهَا لِي ، فَقَالَ :

(٢) مسلم (ك ٤ ح ٦٦) .

سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ . قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . [١٤٦/٤]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٣٣ - سورة الأحزاب

١٠ - باب قوله ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمَا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَا ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . » [١٢٠/٦]

* ٨٠ - كتاب الدعوات ٣٢ - باب الصلاة على النبي ﷺ

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ : « لَقِيتُ كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ فَقَالَ : أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً ؟ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . » [٧٧/٨]

* * *

(١٣٨)

□ كعب بن مالك الأنصاري السلمي □

الإصابة (٧٤٢٧)

كعب بن مالك بن أبي كعب بن القين .. أبو عبد الله الأنصاري السلمي .
شهد العقبة ، وبايع بها ، وتخلف عن بدر ، وشهد أحداً ، وما بعدها ، وتخلف
في تبوك . وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم .

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أسيد بن حضير .

قال ابن حبان : مات أيام قتل علي بن أبي طالب .

وقال ابن أبي حاتم في أبيه : ذهب بصره في خلافة معاوية .

واقصر البخاري في ذكر وفاته على أنه رثى عثمان . ولم نجد له في حرب

علي ومعاوية خبراً .

الخلاصة :

(ع) كعب بن مالك بن أبي كعب عمرو بن القين بن كعب بن سواد بن

غنم بن كعب الأنصاري السلمي بفتح السين واللام . أبو عبد الله المدني

الشاعر . أحد الثلاثة . شهد العقبة . له ثمانون حديثاً . اتفقا على ثلاثة وانفرد

البخاري بحديث ومسلم بحديثين .

وعنه أبناء عبد الله وعبد الرحمن .

قال الواقدي : مات سنة إحدى وخمسين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٢

١

٣

٨٠

٤

(١٣٨) كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري السلمي

[١] * ٨ - كتاب الصلاة ٧١ - باب التقاضي والملازمة في المسجد

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ محمَّدٍ قال حدَّثنا عثمانُ بنُ عمرَ قال أخبرنا يونسُ عن الزُّهريِّ عن عبدِ اللهِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ عن كعبٍ أنَّه تقاضى ابنَ أبي حدرِّدٍ ديناً كان له عليه في المسجدِ فارتفعتْ أصواتُهُما حتى سمِعها رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وهو في بيته . فخرجَ إليهما حتى كشفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فنادى : يا كعبُ . قال : لبيك يا رسولَ اللهِ . قال : ضَعُ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا . وأوماً إليه ، أي الشَّطْرَ . قال لقد فعلتُ يا رسولَ اللهِ . قال : قُمْ فاقضِهِ . [٩٥/١]

* ٨ - كتاب الصلاة ٨٣ - باب رفع الصوت في المساجد

حدَّثنا أحمدُ قال : حدَّثنا ابنُ وهبٍ قال : أخبرني يونسُ بنُ يزيدَ عن ابنِ شهابٍ حدَّثني عبدُ اللهِ بنُ كعبِ بنِ مالكٍ أنَّ كعبَ بنَ مالكٍ أخبره أنَّه تقاضى ابنَ أبي حدرِّدٍ ديناً له عليه في عهدِ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم في المسجدِ فارتفعتْ أصواتُهُما حتى سمِعها رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وهو في بيته ، فخرجَ إليهما رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وهو في نادى يا كعبُ بنِ مالك ، يا كعبُ . قال لبيك يا رسولَ اللهِ ، فأشارَ بيدهُ أنَّ ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ قال كعبٌ : قد فعلتُ يا رسولَ اللهِ . قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : قُمْ فاقضِهِ . [٩٧/١]

* ٤٤ - كتاب الخصومات ٤ - باب كلام الخصوم بعضهم في بعض

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ محمَّدٍ حدَّثنا عثمانُ بنُ عمرَ أخبرنا يونسُ عن الزُّهريِّ عن عبدِ اللهِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ عن كعبِ رضي اللهُ عنه : « أَنَّهُ تَقاضَى

(١) مسلم (ك ٢٢ ح ٢٠، ٢١) .

ابن أبي حذرَد دِينًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى : يَا كَعْبُ قَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : ضَعُ مِنْ دِينِكَ هَذَا - وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَيْ الشُّطْرَ - قَالَ : لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : فَمَ فَاقْضِهِ « .

[١٢٢/٣]

* ٤٤ - كتاب الخصومات ٩ - باب في الملازمة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ - وَقَالَ غَيْرُهُ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ : « عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَزْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ دَيْنٌ ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ ، فَتَكَلَّمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا كَعْبُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ : النَّصْفُ - فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا .

[١٢٣/٣]

* ٥٣ - كتاب الصلح ١٠ - باب هل يشير الإمام بالصلح

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ : « حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَزْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ مَالٌ ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا كَعْبُ - فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ : النَّصْفُ فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا « .

[١٨٧/٣]

* ٥٣ - كتاب الصلح ١٤ - باب الصلح بالدين والعين

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقاضَى ابْنُ أَبِي حَزْرَدِ دِينًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم في المسجد ، فارتفعت أصواتُهُما حتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَيْهِمَا حتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ ، فَقَالَ : يَا كَعْبُ ، فَقَالَ : لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشُّطْرَ ، فَقَالَ كَعْبُ : قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : قُمْ فاقضِهِ . [١٨٨/٣]

* * *

[٢] * ٤٠ - كتاب الوكالة

٤ - باب إذا أبصر الراعى أو الوكيل شاة تموت

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ أُنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُمْ غَنَمٌ تَرَعَى بِسَلْعٍ فَأَبْصَرَتْ جَارِيَةً لَنَا بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ ، فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَأْكُلُوا حتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم - أَوْ أُرْسِلَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَنْ يَسْأَلُهُ - وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ - أَوْ أُرْسِلَ - فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَيُعْجِبُنِي أَنَّهَا أَمَةٌ وَأَنَّهَا ذَبَحَتْ . تَابِعَهُ عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . [٩٩/٣]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

١٨ - باب ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ « عَنْ نَافِعٍ سَمِعَ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ يُخْبِرُ ابْنَ عَمْرٍو أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةً لَهُمْ كَانَتْ تَرَعَى غَنَمًا بِسَلْعٍ ، فَأَبْصَرَتْ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا . فَقَالَ لِأَهْلِهِ : لَا تَأْكُلُوا حتَّى آتِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَاسْأَلُهُ ، أَوْ حتَّى أُرْسَلَ إِلَيْهِ مِنْ

(٢) ليس في مسلم .

يَسْأَلُهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ بَعَثَ إِلَيْهِ - فَأَمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَكْلِهَا .
[٩١/٧]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد

١٨ - باب ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد

حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلْمَةَ أَخْبَرَ
عَبْدَ اللَّهِ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ تَرَعَى غَنَمًا لَهُ بِالْجُبَيْلِ الَّذِي بِالسُّوقِ وَهُوَ
بَسْلَعٌ ، فَأَصِيبَتْ شَاةٌ ، فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا ، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا .
[٩٢/٧]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد ١٩ - باب ذبيحة المرأة والأمة

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ لِكَعْبِ بْنِ
مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شَاةً بِحَجْرٍ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا . »

وقال الليثُ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبٍ .. بِهَذَا .
[٩٢/٧]

* * *

* [٣] ٥٥ - كتاب الوصايا

١٦ - باب إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه

فهو جائز

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ سَمِعْتُ
كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أُخْلَعَ

(٣) مسلم (ك ٤٩ ح ٥٣، ٥٤، ٥٥) .

مِنْ مَالِي صَدَقَةٌ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أُمْسِكْ عَلَيْكَ
بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ . قُلْتُ : فَإِنِ أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ » . [٧/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد

١٠٣ - باب من أراد غزوة فوری بغيرها

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ عُقَيْلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ مِنْ بَنِيهِ - قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكِ حِينَ
تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا .

وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةً
يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا ، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَاسْتَقْبَلَ سَفْرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا وَاسْتَقْبَلَ غَزْوً وَعَدُوًّا كَثِيرًا فَجَلَّى
لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لَيْتَاهُمْ أُهُبَةً عَدُوَّهُمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ . »

وَعَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ أَنَّ
كَعْبَ بْنَ مَالِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ : « لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ . »

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ .

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١٩٨ - باب الصلاة إذا قدم من سفر

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدَّمَ مِنْ سَفَرٍ ضَحَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ
فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ » . [٧٧/٤]

* ٦١ - كتاب المناقب ٢٣ - باب صفة النبي ﷺ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ : « سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ
مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ قَالَ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السَّرُورِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا سَرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةٌ قَمَرٍ ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ » . [١٨٩/٤]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٣ - باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِيَ - قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ
حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِطَوْلِهِ ، قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ
فِي حَدِيثِهِ : « وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقْبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا
عَلَى الْإِسْلَامِ وَمَا أُحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرُ فِي النَّاسِ
مِنْهَا » . [٥٥/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٣ - باب قصة غزوة بدر

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ : « سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ

مالكٍ رضِيَ اللهُ عنه يقول : لم أتخلف عن رسولِ الله صلى اللهُ عليه وسلم في غزوةٍ غزاها إلا في غزوةِ تبوكَ ، غيرَ أني تخلفتُ عن غزوةِ بدرٍ ولم يُعاتبَ أحدٌ تخلفَ عنها ، إنما خرَجَ رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم يُريدُ غيرَ قريشٍ ، حتى جمعَ اللهُ بينهم وبينَ عدُوهم على غيرِ ميعادٍ . [٧٢/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٧٩ - باب حديث كعب بن مالك

حدَّثنا يحيى بن بكير حدَّثنا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ عن عبدِ الرحمن بن عبدِ الله بن كعب بن مالك أن عبدَ الله بن كعب بن مالك - وكان قائدَ كعب من بنيهِ حينَ عمى - قال سمعتُ كعبَ بن مالكٍ يحدثُ حينَ تخلفَ عن قصبةِ تبوكَ : « قال كعب لم أتخلف عن رسولِ الله صلى اللهُ عليه وسلم في غزوةٍ غزاها إلا في غزوةِ تبوكَ ، غيرَ أني كنتُ تخلفتُ في غزوةِ بدرٍ ، ولم يُعاتبَ أحدٌ تخلفَ عنها ، إنما خرَجَ رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم يُريدُ غيرَ قريشٍ حتى جمعَ اللهُ بينهم وبينَ عدُوهم على غيرِ ميعادٍ . ولقد شهدتُ مع رسولِ الله صلى اللهُ عليه وسلم ليلةَ العقبةِ حين تواتقنا على الإسلام ، وما أحبُّ أن لي بها مشهدَ بدرٍ ، وإن كانت بدرٌ أذكرُ في الناسِ منها . كان من خبري أني لم أكن قطُّ أقوى ولا أيسرَ حين تخلفتُ عنه في تلك الغزاة . والله ما اجتمعتُ عندي قبلة راحلتان قطُّ حتى جمعتهما في تلك الغزوةِ ولم يكن رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم يُريدُ غزوةً إلا ورىَ غيرها ، حتى كانت تلك الغزوةُ غزاها رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم في حرٍّ شديدٍ ، واستقبلَ سفراً بعيداً ومفازاً ، وعدواً كثيراً ، فجلتُ للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبةً غزوهم ، فأخبرهم بوجهه الذي يُريدُ ، والمسلمون مع رسولِ الله صلى اللهُ عليه وسلم كثيرٌ ، ولا يجمعُهُم كتابٌ حافظٌ - يُريدُ الديوان - قال كعبٌ : فما رجلٌ يريدُ أن يتغيَّبَ إلا ظنَّ أن سيخفى له ، ما لم ينزلُ فيه وحيُّ الله . وغزا رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم تلك الغزوةَ حين طابت الثمارُ والظلالُ ، وتجهَّزَ رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم

والمسلمون معه ، فطفقتُ أَعْدُو لَكي أَتَجَهَّزُ مَعَهُمْ ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ . فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَّادِي بِي حَتَّى اشْتَدَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئاً . فَقُلْتُ أَتَجَهُّزُ بَعْدَهُ يَوْمٌ أَوْ يَوْمَيْنِ ، ثُمَّ أَحْقَهُمْ ، فَغَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً . ثُمَّ غَدَوْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً . فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ ، وَهَمَمْتُ أَنْ أُرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ ، وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ ، فَلَمْ يُقَدِّرْ لِي ذَلِكَ ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ - بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَطَفْتُ فِيهِمْ ، أَحْزَنْتِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ النِّفَاقُ ، أَوْ رَجُلًا مِّنْ عَدَرِ اللَّهِ مِنَ الضُّعْفَاءِ ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ : مَا فَعَلَ كَعْبٌ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَبَسَهُ بَرْدَاهُ ، وَنَظَرُهُ فِي عِطْفِهِ . فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : بَسَّ مَا قُلْتَ ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا . فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضَرَنِي هَمِي ، وَطَفِقتُ أَتَذْكُرُ الْكِذِبَ وَأَقُولُ : بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا ؟ وَاسْتَعْنَتْ عَلَيَّ ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي . فَلَمَّا قِيلَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاخَ عَنِّي الْبَاطِلُ ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كِذْبٌ ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَادِمًا ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَيُرْكَعُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخْلِفُونَ ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيُحْلِفُونَ لَهُ - وَكَانُوا بَضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا - فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِلَائِيَّتَهُمْ وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ ، وَوَكَّلَ سِرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ . فَجِئْتُهُ ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمَغْضَبِ ثُمَّ قَالَ : تَعَالَى ، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِي : مَا حَلَفْتُكَ ؟ أَلَمْ تُكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى ، إِي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بَعْدُ ، وَلَقَدْ

أُعْطِيَتْ جَدَلًا ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتِكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ ، وَلَئِنْ حَدَّثْتَكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ ، لَا وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عَذْرٍ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتَ عَنكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَّقَ ، فَقَمْتُ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ . فَقَمْتُ . وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنِبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا ، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ ، قَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَلِكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكَ . فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتِبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأَكْذَبَ نَفْسِي . ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لَقِيْتُ هَذَا مَعِيَ أَحَدٌ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتُ ، فَقِيلَ لِهَؤُلَاءِ مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ . فَقُلْتُ مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمَرِيُّ وَهَلَالُ بْنُ أُمِيَّةِ الْوَاقِفِيُّ ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحِينَ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا أَسْوَةٌ ، فَمَضَيْتَ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي . وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا ، حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرَفَ . فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ ، فَكُنْتُ أَخْرَجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ ، وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : هَلْ حَرَّكَ شَفْتَيْهِ بَرْدُ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ أَصْلِي قَرِيبًا مِنْهُ ، فَأَسَارِقُهُ النَّظْرَ ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ ، وَإِذَا التَفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي . حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ . فَقُلْتُ : يَا أَبَا قَتَادَةَ ، أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ ، هَلْ تَعْلَمُنِي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولَهُ ؟ فَسَكَتَ . فَعُدْتُ لَهُ فَتَشَدَّثَتْهُ فَسَكَتَ . فَعُدْتُ لَهُ فَتَشَدَّثَتْهُ فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَفَاضَتْ

عِينَايَ ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسُورْتُ الْجِدَارَ . قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبْطِيَّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ مِنْ قَدَمٍ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ : مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ : حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ فَإِذَا فِيهِ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبِكَ قَدْ جَفَاكَ ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارَ هَوَانٍ وَلَا مَضْيَعَةَ ، فَالْحَقُّ بِنَا نُؤَاسِكَ . فَقُلْتُ لِمَا قَرَأْتُهَا : وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ . فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التُّنُورَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا . حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ . فَقُلْتُ : أَطْلُقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ ؟ قَالَ : لَا . بَلِ اعْتَزَلْهَا وَلَا تَقْرَبْهَا . وَأَرْسَلْ إِلَى صَاحِبِي مِثْلَ ذَلِكَ . فَقُلْتُ : لَأَمْرَأَتِي الْحَقِي بِأَهْلِكَ فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ . قَالَ كَعْبٌ : فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ . لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ لَا تَقْرَبِي . قَالَتْ : إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَكْبِي مِنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا ، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي لَوْ أَسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَتِكَ كَمَا أَذِنَ لَامْرَأَةِ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ فِيهَا ، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ . فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا . فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، وَأَنَا عَلَيَّ ظَهْرِي بَيْتٍ مِنْ بِيوتِنَا ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ : قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي ، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلَعٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ أَبْشِيرْ . قَالَ فَخَرَّرتُ سَاجِدًا ، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ . وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا ، وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ ، وَرَكَضَ إِلَيَّ

رجلٌ فرساً ، وسعى ساعٍ من أسلم فأوفى على الجبل ، وكان الصوتُ أسرع من الفرس . فلما جاءني الذي سمعتُ صوته يُبشِّرني نَزَعْتُ لَهُ ثوبِي ، فكسَوته إياهما يُبشِراه . والله ما أملكُ غيرهما يومئذٍ . واستعرتُ ثوبين فلبستهما ، وانطلقتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتلقاني الناسُ فوجاً فوجاً يهنؤني بالتوبة يقولون : لِيَهْنِكَ توبة الله عليك . قال كعبٌ حتى دخلتُ المسجد ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم حوله الناس ، فقامَ إليّ طلحةُ بن عبْدِ الله يُهْرِوُلُ حتى صافحني وهتاني ، والله ما قامَ إليّ رجلٌ من المهاجرينَ غيره ، ولا أنساها لطلحة . قال كعب : فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يُبْرِقُ وَجْهَهُ مِنَ السُّرُورِ : أبشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مِنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ . قال قلت : أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؟ قال : لا ، بل من عند الله . وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ . فلما جلست بين يديه قلت : يا رسولَ الله إنَّ من توبتي أن أنخلعَ من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله . قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ . قلت : فأني أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ . فقلت : يا رسولَ الله ، إنَّ الله إنما نجانِي بِالصَّدَقِ ، وإنَّ من توبتي أن لا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقاً ما بقيت . فوالله ما أعلمُ أحداً من المسلمينَ أبلاه الله في صِدْقِ الْحَدِيثِ - منذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي ، ما تعمدتُ منذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِباً ، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَتْ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ فوالله ما أنعمَ اللهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطٍ - بعد أن هداني للإسلام - أعظمَ في نفسي من صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلَكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿ سَيَحْلِفُونَ

بالله لكم إذا انقلبتم إليهم - إلى قوله - فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ﴿ قال كعب : وكنا تخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له ، فبايعهم واستغفر لهم ، وأرجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا حتى قضى الله فيه بذلك . قال الله : ﴿ وعلى الثلاثة الذين خُلفوا ﴾ وليس الذي ذكر الله مما خُلفنا عن الغزو ، إنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا عمّن حلف له واعتذر إليه . فقيل منه . » [٣/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩ - سورة براءة

١٤ - باب ﴿ سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم ﴾

حدَّثنا يحيى حدَّثنا الليث عن عُقَيْلِ عن ابن شهابٍ عن عبد الرحمن بن عبد الله أن عبد الله بن كعب بن مالك قال : « سمعتُ كعبَ بن مالك حين تخلف عن ثبوك : والله ما أنعم الله عليّ من نعمةٍ بعد إذ هداني أعظمَ من صِدْقِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أن لا أكون كذّبتَه فأهْلِكَ كما هَلَكَ الذين كذّبوا حين أنزل الوحي ﴿ سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم - إلى - الفاسقين ﴾ » . [٦٨/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩ - سورة براءة

١٧ - باب ﴿ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار ﴾

حدَّثنا أحمدُ بن صالح قال حدَّثني ابنُ وهبٍ قال : أخبرني يونسُ قال أحمدُ : وحدَّثنا عَنبَسَةُ حدَّثنا يونسُ عن ابن شهاب قال : أخبرني عبد الرحمن بن كعب قال : أخبرني عبدُ الله بن كعب - وكان قائدَ كعبٍ من بنيهِ حين عمي - قال : « سمعتُ كعبَ بن مالك في حديثه ﴿ وعلى الثلاثة الذين خُلفوا ﴾ قال في آخرِ حديثه : إنَّ من توبتي أن أنخلعَ من مالي صدقةً إلى الله ورسوله ، فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : أمسِكْ بعضَ مالك ، فهو خيرٌ لك » . [٦٩/٦]

٩ - سورة براءة

* ٦٥ - كتاب التفسير

١٨ - باب ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا ﴾

حدَّثني محمدٌ حدثنا أحمدُ بن أبي شُعيبٍ حدَّثنا موسى بن أُعَيْنٍ حدَّثنا إسحاقُ بن راشدٍ أن الزُّهريَّ حدَّثه قال : أخبرني عبدُ الرحمن بن عبدِ الله بن كعب بن مالك عن أبيه قال سمعتُ أبي كعبَ بن مالك وهو أحدُ الثلاثة الذين تيب عليهم : « أنه لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوةٍ غزاهها قطُّ غير غزوتين : غزوة العُسرة وغزوة بدر . قال فأجمعت صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى ، وكان قلمًا يقدّم من سفر سافره إلا ضحى ، وكان يبدأ بالمسجد فيركع ركعتين ، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلامي وكلام صاحبي ، ولم ينه عن كلام أحدٍ من المتخلفين غيرنا ، فاجتنب الناسُ كلامنا ، فلبست كذلك حتى طال عليَّ الأمر ، وما من شيء أهمُّ إليَّ من أن أموت فلا يُصلي عليَّ النبي صلى الله عليه وسلم ، أو يموت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكون من الناس بتلك المنزلة فلا يُكلمني أحدٌ منهم ولا يصلي عليَّ ، فأنزل الله توبتنا على نبيه صلى الله عليه وسلم حين بقي الثلث الآخر من الليل ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند أم سلمة ، وكانت أم سلمة محسنة في شأني ، معنية في أمري ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أم سلمة ، تيب على كعب . قالت : أفلا أرسلُ إليه فأبشره ؟ قال : إذا يحطّمكم الناسُ فيمنعونكم التَّوم سائر الليلة . حتى إذا صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجرِ آذنَ بتوبة الله علينا ، وكان إذا استبشّر استنارَ وجهه حتى كأنه قطعة من القمر . وكنا أيها الثلاثة الذين خلفوا عن الأمر الذي قبل من هؤلاء الذين اعتذروا حين أنزل الله لنا التوبة ، فلما ذُكِر الذين كذبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المتخلفين واعتذروا بالباطل ذُكروا بشرّ ما ذُكر به أحد . قال الله سبحانه : ﴿ يعتذرون إليكم إذا رجعتُم إليهم ، قل لا تعتذروا ، لن تؤمنَ لكم ، قد نبأنا الله من أخباركم ، وسيرى الله عملكم ورسوله ﴾ الآية . » .

[٧٠/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩ - سورة براءة

١٩ - باب ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴾

حدَّثنا يحيى بن بُكير حدَّثنا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ كعبٍ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ كعبٍ بنِ مالكٍ - وكان قائداً لكعب بن مالك - قال : « سمعتُ كعبَ بن مالكٍ يُحدِّث حين تخلف عن قصةِ ثبوك ، فوالله ما أعلمُ أحداً أبلاه اللهُ في صدقِ الحديثِ أحسنَ مما أبلاني ، ما تعمَّدتُ منذ ذكرتُ ذلك لرسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إلى يومي هذا كذباً ، وأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ على رسوله صلى اللهُ عليه وسلم : ﴿ لقد تاب اللهُ على النبيِّ والمهاجرين - إلى قوله - وكونوا مع الصادقين ﴾ . [٧١/٦]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان

٢١ - باب من لم يُسَلِّمْ على من اقترف ذنباً

حدَّثنا ابنُ بُكيرٍ حدَّثنا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عبدِ اللهِ أن عبدَ اللهِ بنَ كعبٍ قال : « سمعتُ كعبَ بن مالكٍ يُحدِّث حين تخلفَ عن ثبوكَ ونهى رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عن كلامنا وآتني رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فأسلَّمُ عليه ، فأقولُ في نفسي : هل حرَّكَ شفتيهِ بردُّ السلام أم لا حتى كُملتُ خمسون ليلةً ، وأذن النبي صلى اللهُ عليه وسلم بتوبةِ اللهِ علينا حين صلى الفجرَ » . [٥٧/٨]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور

٢٤ - باب إذا أهدى ماله على وجه والندر والتوبة

حدَّثنا أحمدُ بن صالح حدَّثنا ابنُ وهبٍ أخبرني يونسُ عن ابنِ شهابٍ أخبرني عبدُ الرحمن بن عبدِ اللهِ بن كعبٍ بن مالكٍ ، وكان قائداً لكعب من بنيهِ حين عمِّي ، قال سمعتُ كعبَ بن مالكٍ في حديثهِ : ﴿ وعلى الثلاثة الذين خُلفوا ﴾ فقال في آخر حديثهِ : « إنَّ من توبتي أن أنخلع من مالي صدقةً إلى الله

ورسوله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك .
[١٤٠/٨]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

٥٣ - باب هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه
والزيارة ونحوه

حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عُقَيْلِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ قَائِدَ
كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ : « سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا تَخَلَّفَ عَنِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - فَذَكَرَ حَدِيثَهُ - وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ عَنِ كَلَامِنَا ؛ فَلَبَّثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، وَأَذَنَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا . »
[٨٢/٩]

* * *

[٤] * ٧٥ - كتاب المرضى ١ - باب ما جاء في كفارة المرض

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان عن سعيد عن عبد الله بن كعب
عن أبيه : « عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مثل المؤمن كالخامة من الزرع :
تُفَيْعِيهَا الرِّيحُ مَرَّةً ، وَتَعْدِيهَا مَرَّةً . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالْأُرْزَةِ لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا
مَرَّةً وَاحِدَةً . » وقال زكريا حدثني سعد حدثنا ابن كعب عن أبيه كعب عن
النبي صلى الله عليه وسلم .
[١١٤/٧]

* * *

(١٣٩)

□ مالك بن الحويرث الليثي □

الإصابة (٧٦١١)

مالك بن الحويرث بن أشيم بن زياد .. الليثي سكن البصرة وله أحاديث .
وحديثه في الصحيحين والسنن من طريق أيوب عن أبي قلابة عن مالك بن
الحويرث قال أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ..
مات بالبصرة سنة أربع وستين .

الخلاصة :

(ع) مالك بن الحويرث الليثي أبو سليمان له خمسة عشر حديثا . اتفقا على
حديثين وانفرد البخاري بحديث .
وعنه نصر بن عاصم الليثي وأبو قلابة الجرمي .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به* البخاري	المنفرد به مسلم
١٥	٢	١	٠
<hr/>			
٣			

* * *

(١٣٩) مالك بن الحويرث الليثي أبو سليمان

[١] * ١٠ - كتاب الأذان

١٧ - باب من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد

حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ
مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ : « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي ، فَأَقَمْنَا
عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ رَحِيمًا رَفِيقًا ، فَلَمَّا رَأَى شَوْقَنَا إِلَى أَهْلَانَا قَالَ : ارجعوا
فكونوا فيهم وَعَلِّمُوهُمْ وَصَلُّوا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ،
وَلْيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ . » . [١٢٤/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٨ - باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ
أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ : « أَتَيْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبِيَّةٌ
مُتَقَارِبُونَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
رَحِيمًا رَفِيقًا ، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدْ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا - أَوْ قَدْ اشْتَقْنَا - سَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكَنَا
بَعْدَنَا ، فَأَخْبَرَنَا ، قَالَ : ارجعوا إلى أهليكم ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ ،
وَمُرُوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا أَوْ لَا أَحْفَظُهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي ،
فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ . » . [١٢٤/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

٤٩ - باب إذا استَوَوْا في القراءة فليؤمهم أكبرهم

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ

(١) مسلم (ك ٥ ح ٢٩٢، ٢٩٣) .

عن مالك بن الحُوَيْرِثِ قال : « قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبِيَّةٌ فَلَبِثْنَا عِنْدَهُ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا فَقَالَ : لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ فَعَلِمْتُمْوَهُمْ ، مُرُوهُمْ فَلْيُصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، وَصَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ » .

[١٣٤/١]

* ١٠ - كتاب الأذان - ١٤٠ - باب المكث بين السجدين

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ : « أَنْ مَالِكَ بْنَ الحُوَيْرِثِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : أَلَا أَنْبِئُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ وَذَاكَ فِي غَيْرِ حِينِ صَلَاةٍ - فَقَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَكَبَّرَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ هُنَيْئَةً ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ هُنَيْئَةً - فَصَلَّى صَلَاةَ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ شَيْخِنَا هَذَا - قَالَ أَيُّوبُ : كَانَ يَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ أَرَهُمْ يَفْعَلُونَهُ ، كَانَ يَقْعُدُ فِي الثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةِ » . قَالَ : فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ فَقَالَ : لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى أَهْلِيكُمْ ، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ » .

[١٥٩/١]

* ٧٨ - كتاب الأدب - ٢٧ - باب رحمة الناس والبهائم

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ مَالِكَ بْنَ الحُوَيْرِثِ قَالَ : « أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبِيَّةٌ مُتْقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، فَظَنَّ أَنَا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا ، وَسَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكَنَا فِي أَهْلِنَا فَأَخْبَرَنَا ، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا ، فَقَالَ : ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ ، وَمُرُوهُمْ ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي ، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، ثُمَّ لِيَوْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ » .

[٩/٨]

* ٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

١ - باب ما جاء في إجازة خبر الواحد

حدَّثنا محمد بن المثني حدَّثنا عبد الوهاب حدَّثنا أيوب عن أبي قلابة :
 « حدَّثنا مالك قال : أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون ، فأقمنا
 عندهُ عشرين ليلة ، وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم رفيقاً ، فلما ظن أنا
 قد اشتهينا أهلنا - أو قد اشتقنا - سألنا عن تركنا بعدنا فأخبرناهُ فقال :
 ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم - وذكر أشياء أحفظها أو لا
 أحفظها - وصلوا كما رأيتموني أصلي ، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ،
 وليؤمكم أكبركم . » [٨٦/٩]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٨ - باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة

حدَّثنا محمد بن يوسف قال حدَّثنا سُفيان عن خالدِ الحذاء عن أبي قلابة
 عن مالك بن الحُوَيْرِث قال : « أتى رجُلانِ النبي صلى الله عليه وسلم يُريدانِ
 السفرَ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا أنتما خرجتما فأذنا ، ثم أقيما ،
 ثم ليؤمكما أكبركما . » [١٢٤/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ٣٥ - باب اثنان فما فوقهما جماعة

حدَّثنا مُسَدَّدٌ قال : حدَّثنا يزيد بن زريع قال : حدَّثنا خالد عن
 أبي قلابة عن مالك بن الحُوَيْرِث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا
 حضرت الصلاة فأذنا وأقيما ، ثم ليؤمكما أكبركما . » [١٢٨/١]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ٤٢ - باب سفر الاثنین

حدَّثنا أحمد بن يونس حدَّثنا أبو شهاب عن خالد الحذاء عن أبي قلابة
 عن مالك بن الحُوَيْرِث قال : « انصرفت من عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 لنا أنا وصاحب لي : أذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما . » [٢٨/٤]

[٢] * ١٠ - كتاب الأذان

٤٥ - باب من صلى بالناس وهو لا يريد إلا أن يعلمهم صلاة النبي

ﷺ وسنته

حدَّثنا موسى بن إسماعيل قال : حدَّثنا وَهَيْبٌ قال : حدَّثنا أيوب عن أبي قلابَةَ قال : « جاءنا مالكُ بنُ الحُوَيْرِثِ في مسجدنا هذا فقال : إني لأصلي بكم وما أريدُ الصلاةَ ، أُصَلِّي كيف رأيتُ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يُصَلِّي . فقلت لأبي قلابَةَ : كيف كان يُصَلِّي ؟ قال : مثلُ شيخنا هذا ، قال : وكان شيخاً يَجْلِسُ إذا رَفَعَ رأسَهُ من السجودِ قبل أن يَنْهَضَ في الرَّكْعَةِ الأولى . » [١٣٢/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٢٧ - باب الاطمأنينة حين يرفع رأسه من الركوع

حدَّثنا سُلَيْمانُ بنُ حربٍ قال : حدَّثنا حَمَّادُ بنُ زيدٍ عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ قال : « كان مالكُ بنُ الحُوَيْرِثِ يرينا كيف كان صلاةُ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم ، وذلك في غير وقتِ صلاةٍ : فقامَ فأمكَنَ القيامَ ، ثم رَكَعَ فأمكَنَ الرُّكُوعَ ، ثم رَفَعَ رأسَهُ فأنصَبَ هُنَيْئَةً . قال : فصلَّى بنا صلاةَ شيخنا هذا أبي بُرَيْدٍ ، وكان أبو بُرَيْدٍ إذا رَفَعَ رأسَهُ من السجدةِ الآخرةِ استَوَى قاعداً ، ثم نَهَضَ . » [١٥٥/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ١٤٠ - باب المكث بين السجدين

حدَّثنا أبو الثُّعْمَانِ قال : حدَّثنا حَمَّادُ عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ : « أنَّ مالِكَ بنَ الحُوَيْرِثِ قال لأصحابِهِ : أَلَا أُتْبِعُكُمْ صلاةَ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم - قال وذلك في غير حينِ صلاةٍ فقامَ ، ثم رَكَعَ فكبَّرَ ، ثم رَفَعَ رأسَهُ فقامَ هُنَيْئَةً ، ثم سجدَ ، ثم رَفَعَ رأسَهُ هُنَيْئَةً - فصلَّى صلاةَ عمرو بن

(٢) ليس في مسلم .

سَلِمَةَ شَيْخِنَا هَذَا - قَالَ أَيُّوبُ : كَانَ يَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ أَرَهُمْ يَفْعَلُونَهُ ، كَانَ يَقْعُدُ فِي الثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةِ . قَالَ فَاتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ فَقَالَ : لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى أَهْلِيكُمْ ، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا وَكَذَا فِي حِينِ كَذَا ، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ .

[١٥٩/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٤٣ - باب كيف يعتمد على الأرض إذا قام من الركعة

حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ : « جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوِيرِثِ فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَقَالَ : إِنِّي لِأُصَلِّيَ بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ ، وَلَكِنْ أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي ، قَالَ أَيُّوبُ فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ وَكَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُهُ ؟ قَالَ : مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا - يَعْنِي عَمْرُو بْنُ سَلِمَةَ - قَالَ أَيُّوبُ : وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ يُتِمُّ التَّكْبِيرَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ عَنِ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ وَعَاطَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ قَامَ » .

[١٦٠/١]

* * *

* [٣] ١٠ - كتاب الأذان

٨٤ - باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ « عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ رَأَى مَالِكََ بْنَ الْحَوِيرِثِ إِذَا صَلَّى كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ هَكَذَا » .

[١٤٤/١]

(٣) مسلم (ك ٤ ح ٢٤، ٢٥، ٢٦) .

[٤] * ١٠ - كتاب الأذان

١٤٢ - باب من استوى قاعداً في وتر من صلاته ثم نهض

حدَّثنا محمد بن الصباح قال : أخبرنا هُشَيْمٌ قال أخبرنا : خالد الحذاء
 عن أبي قلابة قال أخبرنا مالك بن الحويرث اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يُصَلِّي ، فَإِذَا كَانَ فِي وَتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا .

[١٦٠/١]

* * *

(١٤٠)

□ مالك بن صعصعة الأنصاري النجاري □

الإصابة (٧٦٣٣)

مالك بن صعصعة بن وهب بن عدي ... ابن النجار الأنصاري .
حدّث أنس بن مالك عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بقصة الإسراء وهو
في الصحيحين سكن المدينة . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين .

الخلاصة :

(خ م ث س) مالك بن صعصعة بن وهب بن عدي بن مالك بن عدي بن
عامر بن غنم بن عدي الأنصاري النجاري .
له خمسة أحاديث . اتفقا على حديث المعراج .
وعنه أنس .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٥	١	-	-

* * *

(١٤٠) مالك بن صعصعة بن وهب بن عدي الأنصاري النجاري

[١] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق ٦ - باب ذكر الملائكة

حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَبَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ . وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا
 يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهَشَامٌ قَالَا : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ
 مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَيْنَا
 أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانَ - وَذَكَرَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ - فَأْتَيْتُ بِطَسْتٍ مِنْ
 ذَهَبٍ مُلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا ، فَشَقَّقْتُ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِّ الْبَطْنِ ، ثُمَّ غَسَلْتُ الْبَطْنَ
 بِمَاءٍ زَمَزَمَ ، ثُمَّ مُلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا وَأْتَيْتُ بِدَائِيَةِ أَيْضَ دُونَ الْبُعْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ
 الْبُرَاقِ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ ، حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ :
 جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .
 قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ ؛ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأْتَيْتُ عَلَى آدَمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ :
 مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنِيِّ . فَأْتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ .
 قِيلَ : مَنْ مَعَكَ . قَالَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قِيلَ : أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ :
 نَعَمْ . قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ ، وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأْتَيْتُ عَلَى عِيسَى ، وَيَحْيَى ،
 فَقَالَا : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنِيِّ . فَأْتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّلَاثَةَ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ :
 جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .
 قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ ، وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأْتَيْتُ يُوسُفَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ :
 مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنِيِّ . فَأْتَيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ .
 قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قِيلَ :
 نَعَمْ . قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأْتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ
 فَقَالَ : مَرْحَبًا مِنْ أَخِ وَنِيِّ . فَأْتَيْنَا السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ :

(١) مسلم (ك ١ ح ٢٦٤) .

جِبْرِيلَ . قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحَبًا بِهِ ، وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأَتَيْنَا عَلَى هَرُونَ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ . فَأَتَيْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، قِيلَ مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ جِبْرِيلُ . قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ مَرَحَبًا بِهِ ، وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى فَسَلَّمْتُ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ . فَلَمَّا جَاوَزْتُ بَكَّى ، قِيلَ : مَا أَبْكَاكَ ؟ قَالَ : يَا رَبِّ ، هَذَا الْغُلَامُ الَّذِي بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ ، قِيلَ مَنْ هَذَا : قِيلَ جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ مَرَحَبًا بِهِ وَنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنَبِيٍّ . فَرَفَعَ لِي الْبَيْتَ الْمَعْمُورُ ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ : هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ ، يُصَلِّي فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ . وَرُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى ، فَإِذَا تَبَّقَهَا كَأَنَّهُ قَلَالٌ هَجَرَ ، وَوَرَفَهَا كَأَنَّهُ آذَانُ الْفَيْوُولِ ، فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةٌ أَنْهَارٍ : نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ . فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ : أَمَا الْبَاطِنَانِ فِي الْجَنَّةِ وَأَمَا الظَّاهِرَانِ النَّيْلِ وَالْفِرَاطِ ، ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : فَرَضْتَ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ عَاجِلْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمَعَالِجَةِ وَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلِّهُ فَرَجِعْتُ فَسَأَلْتُهُ فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ ثُمَّ مِثْلَهُ ثُمَّ ثَلَاثِينَ ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرِينَ ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرًا فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ فَجَعَلَهَا خَمْسًا فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : جَعَلَهَا خَمْسًا فَقَالَ مِثْلَهُ ، قُلْتُ : سَلَّمْتُ بِخَيْرِ فَنُودِيَ إِيَّيْ قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَفْتُ عَنْ عِبَادِي وَأَجْرِي الْحَسَنَةَ عَشْرًا . وَقَالَ هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ .

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

٢٢ - باب قول الله تعالى ﴿ هل أتاك حديث موسى ﴾

حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَإِذَا هَرُونَ ، قَالَ : هَذَا هَرُونَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ . تَابِعَةَ ثَابِتٌ وَعَبَادُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [١٥٢/٤]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

٤٣ - باب قول الله تعالى ﴿ ذكر رحمة ربك عبده زكريا إذ نادى

ربه نداء خفياً ﴾

حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ : « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي ، ثُمَّ صَعَّدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ ، فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جَبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا يَحْيَى وَعَيْسَى وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ . قَالَ هَذَا يَحْيَى وَعَيْسَى ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا ، فَسَلَّمْتُ ، فَرَدَا ، ثُمَّ قَالَا : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ . [١٦٣/٤]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٢ - باب المعراج

حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ : بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ - وَرَبَّمَا قَالَ فِي الْحِجْرِ - مَضْطَجِعًا ، إِذْ أَتَانِي آتٍ فَقَدَّ - قَالَ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : فَشَقَّ - مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ . - فَقُلْتُ لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِي : مَا يَعْنِي بِهِ ؟ قَالَ : - مِنْ

ثُغْرَةَ نَحْرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ - وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ مِنْ قَصِّهِ إِلَى شِعْرَتِهِ - فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي ،
ثُمَّ أَتَيْتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ إِيمَانًا ، فَعُغْسِلَ قَلْبِي ، ثُمَّ حُشِيَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِدَابَّةِ
دُونِ الْبَعْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أبيضَ - فَقَالَ لَهُ الْجَارُودُ : هُوَ الْبُرَاقُ يَا أبا حَمْرَةَ ؟ قَالَ
أَنْسَ : نَعَمْ - يَضَعُ خَطْوَهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ ، فَاَنْطَلَقَ بِي جَبْرِيلُ
حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ ، فَقِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جَبْرِيلُ . قِيلَ وَمَنْ
مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحِبًا بِهِ ،
فِنَعْمَ الْمَجِيءِ جَاءَ . فَفَتَحَ . فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا فِيهَا آدَمُ ، فَقَالَ : هَذَا أَبُوكَ آدَمُ ،
فَسَلِّمْ عَلَيْهِ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَزَدَ السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ : مَرَحِبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ
الصَّالِحِ . ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ :
جَبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .
قِيلَ : مَرَحِبًا بِهِ ، فِنَعْمَ الْمَجِيءِ جَاءَ . فَفَتَحَ . فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا بِيَحْيَى وَعِيسَى وَهَمَّا
ابْنَا الْحَالَةِ . قَالَ : هَذَا بِيَحْيَى وَعِيسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا ، فَسَلَّمْتُ ، فَزَدَا ، ثُمَّ قَالَا :
مَرَحِبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ . ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ فَاسْتَفْتَحَ ،
قِيلَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ جَبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ
إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحِبًا بِهِ فِنَعْمَ الْمَجِيءِ جَاءَ . فَفَتَحَ ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا
يُوسُفُ ، قَالَ : هَذَا يُوسُفُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَزَدَ ثُمَّ قَالَ : مَرَحِبًا
بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ . ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ :
مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جَبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : أَوْ قَدْ أُرْسِلَ
إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحِبًا بِهِ فِنَعْمَ الْمَجِيءِ جَاءَ . فَفَتَحَ . فَلَمَّا خَلَصْتُ إِلَى
إِدْرِيسَ ، قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَزَدَ ثُمَّ قَالَ : مَرَحِبًا بِالْأَخِ
الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ . ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ :
مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جَبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرَحِبًا بِهِ فِنَعْمَ الْمَجِيءِ جَاءَ . فَلَمَّا
خَلَصْتُ فَإِذَا هُرُونُ . قَالَ هَذَا هُرُونُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَزَدَ ثُمَّ قَالَ :

مرحباً بالأخ الصالح والنبِّي الصالح . ثم صَعِدَ بي حتى أتى السماء السادسة فاستفتح ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : من معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أُرْسِلَ إليه ؟ قال : نعم . قال : مرحباً به ، فنعِمَ المحييء جاء . فلما خَلَصْتُ فإذا موسى ، قال : هذا موسى فسَلِمَ عليه ، فسَلِمْتُ عليه ، فردَّ ثُمَّ قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبِّي الصالح . فلما تجاوزتُ بكِّي . قيلَ له : ما يبيحك ؟ قال : أبكي لأنَّ غلاماً بعثَ بعدي يدخل الجنة من أمته أكثرُ ممن يدخلها من أمتي . ثم صَعِدَ بي إلى السماء السابعة ، فاستفتحَ جبريل ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بعثَ إليه ؟ قال : نعم ، قال : مرحباً به ، فنعِمَ المحييء جاء . فلما خَلَصْتُ فإذا إبراهيم ، قال : هذا أبوك فسَلِمَ عليه . قال فسَلِمْتُ عليه ، فردَّ السلام ، قال : مرحباً بالابن الصالح والنبِّي الصالح . ثم رُفِعَت لي سِدْرَةُ المنتهى ، فإذا نَبَقُها مثلُ قِلَاحِ هَجْرٍ ، وإذا وَرَقُها مثلُ آذانِ الفَيْلَةِ . قال : هذه سِدْرَةُ المنتهى ، وإذا أربعةُ أنهارٍ : نهرانِ باطنان ، ونهرانِ ظاهران . فقلْتُ : ما هذانِ يا جبريل ؟ قال : أما الباطنان فنهرانِ في الجنة ، وأما الظاهرانِ فالنيلُ والفُرات . ثم رُفِعَ لي البيْتُ المعمور . ثُمَّ أُتِيْتُ بإناءٍ من حَمْرٍ وإناءٍ من لبنٍ وإناءٍ من عَسَلٍ ، فأخذتُ اللبنِ ، فقال : هي الفِطْرَةُ أنتِ عليها وأُمَّتُكَ . ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ الصَّلواتُ خمسينَ صلاةً كُلُّ يومٍ ، فرجَعْتُ فمرَرْتُ على موسى ، فقال : بما أُمِرْتُ ؟ قال : أُمِرْتُ بخمسينَ صلاةً كل يومٍ . قال : إن أُمَّتَكَ لا تَسْتَطِيعُ خمسينَ صلاةً كل يومٍ ، وإني والله قد جربتُ الناسَ قبلك ، وعالجتُ بني إسرائيل أشدَّ المعالجة ، فارجعُ إلى ربِّكَ فاسأله التَخْفِيفَ لأُمَّتِكَ ، فرجَعْتُ ، فوضَعَ عني عَشْرًا ، فرجَعْتُ إلى موسى فقال مثله . فرجَعْتُ فوضَعَ عني عَشْرًا ، فرجَعْتُ إلى موسى فقال مثله . فرجَعْتُ فأمِرْتُ بعَشْرِ صَلواتٍ كُلُّ يومٍ ، فرجَعْتُ فقال مثله ، فرجَعْتُ فأمِرْتُ بخمسةِ صَلواتٍ كُلُّ يومٍ ، فرجَعْتُ إلى موسى فقال : بما أُمِرْتُ ؟ قلتُ : أُمِرْتُ بخمسةِ صَلواتٍ

كل يوم . قال : إن أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم ، وإني قد جربت
الناس قبلك ، وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة ، فارجع إلى ربك فاسأله
التخفيف لأمتك . قال سألت ربي حتى استحييت ، ولكن أرضى وأسلم . قال
فلما جاؤزت نادى مُنادٍ . أمضيت فريضتي ، وخففت عن عبادي « . [٥٢/٥]

* * *

(١٤١)

□ مجاشع بن مسعود بن ثعلبة السلمي □

الإصابة (٧٧١٥)

مجاشع بن مسعود بن ثعلبة بن وهب بن عابد ... السلمي .
قال البخاري وغيره له صحبة وله رواية في الصحيحين وغيرهما .
قتل يوم الجمل .

الخلاصة :

(خ م د ق) مجاشع بن مسعود بن ثعلبة السلمي صحابي له في البخاري ومسلم
فرد حديث روى عنه أبو ساسان .
قتل يوم الجمل مع علي سنة ست وثلاثين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

* * *

(١٤١) مجاشع بن مسعود بن ثعلبة السلمي

[١] * ٥٦ - كتاب الجهاد

١١٠ - باب البيعة في الحرب أن لا يفروا

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضَيْلٍ عَنِ عَاصِمٍ عَنِ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنَّهُ قَالَ : « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَخِي فَقُلْتُ : بَايَعْنَا عَلَى الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ : مَضَتِ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا . فَقُلْتُ : عَلَامَ تُبَايَعُنَا ؟ قَالَ : عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ » . [٥٠/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١٩٤ - باب لا هجرة بعد الفتح

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ خَالِدِ بْنِ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : « جَاءَ مُجَاشِعٌ بِأَخِيهِ مَجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ . فَقَالَ : لَا هَجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ » . [٧٥/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٥٣ - باب وقال الليث

حَدَّثَنَا عمرو بن خالد حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاشِعٌ قَالَ : « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَخِي بَعْدَ الْفَتْحِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِئْتُكَ بِأَخِي لِتُبَايِعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ . قَالَ : ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا . فَقُلْتُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُبَايِعُهُ ؟ قَالَ : أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ فَلَقِيْتُ أَبَا مَعْبُدٍ بَعْدَ - وَكَانَ أَكْبَرَهُمَا - فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : صَدَقَ مُجَاشِعٌ » .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ : « انْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبُدٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) مسلم (ك ٣٣ ح ٨٤، ٨٣) .

وسلم لِيُبايعهُ على الهجرة قال : مضتِ الهجرةُ لأهلها ، أبايعهُ على الإسلام
والجهاد . فلقيت أبا مَعْبِدٍ . فسألتُهُ فقال : صدقَ مجاشعُ . وقال خالدٌ عن
أبي عثمان عن مجاشع إنه جاء بأخيه مجالد .

[١٥٢/٥]

* * *

(١٤٢)

□ مجالد بن مسعود - أخو مجاشع - □
السَّلمِي أبو معبد

الإصابة (٧٧١٨)

مجالد بن مسعود السلمي أخو مجاشع المتقدم .
قال البخاري وابن حبان له صحبة .
قتل مجالد يوم الجمل .

الخلاصة :

(خ م) مجالد بن مسعود - أخو مجاشع - السلمي أبو معبد صحابي له حديث
واحد روى عنه أبو عثمان النهدي .
قال ابن حبان قتل يوم الجمل .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

* * *

(١٤٢) مجالد بن مسعود بن ثعلبة السلمي

[١] * ٥٦ - كتاب الجهاد

١١٠ - باب البيعة في الحرب أن لا يفروا

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ عَنِ عَاصِمٍ عَنِ أَبِي عَثْمَانَ عَنِ مُجَاشِعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَخِي فَقُلْتُ : بَايَعْنَا عَلَى الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ : مَضَتِ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا . فَقُلْتُ : عَلَامَ تَبَايَعْنَا ؟ قَالَ : عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ » . [٥٠/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١٩٤ - باب لا هجرة بعد الفتح

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِيَّ عَنِ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : « جَاءَ مُجَاشِعٌ بِأَخِيهِ مَجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ . فَقَالَ : لَا هَجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ » . [٧٥/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٥٣ - باب وقال الليث

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاشِعٌ قَالَ : « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَخِي بَعْدَ الْفَتْحِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِئْتُكَ بِأَخِي لِتَبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ .. قَالَ : ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا . فَقُلْتُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَبَايَعُهُ ؟ قَالَ : أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ فَلَقِمْتُ أَبَا مَعْبُدٍ بَعْدَ - وَكَانَ أَكْبَرَهُمَا - فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : صَدَقَ مُجَاشِعٌ » .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِيَّ عَنِ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ : « انْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبُدٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) مسلم (ك ٣٣ ح ٨٤، ٨٣) .

وسلم لىبايعه على الهجرة قال : مضت الهجرة لأهلها ، أبايعه على الإسلام
والجهاد . فلقيت أبا مَعْبِدٍ . فسألته فقال : صدق مجاشع . وقال خالد عن
أبي عثمان عن مجاشع أنه جاء بأخيه مجالد .

* * *

(١٤٣)

□ محمد بن مسلمة الأنصاري الأوسي الحارثي □

الإصابة (٧٨٠٠)

محمد بن مسلمة بن سلمة بن خالد ... الأنصاري الأوسي الحارثي أبو عبد الرحمن
المدني حليف بنى عبد الأشهل .

ولد قبل البعثة باثنتين وعشرين سنة .

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث .

أسلم قديماً على يدي مصعب بن عمير قبل سعد بن معاذ . وأخى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي عبيدة . وشهد المشاهد بدرأ وما بعدها إلا
غزوة تبوك فإنه تخلف بإذن النبي صلى الله عليه وسلم له أن يقيم بالمدينة . وكان
ممن ذهب إلى قتل كعب بن الأشرف وإلى ابن أبي الحقيق . كان من فضلاء
الصحابة واستخلفه النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة في بعض غزواته . وكان
ممن اعتزل الفتنة فلم يشهد الجمل ولا صفين .

قال الواقدي : مات بالمدينة في صفر سنة ست وأربعين وهو ابن سبع وسبعين

سنة .

الخلاصة :

(ع) محمد بن مسلمة الأنصاري الأوسي الحارثي أبو عبد الله من أكابر
الصحابة . شهد بدرأ والمشاهد كلها له ستة عشر حديثاً . انفرد له البخاري
بحديث كذا ذكره الحميدي . وعنه المغيرة بن شعبة وسهل بن أبي حثمة وجابر .
استوطن المدينة واعتزل الفتنة .

قال المدائني : مات سنة سبع وسبعين .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
١٦	-	١	-

١

* * *

(١٤٣) محمد بن مسلمة الأنصاري الأوسي الحارثي أبو عبد الله

[١] * ٨٧ - كتاب الديات ٢٥ - باب جنين المرأة

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ : « عَنْ
المغيرة بن شعبة عن عمر رضي الله عنه أنه استشارهم في إملاص المرأة ، فقال
المغيرة : قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالغرّة عبد أو أمة » . « فشهد محمد بن
مسلمة أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم قضى به » .

حَدَّثَنَا عبيد الله بن موسى عن هشام عن أبيه : « أن عمر نَشَدَ النَّاسَ مَنْ سَمِعَ
النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السَّقَطِ ؟ وقال المغيرة : أنا سمعته قضى فيه
بغرّة عبد أو أمة » . « قال : ائت من يشهد معك على هذا فقال محمد بن مسلمة
أنا أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا » . [١١/٩]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام ١٣ - باب ما جاء في اجتهاد القضاة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ
شُعْبَةَ قَالَ : سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنِ امِّمِلَاصِ الْمَرْأَةِ هِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بِطَنْهَا
فَتُلْقَى جَنِينًا . فَقَالَ : أَيُّكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْئًا ؟
فَقُلْتُ : أَنَا ، فَقَالَ : مَا هُوَ ؟ قُلْتُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
فِيهِ غُرَّةٌ ، عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ فَقَالَ : لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَجِئِنِي بِالْمَخْرَجِ فِيمَا قُلْتُ : فَخَرَجْتُ
فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ فِجِئْتُ بِهِ فَشَهِدَ مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِ غُرَّةٌ ، عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ . تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزَّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ
الْمُغِيرَةِ . [١٠٢/٩]

* * *

(١) مسلم (ك ٢٨ ح ٣٩) .

(١٤٤)

□ محمود بن الربيع بن سراقه الأنصاري □

الإصابة (٧٨١٢)

محمود بن ربيع بن سراقه بن عمرو الأنصاري الخزرجي .
سكن المدينة وروى أنه عقل رسول صلى الله عليه وسلم حج حجة في دلو في
دارهم .

قال ابن حبان أكثر روايته عن الصحابة .

مات محمود بن الربيع سنة تسع وتسعين وهو ابن ثلاث وتسعين سنة .

الخلاصة :

(ع) محمود بن الربيع بن سراقه بن عمرو بن زيد بن عبدة بن عامر بن
عدي بن كعب بن الخزرج الأنصاري أبو محمد المدني نزيل بيت المقدس . عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه حج في وجهه من دلو وهو ابن خمس سنين . وعنه
أنس أكبر منه والزهري .

قال الواقدي : مات سنة تسع وتسعين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

— ١ —

* * *

(١٤٤) محمود بن الربيع الأنصاري

[١] * ٣ - كتاب العلم ١٨ - باب متى يصح سماع الصغير

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ : عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ وَأَنَا ابْنُ خُمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ . [٢٢/١]

* ٤ - كتاب الوضوء ٤٠ - باب استعمال فضل وضوء الناس

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ : وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلَامٌ مِنْ بَنِي بَرْهَمٍ . [٤٥/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٥٤ - باب من لم يرد السلام على الإمام واكتفى بتسليم الصلاة

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ ، وَزَعَمَ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَ فِي دَارِهِمْ . قَالَ : سَمِعْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ - ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ - قَالَ : « كُنْتُ أَصَلِّي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي ، وَإِنَّ السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي ، فَلَوَدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ فَصَلَيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا حَتَّى أُتَّخِذَهُ مَسْجِدًا . فَقَالَ : أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَعَدَا عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذِنَتْ لَهُ ،

(١) مسلم (ك ٥ ح ٢٦٣-٢٦٥) .

فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ فَأَشَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ ، فَقَامَ فَصَفَّقْنَا خَلْفَهُ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ .

[١٦٣/١]

* ١٩ - كتاب التهجد ٣٦ - باب صلاة النوافل جماعة

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ : « أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ مِنْ بَثْرِ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ » . فَرَعِمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : « كُنْتُ أُصَلِّيَ لِقَوْمِي بِنَبِيِّ سَالِمٍ ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَإِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ ، فَيَشْتُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازَهُ قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ . فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ : إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي ، وَإِنَّ الْوَادِيَّ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ ، فَيَشْتُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازَهُ ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَفْعَلُ . فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذِنْتُ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ ، وَصَفَّقْنَا وَرَاءَهُ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ . فَحَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرٍ يُصْنَعُ لَهُ ، فَسَمِعَ أَهْلَ الدَّارِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي فَتَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، مَا فَعَلَ مَالِكٌ لَا أَرَاهُ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : ذَاكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُلْ ذَاكَ ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، أَمَّا نَحْنُ فَوَاللَّهِ لَا نَزَى وَدَّهَ وَلَا حَدِيثُهُ إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

يبتغي بذلك وجه الله». قال محمود: فحدثتها قوماً فيهم أبو أيوب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - في غزوته التي تُؤفِّي فيها ويزيد بن معاوية عليهم بأرض الروم - فأنكرها عليّ أبو أيوب قال: والله ما أظنُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قلتَ قطُّ. فكبر ذلك عليّ. فجعلتُ لله عليّ إن سلمني حتى أقفل من غزوتي أن أسأل عنها عتبان بن مالك رضي الله عنه إن وجدته حياً في مسجد قومه، ففقلتُ فأهللتُ بحجة - أو بعمرة - ثم سرتُ حتى قدمت المدينة، فأتيتُ بني سالم، فإذا عتبان شيخ أعمى يُصلي لقومه، فلما سلّم من الصلاة سلّمْتُ عليه وأخبرته من أنا، ثم سألتُهُ عن ذلك الحديث، فحدثني كما حدثنيهِ أول مرّة». [٥٩/٢]

* ٨٠ - كتاب الدعوات

٣١ - باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رءوسهم

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال: «أخبرني محمود بن الربيع، وهو الذي حج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم». [٧٦/٨]

* ٨١ - كتاب الرقاق ٦ - باب العمل الذي يبتغي به وجه الله

حدثنا معاذ بن أسد أخبرنا عبيد الله أخبرنا معمر عن الزهري قال أخبرني محمود بن الربيع - وزعم محمود أنه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم. قال: «سمعتُ عتبان بن مالك الأنصاري ثم أحد بني سالم قال: عدا عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لن يُوافي عبد يوم القيامة يقول لا إله إلا الله يبتغي به وجه الله إلا حرم الله عليه النار». [٩٠/٨]

* * *

(١٤٥)

□ مرداس بن مالك الأسلمي □

الإصابة (٧٨٨٨)

مرداس بن مالك الأسلمي شهد بيعة الرضوان . وقال ابن قانع اسم أبيه عبد الرحمن قال مسلم والأزدي وغيرهما . تفرد بالرواية عنه قيس بن أبي حازم . وحديث مرداس الأسلمي في صحيح البخاري .

الخلاصة :

(خ) مرداس بن مالك الأسلمي . صحابي له حديث عنده .

وعنه قيس بن أبي حازم وزيد بن علاقة .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
-------------	-------------	--------------------	-----------------

-	-	١	-
<hr/>			
		١	

١

* * *

(١٤٥) مرداس بن مالك الأسلمي

[١] * ٦٤ - كتاب المغازي ٣٥ - باب غزوة الحديبية

حدَّثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى عن إسماعيل بن قيس أنه :
« سمع مرداساً الأسلمي يقول وكان من أصحاب الشجرة : يُقبض الصالحون
الأول فالأول وتبقى حُفالة كحفالة التمر والشعير لا يعبا الله بهم شيئاً » . [١٢٣/٥]

* ٨١ - كتاب الرقاق ٩ - باب ذهاب الصالحين

حدَّثني يحيى بن حماد حدَّثنا أبو عوانة عن بيان عن قيس بن أبي حازم :
« عن مرداس الأسلمي قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : يذهب الصالحون
الأول فالأول ، ويبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر لا يزالهم الله بالة » . قال
أبو عبد الله : يقال حُفالة وحُثالة . [٩٢/٨]

* * *

(١٤٦)

□ مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية □

الإصابة (٨٣١٢)

مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس .. الأموي أبو عبد الملك
يقال ولد بعد الهجرة بستين .

وقال ابن شاهين مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين .
ومن بعد الفتح أخرج أبوه إلى الطائف وهو معه فلم يثبت له أزيد من الرؤية
وأرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وروى عن غير واحد من الصحابة منهم عمر وعثمان وعلي وزيد بن ثابت .
وقرنه البخاري بالمسور بن مخرمة في روايته عن الزهري . وكان مع أبيه
بالطائف إلى أن أذن عثمان للحكم في الرجوع إلى المدينة فرجع مع أبيه ثم كان
من أسباب قتل عثمان ثم شهد الجمل مع عائشة ثم صفين مع معاوية .
ومات في شهر رمضان سنة خمس وستين .

الخلاصة :

(خ ع) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية الأموي أبو عبد الملك
المدني . لا يصح له سماع . روى عن عثمان وعلي .

وعنه ابنه عبد الملك وسهل بن سعد أكبر منه في صحيح البخاري .
استولى على مصر والشام . ومات بدمشق سنة خمس وستين .

* * *

(١٤٦) مروان بن الحكم بن أبي العاص

[١] * ٢٥ - كتاب الحج

١٠٦ - باب من أشعر وقلد بزدي الحليفة ثم أحرم

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرَّانَ قَالَا : « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِزِي الْحَلِيفَةِ
قَلَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ » . [١٦٨/٢]

* ٥٤ - كتاب الشروط

١ - باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعات

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ مَرَّانَ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
يُخْبِرَانِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَمَّا كَاتَبَ سُهَيْلُ بْنُ
عَمْرٍو يَوْمئِذٍ كَانَ فِيهَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ - وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتُهُ إِلَيْنَا وَحَلَّيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ .
فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعْضُوا مِنْهُ . وَأَبَى سُهَيْلٌ إِلَّا ذَلِكَ فَكَاتَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ ، فَرَدَّ يَوْمئِذٍ أَبَا جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو ، وَلَمْ يَأْتِهِ
أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا . وَجَاءَ الْمُؤْمِنَاتُ
مُهَاجِرَاتٍ ، وَكَانَتْ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمئِذٍ - وَهِيَ عَاتِقٌ - فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يُرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ : ﴿ إِذَا جَاءَكُمْ
الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ - إِلَى قَوْلِهِ - وَلَا هُمْ يَحْلُونَ

(١) ليس في مسلم .

لَهُنَّ ﴿﴾ .

قَالَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ - إِلَى - غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿﴾ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَنْ أَقْرَبُ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَدْ بَايَعْتُكَ » كَلَامًا يُكَلِّمُهَا بِهِ ، وَاللَّهُ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ ، وَمَا بَايَعَهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ « [١٨٨/٣] » .

* ٥٤ - كتاب الشروط

١٥ - باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة

الشروط

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمُرْوَانَ - يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ - قَالَا : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلِ لِقْرِيشٍ طَلِيعَةً ، فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ . فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةِ الْجَيْشِ ، فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقْرِيشٍ ، وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبِطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، فَقَالَ النَّاسُ : حَلْ . حَلْ . فَالْحَتَّ . فَقَالُوا خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقِي ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ . ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا . ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثِبَتْ . قَالَ فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبْرُضًا ، فَلَمْ يُلْبِثْهُ النَّاسُ حَتَّى تَزَحُّوهُ ، وَشَكِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشُ ، فَأَنْتَرَعَ سَهْمًا مِنْ

كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ ، إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ - وَكَانُوا عَيْبَةَ نُصْحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ - فَقَالَ : إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ بَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَمْ نَجِي لِقِتَالِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ وَأَضْرَّتْ بِهِمْ ، فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتَهُمْ مُدَّةً وَيُحْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنْ أَظْهَرُ فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا ، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا . وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفِرَ سَالِفَتِي ، وَلَيَنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ فَقَالَ بُدَيْلُ : سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ . قَالَ فَاثْنَلَقَى حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ : إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ ، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا . فَقَالَ سَفَهَاؤُهُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ . وَقَالَ ذُووُ الرَّأْيِ مِنْهُمْ : هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ : قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا . فَحَدَّثْتُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ . أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : أَوْلَسْتُ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَهَلْ تَتَّهِمُونِي ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَيُّ اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظٍ ، فَلَمَّا بَلَحوَا عَلَيَّ جِئْتُمْكَمُ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَإِنْ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ حُطَّةٌ رُشِدٍ أَقْبَلُوهَا وَدَعَوْنِي آتِيهِ . قَالُوا آتِيهِ فَآتَاهُ . فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ . فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ : أَيُّ مُحَمَّدٌ ، أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاخَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ ؟ وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وُجُوهًا ، وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَقْرُوهَا وَيَدْعُوكَ . فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : امْصُصْ بِيْظِرِّ الْبِلَاتِ ، أَنْحُنُ نَفْرًا عَنْهُ وَنَدْعُهُ ؟ فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟ قَالُوا : أَبُو بَكْرٍ . قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ

أَجْرِكَ بِهَا لِأَجْبِتُكَ . قَالَ وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمُ
أَخَذَ بِلِحْيَتَيْهِ ، وَالْمُغِيرَةَ بِنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ
السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ ، فَكَلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةَ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ وَقَالَ لَهُ : أَخْرَيْدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَفَعَ عُرْوَةَ رَأْسَهُ فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : الْمُغِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ .
فَقَالَ : أَيُّ غَدْرٍ ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غَدْرَتِكَ ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحَبَ قَوْمًا فِي
الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلْ وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ . ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ . قَالَ فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّخَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ
بِأَمْرٍ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ ، وَإِذَا تَكَلَّمُ حَفَضُوا
أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ . فَرَجَعَ عُرْوَةَ إِلَى أَصْحَابِهِ
فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَقَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ ، وَوَقَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكَيْسَرِي
وَالنَّجَاشِيِّ ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلَكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدًا ، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّخَمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ
مِنْهُمْ فَذَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا
يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ ، وَإِذَا تَكَلَّمُ حَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ
تَعْظِيمًا لَهُ . وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ حُطَّةً رُشِدٍ فَاقْبَلُوهَا . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي
كِنَانَةَ : دَعُونِي آتِيهِ ، فَقَالُوا : آتِيهِ . فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَصْحَابِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا فَلَانٌ ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ
يُعْظِمُونَ الْبَدْنَ ، فَابْعَثُوهَا لَهُ . فَبِعِثَتْ لَهُ ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلْبُونَ . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ
قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ . مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ . فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ
قَالَ : رَأَيْتُ الْبَدْنَ قَدْ قَلَدَتْ وَأَشْعِرَتْ ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ . فَفَقَامَ
رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ : دَعُونِي آتِيهِ . فَقَالُوا : آتِيهِ . فَلَمَّا

أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا مِكْرَرٌ ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ . فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو . قَالَ مَعْمَرٌ : فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ عَنْ عَكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ . قَالَ مَعْمَرٌ قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ . فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ : هَاتِ اكِتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا . فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَاتِبَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » ، فَقَالَ سُهَيْلٌ : أَمَّا « الرَّحْمَنُ » فَوَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا هُوَ ، وَلَكِنْ اكِتُبْ « بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اكِتُبْ : « بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ » . ثُمَّ قَالَ : « هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ ، وَلَكِنْ اكِتُبْ « مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي ، اكِتُبْ « مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ : « لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا » فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلِيٌّ أَنْ تُحَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَتَطُوفَ بِهِ . فَقَالَ سُهَيْلٌ : وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضِعْطَةً ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَكَتَبَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ : وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ - وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتُهُ إِلَيْنَا . قَالَ الْمُسْلِمُونَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُبُورِهِ ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ : هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تُرَدَّهُ إِلَيَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَاجِرُهُ لِي ، قَالَ مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ ، قَالَ بَلَى فَاَفْعَلْ ، قَالَ : مَا أَنَا بِفَاعِلٍ . قَالَ مِكْرَرٌ : بَلْ قَدْ أَجْرَنَاهُ

لك . قال أبو جندل : أي معشر المسلمين ، أُرِدُّ إلى المُشْرِكِينَ وقد جِئْتُ
مُسْلِمًا ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقَيْتُ ؟ وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ . قَالَ فَقَالَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ
حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى .
قُلْتُ : فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : إِنَّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَغْصِيهِ ،
وَهُوَ نَاصِرِي . قُلْتُ : أَوْ لَيْسَ كُنْتُ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ ؟ قَالَ :
بَلَى ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ بِهِ .
قَالَ : فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى .
قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : فَلِمَ نُعْطِي
الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : أَيُّهَا الرَّجُلُ ، إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ ، وَهُوَ نَاصِرُهُ ، فَاسْتَمْسِكْ بِعِزِّهِ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ . قُلْتُ
أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ ؟ قَالَ بَلَى ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ
الْعَامَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ بِهِ . قَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عُمَرُ : فَعَمِلْتُ
لِذَلِكَ أَعْمَالًا . قَالَ : فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِضِيَةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ : قَوْمُوا فَأَنْحَرُوا ثُمَّ اخْلِقُوا . قَالَ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ ، حَتَّى
قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا
مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ ؟ اخْرُجْ ، ثُمَّ لَا
تُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ . فَخَرَجَ
فَلَمْ يُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ : نَحَرَ بُدْنَهُ ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ . فَلَمَّا
رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَانْحَرُوا ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ
بَعْضًا غَمًّا . ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ - حَتَّى بَلَغَ - بَعْصِمَ الْكُوفَرِ ﴾
فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرْكِ ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ
أَبِي سُفْيَانَ وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى

الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ . فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا : الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا : فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ ، فَحَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ ، فَتَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ ثَمَرِ لَهْمٍ ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيْدًا ، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرُ فَقَالَ : أَجَلُ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيْدٌ ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ . فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ : أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَأَمَكَنَّهُ مِنْهُ ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ ، وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْدُو ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُ : لَقَدْ رَأَى هَذَا دُغْرًا ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ . فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْلُ أُمَّهُ مِسْعَرٌ حَرْبٌ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَّرُهُ إِلَيْهِمْ ؛ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ . قَالَ وَيَنْفَلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلُ بْنُ سُهَيْلٍ فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا . فَتَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ . فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ لَمَّا أَرْسَلَ فَمَنْ أَنَاهُ فَهُوَ آمِنٌ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ - حَتَّى بَلَغَ - الْحَمِيَّةَ ، حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْرَأُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ ، وَلَمْ يَقْرَأُوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . وَقَالَ عَقِيلٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ : « قَالَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ . وَبَلَعْنَا أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ ، وَحَكَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يُمَسَّكُوا بِعِصَمِ الْكُوفَرِ ، أَنْ عَمَرَ طَلْقُ امْرَأَتَيْنِ - قَرِيْبَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ . وَابْنَةُ جَرَوْلِ الْخُرَاعِيِّ فَتَزَوَّجَ قَرِيْبَةَ مُعَاوِيَةَ وَتَزَوَّجَ الْآخَرَى أَبُو جَهْمٍ . فَلَمَّا

أَبَى الْكُفَّارُ أَنْ يُقْرُوا بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ ﴾ وَالْعَقِبُ مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَتْ امْرَأَتُهُ مِنَ الْكُفَّارِ ، فَأَمَرَ أَنْ يُعْطَى مَنْ ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقِ نِسَاءِ الْكُفَّارِ اللَّاتِي هَاجَرْنَ ، وَمَا تَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ ارْتَدَّتْ بَعْدَ إِيْمَانِهَا . وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ بِنَ أَسِيدِ الثَّقَفِيِّ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا مُهَاجِرًا فِي الْمُدَّةِ ، فَكَتَبَ الْأَخْنَسُ بْنُ شُرَيْقٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . [١٩٣/٣]

* ٦٤ - كتاب المغازي . ٣٥ - باب غزوة الحديبية

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مَرْوَانَ وَالْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَا : « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا كَانَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ الْهُدْيِ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ مِنْهَا ، لَا أَحْصِي كَمْ سَمِعْتَهُ مِنْ سُفْيَانَ ، حَتَّى سَمِعْتَهُ يَقُولُ : لَا أَحْفَظُ مِنَ الزُّهْرِيِّ الْإِشْعَارَ وَالتَّقْلِيدَ ، فَلَا أَدْرِي يَعْنِي مَوْضِعَ الْإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ ، أَوْ الْحَدِيثِ كُلَّهُ » . [١٢٣/٥]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ حَفِظْتُ بَعْضَهُ ، وَتَبَيَّنَتْنِي مَعْمَرٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ - يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ - قَالَا : « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ الْهُدْيِ وَأَشْعَرَهُ ، وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعَمْرَةٍ ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ . وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ قَالَ : إِنْ قَرِيشًا جَمَعُوا لَكَ جَموعًا ، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ ، وَهَمُّ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ وَمَا نَعُوكَ . فَقَالَ : أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذُرَارِيٍّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَارَسُولَ اللَّهِ

خرجت عامداً لهذا البيت لا تريدُ قتل أحدٍ ولا حربَ أحدٍ ، فتوجهَ له ، فمن صدنا عنه قاتلناه . قال : أمضوا على اسم الله .

حدَّثني اسحاق أخبرنا يعقوبُ حدَّثني ابن أخي ابن شهابٍ عن عمه أخبرني عروة بن الزبير أنه سمع مروان بن الحكم والمِسور بن مخرمة يُخبران خبراً من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة الحُدَيْبية ، فكان فيما أخبرني عروة عنهما أنه : « لما كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو يوم الحُدَيْبية على قضية المدة وكان فيما اشترط سهيل بن عمرو أنه قال : لا يأتيك منا أحدٌ وإن كان على دينك ردَدْتُهُ إلينا وحلَّيت بيننا وبينه . وأبى سهيل أن يُقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا على ذلك . فكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذلك وأمعنوا فتكلموا فيه ، فلما أبى سهيل أن يُقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا على ذلك كاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فردَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا جندل بن سهيل يومئذ إلى أبيه سهيل بن عمرو . ولم يأت رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدٌ من الرجال إلا ردَّه في تلك المدة وإن كان مسلماً . وجاءت المؤمنات مهاجرات ، فكانت أم كلثوم بنت عُقبه بن أبي معيط ممن خرجَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عاتق ، فجاء أهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُرجعها إليهم ، حتى أنزل الله تعالى في المؤمنات ما أنزل .

قال ابن شهاب : وأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر من المؤمنات بهذه الآية : ﴿ يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات ﴾ . وعن عمه قال : « بلغنا حين أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يردَّ إلى المشركين ما أنفقوا من هاجر من أزواجهم ، وبلغنا أن أبا بصير .. فذكره بطوله .

[١٢٦/٥]

[٢] * ٤٠ - كتاب الوكالة ٧ - باب إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيع

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ وَرَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازَانَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا الْمَالَ . وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَضَرَهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا فَإِنَا نَخْتَارُ سَبْيَنَا . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ ، فَارْجِعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا . [٩٩/٣]

* ٤٩ - كتاب العتق

١٣ - باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع وفدى

وسبى الذرية

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ذَكَرَ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازَانَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ ، فَقَالَ : إِنْ مَعِيَ

(٢) ليس في مسلم .

مَنْ بَرَّوْنَ ، وَأَحَبَّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَأَخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا الْمَالَ وَإِمَّا السَّبِيَّ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتظَرَهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِيَّنَا . فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنَّ أَرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَيَّ حِظَّهُ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : طَيَّبْنَا ذَلِكَ . قَالَ : إِنَّا لَا نُدْرِي مِنْ أَيْنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ : فَارْجِعُوا حَتَّى يَرَفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ . فَارْجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا . فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبِي هَوَازِنَ . وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَادَيْتَ نَفْسِي فَادَيْتَ عَقِيلًا . [١٤٧/٣]

* ٥١ - كتاب الهبة ١٠ - باب من رأى الهبة الغائبة جائزة

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ذَكَرَ عُرْوَةُ أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمُرَّوَانَ أَخْبَرَاهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَازِنَ قَامَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنَّ أَرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَيَّ حِظَّهُ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا . فَقَالَ النَّاسُ : طَيَّبْنَا لَكَ . » [١٥٧/٣]

* ٥١ - كتاب الهبة ٢٤ - باب إذا وهب جماعة لقوم

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ مُرَّوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هُوَ زَانَ مُسْلِمِينَ ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُرَدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ : مَعِيَ مِنْ تَرُونَ ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبِيَّ وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَظَرَهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا . فَقَامَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَاتُّنِيَ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هُوَ لَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حِظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ . طَيَّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ . فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِيهِ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ . فَارْجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا وَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا مِنْ سَبِيِّ هُوَ زَانَ . هَذَا آخِرُ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ . يَعْنِي فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا .

[١٦٢/٣]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

١٥ - باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : وَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرَّوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَمِسْوَرَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هُوَ زَانَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يُرَدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبِيَّ وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَظَرَ آخِرَهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَاتُّنِيَ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ

إخوانكم هؤلاء قد جاؤنا تائبين ، وإني قد رأيتُ أن أُرَدَّ إليهم سبيهم ، من أحب أن يُطَيَّبَ فليُفَعَلْ ، ومن أحب منكم أن يكون على حَظِّهِ حتى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ من أوَّل ما يُفِيءُ اللهُ علينا فليُفَعَلْ . فقال الناسُ قد طيَّبنا ذلك يا رسول الله لهم ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا لا نَدْرِي مَنْ أَدِنَ منكم في ذلك ممَّن لم يَأْذَن ، فارجعوا حتى يَرَفَعَ إلينا عُرفاؤكم أمركم ، فرجع الناسُ . فكلَّمهم عُرفاؤهم ثم رَجَعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنَّهم قد طيَّبوا فأذِنوا . فهذا الذي بلغنا عن سبي هوزانِ » .

[٨٩/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٥٤ - باب قول الله تعالى ﴿ ويوم حين إذ أعجبتمكم كثيركم ﴾

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنِ عُمَيْرٍ قال حَدَّثَنِي لَيْثٌ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بنُ إِبراهيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ قالَ مُحَمَّدُ بنُ شَهَابٍ وزعمَ عروةُ بنُ الزُّبَيْرِ أنَ مروانَ والمُسَوَّرَ بنَ مخرمةَ أَخبراهُ أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قام حينَ جاءهُ وفدَ هوزانِ مسلمينَ فسألوه أنَ يَرُدَّ إليهم أموالهم وسبيهم ، فقال لهم رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : معي من تَرُونَ ، وأحِبُّ الحديثِ إليَّ أَصَدَقُهُ ، فاختاروا إحدى الطائفتين : إما السَّبِيَّ وإما المالَ . وقد كنتُ استأثيتُ بكم - وكان أنظرهم رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم بضعَ عشرةَ ليلةً حينَ قَفَلَ من الطائف - فَلَمَّا تبينَ لهم أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم غيرُ رادٍ إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا : فَإِنَّا نختارُ سَبِينَا ، فقام رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم في المسلمين ، فأثنى على اللهِ بما هو أهلُهُ ، ثم قال : أما بعدُ فَإِنَّ إخوانكم قد جاؤنا تائبين ، وإني قد رأيتُ أن أُرَدَّ إليهم سبيهم ، فَمَنْ أَحَبَّ منكم أن يُطَيَّبَ ذلك فليُفَعَلْ . ومن أحب منكم أن يكون على حَظِّهِ حتى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ من أوَّل ما يُفِيءُ اللهُ علينا فليُفَعَلْ . فقال الناسُ : قد طيَّبنا ذلك يا رسولَ اللهِ . فقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إنا لا نَدْرِي مَنْ أَدِنَ منكم في ذلك مِنِّمَن لم يَأْذَن ، فارجعوا حتى يَرَفَعَ إلينا عُرفاؤكم أمركم . فكلَّمهم

عُرِفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا
وَأَذَنُوا . هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْ سَيِّبِ هَوَازِنَ . [١٣٥/٥]

* ٩٣ - كِتَابُ الْأَحْكَامِ ٢٦ - بَابُ الْعُرَفَاءِ لِلنَّاسِ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى
ابْنِ عَقْبَةَ ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ : « أَنْ مَرَّ مَرَّانَ بَيْنَ الْحَكَمِ
وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ أَذِنَ لَهُمْ
الْمُسْلِمُونَ فِي عَتَقِ سَيِّبِ هَوَازِنَ : إِنْ لَمْ يَأْذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذِنْ ، فَارْجِعُوا
حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، فَارْجَعُوا إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذَنُوا » . [٧١/٩]

* * *

(١٤٧)

□ المستورد بن شداد □

الإصابة (٧٩٢٢)

المستورد بن شداد بن عمرو بن حِسل .. القرشي الفهري والمكي .. نزيل الكوفة له ولأبيه صحبة .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبيه .

وحديثه في الصحيح والترمذي وغيرهما .

وله عدة أحاديث عند مسلم وفي السنن وعلق له البخاري حديثاً في الحوض

قال ابن يونس توفي بالإسكندرية سنة خمس وأربعين من الهجرة .

الخلاصة :

(تحت م عم) المستورد بن شداد بن عمرو بن حسل ... القرشي الفهري

صحابي نزل الكوفة له سبعة أحاديث انفرد له مسلم بحديثين .

وعنه جبير بن نفير وأبو عبد الرحمن الحبلي .

- قلت - شهد فتح مصر ومات بالإسكندرية سنة خمس وأربعين .

* * *

(١٤٧) المستورد بن شداد بن عمرو القرشي

[١] * ٨١ - كتاب الرقاق

٥٣ - باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾

حدَّثنا عليُّ بن عبدِ اللهِ حدَّثنا حَرَمِيُّ بنِ عمارَةَ حدَّثنا شعبة عن مَعْبُدِ بنِ خالدٍ أنه سمِعَ حارِثَةَ بنِ وهبٍ يقولُ : « سمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ الْحَوْضَ فَقَالَ : كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءِ » .

وزاد ابنُ أبي عَدِيٍّ عن شعبة عن مَعْبُدِ بنِ خالدٍ : « عن حارِثَةَ سمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوله حوضُهُ ما بينَ صَنْعَاءِ وَالْمَدِينَةِ ، فقال له المستوردُ : ألم تسمِعُهُ قال الأواني ؟ قال : لا . قال المستوردُ : تُرى فيه الآنيةُ مثلَ الكواكبِ » .

[١٢١/٨]

* * *

(١٤٨)

□ المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري □

الإصابة (٨٩٨٧)

المسور بن مخرمة بن نوفل .. القرشي الزهري . وكان مولده بعد الهجرة بستين وقدم به المدينة في ذي الحجة بعد الفتح وهو غلام أيفع ابن ست سنين . قال البغوي حفظ من النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث . قال مصعب كان يلزم عمر بن الخطاب وقال الزبير كان من أهل الفضل والدين . وروى المسور أيضاً عن الخلفاء الأربعة وعمر بن عوف القرشي والمغيرة وغيرهم ثم كان مع ابن الزبير فلما كان الحصار الأول أصابه حجر من حجارة المنجنيق فمات . وذلك سنة أربع وستين .

الخلاصة :

(ع) المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري . أمه الشفاء أخت عبد الرحمن بن عوف . له اثنان وعشرون حديثاً . اتفقا على حديثين وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بحديث . وعنه علي بن الحسين وعروة وطائفة . أصابه حجر المنجنيق وهو يصلي في الحجر في محاصرة ابن الزبير فمكث خمسة أيام ومات .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٢٢	٢	٤	١

٦

(١٤٨) المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري

[١] * ١١ - كتاب الجمعة

٢٩ - باب من قال في الخطبة بعد التشاء أما بعد

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ عَنِ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ : « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدُ يَقُولُ : أَمَّا بَعْدُ » . تَابِعَهُ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ . [١١/٢]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٥ - باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه إنخ

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّؤَلِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ : « أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ مَقْتَلِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَقِيَهِ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَقَالَ لَهُ : هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا ؟ فَقُلْتُ لَهُ : لَا . فَقَالَ : فَهَلْ أَنْتَ مُعْطِي سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَعْلَبِكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يَخْلُصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا حَتَّى تُبَلِّغَ نَفْسِي . إِنْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ، فَسَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْبَرِهِ هَذَا - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ - فَقَالَ : إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي ، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا . ثُمَّ ذَكَرَ صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَتَتْهُ عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَّتِهِ إِيَّاهُ قَالَ : حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي ، وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمُ حَلَالًا وَلَا أَحِلُّ حَرَامًا ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا » . [٨٣/٤]

(١) مسلم (ك ٤٤ ح ٩٣-٩٦) .

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١٢ - باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبة فاطمة عليها السلام

حدَّثنا أبو الوليد حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ
عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ
مِنِّي ، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي » .

[٢١/٥]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١٦ - باب ذكر أصهار النبي ﷺ منهم أبو العاص بن الربيع

حدَّثنا أبو اليمان أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ
أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ قَالَ : « إِنْ عَلِيًّا خَطَبَ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ ، فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ
فَاطِمَةَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا
تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ ، وَهَذَا عَلِيُّ نَاكِحٌ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ يَقُولُ : أَمَّا بَعْدُ أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَحَدَّثَنِي
وَصَدَّقَنِي ، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي ، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا ، وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ
رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ . فَتَرَكَ عَلِيُّ الْخِطْبَةَ » .

وزاد مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ الْمِسْوَرِ :
« سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ صِبْهًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَنْشَى
عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي ، وَوَعَدَنِي قَوْفِي لِي » .

[٢٢/٥]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٢٩ - باب مناقب فاطمة عليها السلام

حدَّثنا أبو الوليد حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ
عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي » .

[٢٩/٥]

* ٦٧ - كتاب النكاح

١٠٩ - باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ : « رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ : إِنْ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةَ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يُنْكَحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَلَا آذُنُ ، ثُمَّ لَا آذُنُ ، ثُمَّ لَا آذُنُ ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكَحَ ابْنَتَهُمْ ، فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي يُرِيدُنِي مَا أَرَاهَا ، وَيُوذِّنُنِي مَا آذَاهَا » . هَكَذَا قَالَ . [٣٧/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

١٣ - باب الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنْ بَنِي الْمُغِيرَةَ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يَنْكَحَ عَلِيٌّ ابْنَتَهُمْ ، فَلَا آذُنُ » . [٤٧/٧]

* * *

[٢] * ٢٥ - كتاب الحج

١٠٦ - باب من أشعر وقلد بذى الحليفة ثم أحرم

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمُرْوَانَ قَالَا : « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ زَمَانَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِذِي الْحَلِيفَةِ قَلَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ » . [١٦٨/٢]

* ٢٧ - كتاب المحصر ٣ - باب النحر قبل الحلق في المحصر

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ

(٢) ليس في مسلم .

عن المسور رضي الله عنه : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَحَرَ قبل أن يَحْلِقَ ، وأمر أصحابه بذلك » .
[٩/٣]

* ٥٤ - كتاب الشروط

١ - باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سمع مروان والمسور بن مخرمة رضي الله عنهما يخبران عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يأتيك منا أحد - وإن كان على دينك - إلا ردته إلينا وخلصت بيننا وبينه . ففكرة المؤمنون ذلك وامتعضوا منه ، وأبى سهيل إلا ذلك فكتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ، فردَّ يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيل بن عمرو ، ولم يأته أحد من الرجال إلا ردَّه في تلك المدة وإن كان مسلماً . وجاء المؤمنات مهاجرات ، وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهي عاتق - فجاء أهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجعها إليهم فلم يرجعها إليهم لما أنزل الله فيهن : ﴿ إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنحوهن ، الله أعلم بما يمانهن - إلى قوله - ولا هم يحلون لهن ﴾ قال عروة : فأخبرتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنحوهن - إلى قوله - غفور رحيم ﴾ قال عروة : قالت عائشة : فمن أقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك كلاماً يكلمها به والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة وما بايعهن إلا بقوله . [١٨٨/٣]

* ٥٤ - كتاب الشروط

١٥ - باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة

الشروط

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمُرْوَانَ - يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ - قَالَا : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى كَانُوا بِنِعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْعَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً ، فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ . فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَعْرَةِ الْجَيْشِ ، فَأَنْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ ، وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبِطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، فَقَالَ النَّاسُ : حَلَّ حَلٌّ . فَالْحَثَّ . فَقَالُوا خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ . خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا خَلَّاتِ الْقِصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقِي ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ . ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يَسْأَلُونِي حُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا . ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثِبَتْ . قَالَ فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبْرُضًا ، فَلَمْ يَلْبِثْهُ النَّاسُ حَتَّى تَرَّحُّوهُ ، وَشَكِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشُ ، فَانْتَرَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ . فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ ، إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ - وَكَانُوا عِيَّةً نُصَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تَهَامَةَ - فَقَالَ : إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ ، وَهُمْ مُقَاتِلُونَ ، وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَمْ نَجِيءْ لِقِتَالِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ ، وَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ وَأَضْرَبَتْ بِهِمْ ، فَإِنْ شَاءُوا مَا دَدْتَهُمْ مُدَّةً وَيُخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنْ أَظْهَرُوا فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا ،

وَالْأَقْدَقُ جَمُوعًا . وَإِنْ هُمْ أَبَوَا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرَدَ سَالِفَتِي ، وَلَيَنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ . فَقَالَ بُدَيْلٌ : سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ . قَالَ فَاذْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ : إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ ، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا . فَقَالَ سَفْهَاءُ هُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ نُخْبِرُونَآ عَنْهُ بِشَيْءٍ . وَقَالَ ذُوو الرَّأْيِ مِنْهُمْ : هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ : قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا . فَحَدَّثْتُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : أَوْلَسْتُ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَهَلْ تَتَّبِعُونِي ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَيُّ اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظٍ ، فَلَمَّا بَلَحوَا عَلَيَّ جِئْتُمْ بِأَهْلِي وَوَالِدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَإِنْ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ مُحْطَةً رُشِدًا أَقْبَلُوهَا وَدَعَوْنِي آتِيهِ . قَالُوا آتِيهِ . فَاتَاهُ ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ . فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ : أَيُّ مُحَمَّدٌ ، أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَنَحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ ؟ وَإِنْ تَكُنْ الْأُخْرَى ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وَجُوهًا وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفْرُوهَا وَيَدْعُوكَ . فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : امْصُصْ بِنِظَرِ اللَّاتِ ، أَنْحُنْ نَفْرَ عَنْهُ وَنَدْعُهُ ؟ فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟ قَالُوا : أَبُو بَكْرٍ . قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبِثِكَ . قَالَ وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ ، فَكَلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةَ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ وَقَالَ لَهُ : أَخْرَجْتُكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَزَفَعَ عُرْوَةَ رَأْسَهُ فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ . فَقَالَ : أَيُّ غُدْرٍ ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غُدْرَتِكَ ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحْبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلْ وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ

مِنْهُ فِي شَيْءٍ . ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَيْنِهِ . قَالَ فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَفْتَتِلُونَ عَلِيَّ وَضُؤِيهِ ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ . فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلَكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدًا ، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّمُ إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَفْتَتِلُونَ عَلِيَّ وَضُؤِيهِ ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ . وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشَيْدٍ فَأَقْبَلُوهَا . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ : دَعُونِي آتِيهِ ، فَقَالُوا : آتِيهِ . فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا فُلَانٌ ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظَمُونَ الْبُذْنَ ، فَأَبْعَثُوهَا لَهُ . فَبِعِثْتُ ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُبَيِّنُونَ . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَا يَبْغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ . فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ : رَأَيْتُ الْبُذْنَ قَدْ قُلِدْتُ وَأَشْعِرْتُ ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ : دَعُونِي آتِيهِ . فَقَالُوا : آتِيهِ . فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا مِكْرَزُ ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ . فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو . قَالَ مَعْمَرٌ : فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ . قَالَ مَعْمَرٌ قَالَ الرَّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ . فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ : هَاتِ اكِتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا . فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَاتِبَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » ، قَالَ سُهَيْلُ : أَمَا « الرَّحْمَنُ » قَوْلَ اللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ ، وَلَكِنْ اكِتُبْ « بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، كَمَا كُنْتَ

تَكْتُبُ ، فقال المسلمون : والله لا نكتبها إلا « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اَكْتُبْ « بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ » . ثُمَّ قَالَ : « هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ ، وَلَكِنْ اَكْتُبْ : « مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي ، اَكْتُبْ « مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ : « لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا » فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَيَّ أَنْ تُحَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَتَطُوفَ بِهِ . فَقَالَ سُهَيْلٌ : وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أَخَذْنَا ضِعْطَةً ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَكَتَبَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ : وَعَلَيَّ أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ - وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا . قَالَ الْمُسْلِمُونَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ ابْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُبُورِهِ ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ : هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَجْزُهُ لِي ، قَالَ : مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ ، قَالَ : بَلِي فَافْعَلْ ، قَالَ : مَا أَنَا بِفَاعِلٍ . قَالَ مِكْرَزٌ : بَلْ قَدْ أَجْزَنَاهُ لَكَ . قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ : أَيُّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، أُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ ؟ وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : فَلِمَ تُعْطِي الدَّيْنَةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَسْتُ أُعْصِيهِ ، وَهُوَ نَاصِرِي قُلْتُ : أَوْ لَيْسَ كُنْتُ تُجَدِّثُنَا أَنَا سَنَائِي الْبَيْتِ فَتَطُوفُ بِهِ ؟ قَالَ : بَلَى ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ بِهِ . قَالَ : فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَيْسَ هَذَا

نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى قُلْتُ: فَلِمَ تُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ، إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِعِزِّهِ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ. قُلْتُ أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ بَلَى، أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ.

قَالَ الرَّهْرِيُّ قَالَ عُمَرُ: فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا. قَالَ: فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: قَوْمُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ، حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَتْ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ اخْرُجْ، ثُمَّ لَا تُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بَدَنَكَ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ. فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ: نَحَرَ بَدَنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ. فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَانْحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا عَمًّا. ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ - حَتَّى بَلَغَ - بَعْضَ الْكُوفْرِ﴾ فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرْكِ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا: الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ. فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَنَزَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ثَمَرِ لُهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرُ فَقَالَ: أَجَلُ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ. فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَأَمَكَّنَهُ مِنْهُ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَ الْآخَرَ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْدُو، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُ: لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم قال: قُتِلَ والله صاحبي وإني لمقتول. فجاء أبو بصير فقال: يا نبي الله، قد والله أوفى الله ذمتك قد رددتني إليهم، ثم أنجاني الله منهم. قال النبي صلى الله عليه وسلم: ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد، فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سيف البحر. قال وينقلت منهم أبو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بابي بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة، فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها. فقتلوهم وأخذوا أموالهم. فأرسلت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم ثناشده الله والرحم لما أرسل فمن أتاه فهو آمن فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إليهم، فأنزله الله تعالى ﴿ وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم - حتى بلغ - الحمية، حمية الجاهلية ﴾ وكانت حميتهم أنهم لم يقرأوا أنه نبي الله، ولم يقرأوا بسم الله الرحمن الرحيم، وحالوا بينهم وبين البيت. وقال عقيل بن الزهري: « قال عروة فأخبرتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن. وبلغنا أنه لما أنزل الله تعالى أن يردوا إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم، وحكم على المسلمين أن لا يمسكوا بعصم الكوافر، أن عمر طلق امرأتين - قريبة بنت أبي أمية. وابنة جروال الخزاعي فتزوج قريبة معاوية وتزوج الأخرى أبو جهم. فلما أبى الكفار أن يقرأوا بإداء ما أنفق المسلمون على أزواجهم أنزل الله تعالى: ﴿ وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار فعاقبتهم ﴾ والعقب ما يؤذي المسلمون إلى من هاجرت امرأته من الكفار، فأمر أن يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما أنفق من صداق نساء الكفار اللاتي هاجرن، وما تعلم أحدا من المهاجرات ارتدت بعد إيمانها. وبلغنا أن أبا بصير بن أسيد الثقفي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً مهاجراً في المدة، فكتب الأحنس بن شريق إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله أبا بصير. فذكر الحديث. »

* ٦٤ - كتاب المغازي

٣٥ - باب غزوة الحديبية

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مِرْوَانَ وَالْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَا : « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا كَانَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ مِنْهَا ، لَا أَحْصِي كَمْ سَمِعْتَهُ مِنْ سَفِيَانَ ، حَتَّى سَمِعْتَهُ يَقُولُ : لَا أَحْفَظُ مِنَ الزُّهْرِيِّ الْإِشْعَارَ وَالتَّقْلِيدَ ، فَلَا أَدْرِي بَعْضِي مَوْضِعَ الْإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ ، أَوْ الْحَدِيثِ كُلِّهِ » . [١٢٣/٥]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانَ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ حَفِظْتُ بَعْضَهُ ، وَثَبَّتَنِي مَعْمَرٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمِرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ - يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ - قَالَا : « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةَ قَلَدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ ، وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعِمْرَةٍ ، وَبَعَثَ عَيْنَاهُ مِنْ خُزَاعَةَ . وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ قَالَ : إِنْ قَرِيشًا جَمَعُوا لَكَ جَمُوعًا ، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيثَ ، وَهَمُّ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ ، وَمَانِعُوكَ . فَقَالَ : أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ أَتُرُونَ أَنَّ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذُرَارِي هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَإِلَّا تَرَكْنَا هُمْ مَحْرُوبِينَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَارَسُولَ اللَّهِ خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ لَا تَرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ ، فَتَوَجَّهْ لَهُ ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ . قَالَ : أَمْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ » .

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ مِرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ يُخْبِرَانِ خَيْرًا مِنْ خَيْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عِمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَكَانَ فِيمَا أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْهُمَا أَنَّهُ : « لَمَّا كَاتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى قَضِيَّةِ الْمُدَّةِ وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ : لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا وَحَلَّيْتِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ وَأَبِي سُهَيْلٍ أَنْ

يُقَاضِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَأَمَعَضُوا فَتَكَلَّمُوا فِيهِ ، فَلَمَّا أَبَى سَهِيلٌ أَنْ يَقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ كَاتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا جَنْدَلٍ بِنِ سُهَيْلٍ يَوْمَئِذٍ إِلَى أَبِيهِ سَهَيْلِ بْنِ عَمْرِو . وَلَمْ يَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا . وَجَاءَتِ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ ، فَكَانَتْ أُمُّ كَلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ عَاتِقٌ ، فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمُؤْمِنَاتِ مَا أَنْزَلَ .

قال ابن شهاب وأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر من المؤمنات بهذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ ﴾ وعن عمه قال : بلغنا حين أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يرد إلى المشركين ما أنفقوا (على) من هاجر من أزواجهم . وبلغنا أن أبا بصير .. فذكره بطوله . [١٢٦/٥]

* * *

[٣] * ٤٠ - كتاب الوكالة

٧ - باب إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيح قوم جاز

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ وَرَعِمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ

(٣) ليس في مسلم .

الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبِيَّ وَإِمَّا الْمَالَ . وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَضَرَهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِيَّنَا . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَاتَّئِنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنَّ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ ، فَرَجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا . [٩٩/٣]

* ٤٩ - كتاب العتق

١٣ - باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع إلخ

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ذَكَرَ عُرْوَةَ أَنَّ مِرْوَانَ وَالْمَسُورَ بَنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازِنَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يُرَدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالُهُمْ وَسَبِيَّهُمْ ، فَقَالَ : إِنْ مَعِيَ مَنْ تَرُونَ ، أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا الْمَالَ وَإِمَّا السَّبِيَّ . وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَضَرَهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِيَّنَا فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَاتَّئِنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنَّ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ

أَوَّلَ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : طَيَّبْنَا ذَلِكَ . قَالَ : إِنَّا لَا نَذْرِي مِنْ أَدْنٍ مِنْكُمْ مَمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ . فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ . فَارْجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذَنُوا . فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبِي هَوَازِنَ . وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَادَيْتَ نَفْسِي وَقَادَيْتَ عَقِيلًا . [١٤٧/٣]

* ٥١ - كتاب الهبة ١٠ - باب من رأى الهبة الغائبة جائزة

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ذَكَرَ عُرْوَةُ أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمُرْوَانَ أَخْبَرَاهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازِنَ قَامَ فِي النَّاسِ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا . فَقَالَ النَّاسُ : طَيَّبْنَا لَكَ . [١٥٧/٣]

* ٥١ - كتاب الهبة ٢٤ - باب إذا وهب جماعة لقوم

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ مُرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُرَدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالُهُمْ وَسَبِيَّهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ : مَعِيَ مِنْ تَرُونَ ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبِيَّ وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتظَرَهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيَّرَ رَأْيَهُ رَادًّا إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا ، فَقَامَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَوْلَاءِ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ

يُطَيَّبُ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، فَقَالَ النَّاسُ : طَيَّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ . فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّا لَا نُدْرِي مِنْ أذنٍ مِنْكُمْ فِيهِ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ . ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذَنُوا . « وَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا مِنْ سَبِي هُوَازِنَ . هَذَا آخِرُ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ . يَعْنِي فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا .

[١٦٢/٣]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

١٥ - باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : وَرَزَعَمَ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يُرَدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالُهُمْ وَسَبِيَّهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبِيَّ وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَهَرَ آخِرَهُمْ بِضِعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَحْتَارُ سَبِيْنَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَيَّبَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حِظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَا نُدْرِي مَنْ أذنٍ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ ، فَرَجَعَ النَّاسُ . فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا فَأَذَنُوا . فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبِي هُوَازِنَ . « [٨٩/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٥٤ - باب قول الله تعالى ﴿ وَيَوْمَ حِينٍ إِذْ أُعْجِبْتُمْ كَثْرَتِكُمْ ﴾

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي لَيْثٌ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أُخِي ابْنِ شَهَابٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شَهَابٍ وَزَعَمَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ مِرْوَانَ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هِوزَانَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يُرَدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبَبَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا الْمَالَ . وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ - وَكَانَ أَنْظَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ ، فَأَتَيْتُ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاءُوا نَاثِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبَبَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ . وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرًا . فَارْجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا . فَهَذَا الَّذِي بَلَّغَنِي عَنْ سَبْيِ هِوزَانَ . [١٥٣/٥]

* ٩٣ - كتاب الأحكام ٢٦ - باب العرفاء للناس

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ : « أَنَّ مِرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ أَذِنَ لَهُمْ

المسلمون في عتق سبي هوازن إني لا أدري من أذن منكم ممن لم يأذن ، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم فرجع الناس ، فكلمهم عرفاؤهم ، فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أن الناس قد طيَّبوا وأذنوا . [٧١/٩]

* * *

[٤] * ٥١ - كتاب الهبة ١٩ - باب كيف يقبض العبد والمتاع

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا ، فَقَالَ مَخْرَمَةُ : يَا بَنِي أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ : ادْخُلْ فَاذْعُهُ لِي ، قَالَ فَذَعَوْتُهُ لَهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ : حَبَانَا هَذَا لَكَ . قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ : رَضِيَ مَخْرَمَةُ » . [١٦٠/٣]

* ٥٢ - كتاب الشهادات

١١ - باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه

حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقِيَّةً ، فَقَالَ لِي أَبِي مَخْرَمَةُ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا . فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمْتُ ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ : حَبَانُ هَذَا لَكَ ، حَبَانُ هَذَا لَكَ » . [١٧٢/٣]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

١١ - باب قسمة الإمام ما يقدم عليه ويحبا لمن لم يحضر أو غاب عنه

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَيْتْ لَهُ أَقْبِيَّةٌ مِنْ دِيْبَاجٍ مُزْرَرَةٌ بِالذَّهَبِ ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُ الْمِسُورِ بْنُ مَخْرَمَةَ ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ ، فَقَالَ : ادْعُهُ لِي ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ فَأَخَذَ قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَرْزَارِهِ فَقَالَ : يَا أَبَا الْمِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ ، يَا أَبَا الْمِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ ، وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ » . وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يُونُسَ . وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ عَنْ ابْنِ مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ : « قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً » . تَابِعَهُ اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . [٨٦/٤]

* ٧٧ - كتاب اللباس ١٢ - باب القباءِ وفروجِ حَرِيرِ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ : « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا ، فَقَالَ مَخْرَمَةُ : يَا بَنِيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ ؛ فَقَالَ : ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي ، فَقَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلِيهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ : خَبَأْتُ هَذَا لَكَ . قَالَ فَظَنَرُ إِلَيْهِ فَقَالَ : رَضِيَ مَخْرَمَةَ ؟ » .

[١٤٤/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٤٤ - باب المززر بالذهب

وقال الليث حدثني ابن أبي مليكة : « عن المسور بن مخرمة أن أباه مخرمة قال له : يا بني إنه بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم قدمت عليه أقبية فهو يقسمها ، فاذهب بنا إليه . فذهبنا فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم في منزله ، فقال لي : يا بني ادع لي النبي صلى الله عليه وسلم . فأعظمت ذلك ،

فقلتُ : أدعو لك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : يا بني إنه ليس بجبار ، فدعوته ، فخرج وعليه قبَاء ، من ديباج مزَّر بالذهب ، فقال : يا مخرمة ، هذا حَبَانَاهُ لك ، فأعطاه إياه . [١٥٥/٧]

* ٧٨ - كتاب الأدب - ٨٢ - باب المداراة مع الناس

حدَّثنا عبدُ الله بن عبد الوهاب أخبرنا ابنُ عُلَيَّة أخبرنا أيوب عن عبد الله بن أبي مُلْكِيَّة : « أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم أهديت له أقبية من ديباج مزررة بالذهب ، فقسمها في ناس من أصحابه ، وعزل منها واحداً لمخرمة ، فلما جاء قال : حَبأت هذا لك . قال أيوب بثوبه أنه يريه إياه . وكان في خُلُقُه شيء » . رواه حماد بن زيد عن أيوب . وقال حاتم بن وردان حدَّثنا أيوبُ عن ابن أبي مُلْكِيَّة عن المسور : « قدمت على النبيِّ صلى الله عليه وسلم أقبية » . [٣١/٨]

* * *

[٥] * ٦٨ - كتاب الطلاق

٣٩ - باب ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾

حدَّثنا يحيى بن قَزَعَةَ حدَّثنا مالك عن هشام بن عُروَةَ عن أبيه عن المسور بن مخرمة : « أن سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ تُفَسَّت بعد وفاة زوجها بليال ، فجاءت النبيَّ صلى الله عليه وسلم فاستأذنته أن تنكح ، فأذن لها ، فنكحت » . [٥٧/٧]

* * *

[٦] * ٧٨ - كتاب الأدب

٦٢ - باب الهجرة وقول رسول الله ﷺ لا يحل لرجل أن يهجر

أخاه فوق ثلاث

حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عوف بن مالك
ابن الطفيل هو ابن الحارث وهو ابن أخي عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
لأمها -: « أن عائشة حدثت أن عبد الله بن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته
عائشة : والله لتنتهين عائشة أو لأحجرنَّ عليها ، فقالت : أهو قال هذا ؟ قالوا :
نعم . قالت هو لله عليّ نذرٌ أن لا أكلم ابن الزبير أبداً . فاستشفع ابنُ الزبير
إليها حين طالت الهجرة ، فقالت : لا والله لا أشفعُ فيه أبداً ولا أتحنثُ إلى نذري .
فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن
عبد يغوث - وهما من بني زهرة وقال لهما : أنشدكما بالله لَمَّا أدخلتاني على عائشة
فإنها لا يحلُّ لها أن تنذرَ قطيعتي . فأقبلَ به المسورُ وعبدُ الرحمن مُشمئلين
بأرديتهما حتى استأذنا على عائشة فقالا : السلامُ عليك ورحمة الله وبركاته ،
أندخلُ ؟ قالت عائشة : ادخلوا . قالوا : كلنا ؟ قالت : نعم ادخلوا كلكم -
ولا تعلمُ أنَّ معهما ابن الزبير - فلما دخلوا دخل ابنُ الزبير الحجابَ فاعتنقَ عائشةَ
وطَفَقَ يناشدها ويبكي ، وطفق المسورُ وعبدُ الرحمن يناشدها إلا ما كلمته وقبلت
منه ، ويقولون : إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما قد علمت من الهجرة ،
فإنه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، فلما أكثروا على عائشة من
التذكرة والتحريج طفقت تذكّرهما وتبكي وتقول : إني نذرتُ والنذرُ شديد .
فلم يَزَالا بها حتى كلمت ابنَ الزبير . وأعتقت في نذرها ذلك أربعين رقة .
وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تُبَلِّ دموعها خمارها » . [٢٠/٨]

* * *

(٦) ليس في مسلم .

(١٤٩)

□ المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي □

الإصابة (٧٩٩٠)

المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ .. القرشي المخزومي والد سعيد .

له ولأبيه حزن صحبة . وله حديثان في الصحيحين .

وقد شهد المسيب فتوح الشام .

الخلاصة :

(خ م د س) المسيب بن حزن بإسكان الزاي وهب بن عمرو بن عائذ
بمعجمة ابن عمران ابن مخزوم المخزومي له سبعة أحاديث . اتفقا على حديثين
وانفرد البخاري بآخر وعنه ابنه سعيد .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٧	٢	١	-
<hr/>			
٣			

* * *

(١٤٩) المَسِيَّبُ بنُ حَزْنٍ بنِ أَبِي وَهَبٍ الخَزْرَمِيُّ

[١] * ٢٣ - كتاب الجنائز

٨١ - باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ : « أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَهُ أَبَا جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَالِبٍ : يَا عَمَّ ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ : يَا أَبَا طَالِبٍ ، أترغبُ عن مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ فلم يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ : هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَأَبِي أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَتِهِ عَنْكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﴾ الْآيَةُ . [٩٥/٢]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ٤٠ - باب قصة أبي طالب

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمَسِيَّبِ عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ - فَقَالَ : أَيُّ عَمَّ ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ : يَا أَبَا طَالِبٍ ، تَرغبُ عن مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ فلم يَزَلْ يُكَلِّمَانِهِ حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ : هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ، مَا لَمْ أَتِهِ عَنْكَ . فَتَرَكْتُ ﴾ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا

(١) مسلم (ك ١ ح ٤٠، ٣٩).

أولي قربي من بعد ماتبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ﴿﴾ ، ونزلت ﴿﴾ إنك لا تهدي من أحببت ﴿﴾ .
[٥٢/٥]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٩ - سورة براءة

١٦ - باب ﴿﴾ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ﴿﴾

حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيّب عن أبيه قال : « لما حضرت أبا طالب الوفاة دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أي عمّ ، قل لا إله إلا الله ، أحاج لك بها عند الله . فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية : يا أبا طالب ، أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لأستغفرن لك ما لم أنه عنك ، فنزلت : ﴿﴾ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ﴿﴾ .
[٦٩/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢٨ - سورة القصص

١ - باب ﴿﴾ إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء ﴿﴾

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيّب عن أبيه قال : « لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أمية بن المغيرة فقال : أي عمّ ، قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله . فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية : أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويبيدانه بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم : على ملة عبد المطلب ، وأنى أن يقول لا إله إلا الله . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك . فأنزل الله ﴿﴾ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ﴿﴾ وأنزل الله في أبي طالب فقال لرسول الله

صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ .
[١١٢/٦]

* ٨٣ - كتاب الأيمان والندور

١٩ - باب إذا قال والله لا أتكلم اليوم

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَحَاجُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ » .
[١٣٩/٨]

* * *

[٢] * ٦٤ - كتاب المغازي ٣٥ - باب غزوة الحديبية

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « لَقَدْ رَأَيْتَ الشَّجْرَةَ ، ثُمَّ أُتِيَتْهَا بَعْدُ فَلَمْ أَعْرِفْهَا » قَالَ مُحَمَّدٌ : « ثُمَّ أُسَيِّتُهَا بَعْدُ » .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : « انْطَلَقْتُ حَاجًّا فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يَصَلُّونَ ، قُلْتُ : مَا هَذَا الْمَسْجِدُ ؟ قَالُوا : هَذِهِ الشَّجْرَةُ حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ . فَأُتِيَتْ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتَهُ ، فَقَالَ سَعِيدٌ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجْرَةِ ، قَالَ : فَلَمَّا تَخَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا . فَقَالَ سَعِيدٌ : إِنْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْلَمُوهَا ، وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ ؟ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ ! » .

حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ حَدَّثَنَا طَارِقٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ مِنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجْرَةِ ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا الْعَامَ الْمُقْبِلَ فَعَمِيَّتْ عَلَيْنَا » .

(٢) مسلم (ك ٣٣ ح ٧٧-٧٩) .

حَدَّثَنَا قَيْصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ طَارِقٍ قَالَ : « ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ الشَّجَرَةُ فَضَحِكَ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي وَكَانَ شَهِدَهَا .. » . [١٢٤/٥]

* * *

(١٥٠)

□ مُظَهَّر □

الإصابة (٨٠٣٠)

مُظَهَّرُ بن رافع بن عدي بن زيد بن جسم بن حارثة الأنصاري الحارثي عم
رافع بن خديج له ولأخيه ظُهَيْرٌ صحبة .

روى عنهما ابن أخيها رافع .

ذكره الواقدي في من شهد أحداً وعاش إلى خلافة عمر فقتله أعلاج من عبده

بخيبر وكان أقامهم يعملون له في أرضه فحملهم اليهود على ذلك .

* * *

(١٥٠) مُظْهَرُ بْنُ رَافِعِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ يَزِيدِ الْأَوْسِيِّ الْحَرِثِيِّ الْمَدِينِيِّ
وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لِابْنِ حَجْرٍ اسْمُهُ مُهَيَّرٌ

[١] * ٤١ - كتاب المزارعة

١٩ - باب كراء الأرض بالذهب والفضة

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : « حَدَّثَنِي عَمَّامِي أَنَّهُمْ كَانُوا
يُكْرُونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يَنْبُتُ عَلَى الْأَرْبَعَاءِ وَشَيْءٍ
يَسْتَنْبِيهِ صَاحِبُ الْأَرْضِ ، فَتَهُى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ . فَقُلْتُ
لِرَافِعٍ : فَكَيْفَ هِيَ بِالْدَيْنَارِ وَالدَّرْهَمِ ؟ فَقَالَ رَافِعٌ : لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالْدَيْنَارِ
وَالدَّرْهَمِ . » وَقَالَ اللَّيْثُ : وَكَانَ الَّذِي نُهِيَ عَنِ ذَلِكَ مَا لَوْ نَظَرَ فِيهِ ذَوْوُ الْفَهْمِ
بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ لَمْ يُجِزُوهُ ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْمُخَاطَرَةِ . [١٠٨/٣]

* ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حديثي خليفة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ : « أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ
عَمِّيهِ - وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا - أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ
كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، قُلْتُ لِسَالِمٍ : فَتُكْرِمُهَا أَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَى
نَفْسِهِ . » [٨٤/٥]

* * *

(١٥١)

□ معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس □
الأنصاري الخزرجي

الإصابة (٨٠٣٢)

معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس .. أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي
الإمام المقدم في علم الحلال والحرام .
كان أبيض وضيء الوجه براق الثنايا أكحل العينين . وكان شاباً جميلاً سمحاً
من خير شباب قومه .

وشهد المشاهد كلها وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث وشهد بداراً
وهو ابن إحدى وعشرين سنة وأمره النبي صلى الله عليه وسلم على اليمن .
وعده أنس بن مالك فيمن جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم .
وقدم من اليمن في خلافة أبي بكر وكانت وفاته بالطاعون في الشام سنة سبع
عشرة أو التي بعدها وعاش أربعاً وثلاثين سنة .

الخلاصة :

(ع) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بمعجمة آخره ابن عدي بن
كعب بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن المدني . أسلم وهو ابن
ثمان عشرة سنة وشهد بداراً والمشاهد . له مائة وسبع وخمسون حديثاً . اتفقاً على
حديثين وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بحديث . وعنه ابن عباس وابن عمر .
ومن التابعين عمرو بن ميمون وأبو مسلم الخولاني ومسروق وخلق وكان ممن
جمع القرآن .

قال النبي صلى الله عليه وسلم يأتي معاذ يوم القيامة إمام العلماء وقال ابن مسعود كنا نشبهه بإبراهيم عليه السلام وكان أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين .

توفي في طاعون عمواس سنة ثمانى عشرة وقبر بيسان في شرفية . قال ابن المسيب عن ثلاث وثلاثين سنة وبها رفع عيسى .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
١٥٧	٢	٣	١
<hr/>			
٥			

* * *

(١٥١) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ الأنصاري الخرجي

[١] * ٥٦ - كتاب الجهاد ٤٦ - باب اسم الفرس والحمار

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عَفِيرٌ ، فَقَالَ : يَا مُعَاذُ هَلْ تُدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ ؟ قَالَ : لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا » . [٢٩/٤]

* ٧٧ - كتاب اللباس ١٠١ - باب إرداف الرجل خلف الرجل

حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بَيْنَا أَنَا وَرَدِيفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا آخِرَةُ الرَّحْلِ فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ : يَا مُعَاذُ قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . ثُمَّ قَالَ : هَلْ تُدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ : يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ . قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . فَقَالَ : هَلْ تُدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ » . [١٧٠/٧]

(١) مسلم (ك ١ ح ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١) .

* ٧٩ - كتاب الاستئذان ٣٠ - باب من أجاب بلييك وسعديك

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ : « عَنْ مُعَاذٍ قَالَ : أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، قُلْتُ لَبِيكَ وَسَعْدَيْكَ - ثُمَّ قَالَ مِثْلَهُ ثَلَاثًا - هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ أَلَّا يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، قُلْتُ لَبِيكَ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ : هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ؟ أَلَّا لَا يُعَذِّبَهُمْ » . [٦٠/٨]

* ٨١ - كتاب الرقاق ٣٧ - باب من جاهد نفسه في طاعة الله

حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : « عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا آخِرَةُ الرَّحْلِ فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، قُلْتُ : لَبِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُعَاذُ ، قُلْتُ لَبِيكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، قُلْتُ لَبِيكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ : هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ : يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، قُلْتُ : لَبِيكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ : هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ » . [١٠٥/٨]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

١ - باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى

توحيد الله تبارك وتعالى .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هَلَالٍ : « عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مُعَاذُ ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ

أعلم . قال : أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً ، أتدري ما حَقُّهم عليه ؟ قال : الله ورسوله أعلم . قال : أن لا يُعذِّبَهُمْ . « [١١٤/٩]

* * *

[٢] * ٦٤ - كتاب المغازي

٦٠ - باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع

حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ : وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلَافٍ ، قَالَ : وَالْيَمَنُ مِخْلَافَانِ ثُمَّ قَالَ : يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا . وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِرَا . فَانْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَحَدَتْ بِهِ عَهْدًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِ . فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى ، فَجَاءَ يَسِيرٌ عَلَى بَغْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدُهُ إِلَى عِنَقِهِ ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَيِّمَ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . قَالَ : لَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ . قَالَ : إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لَذَلِكَ ، فَانزِلُ . قَالَ : مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ . فَأَمَرَ بِهِ فُقِتِلَ ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ قَالَ : أَتَنْفِقُهُ تَفَوْقًا . قَالَ : فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذٌ ؟ قَالَ : أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ اللَّيْلِ ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي ، فَأَحْتَسِبُ نَوْمِي ، كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمِي . » [١٦١/٥]

حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَدَّهُ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ : يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِرَا وَتَطَاوَعَا . فَقَالَ أَبُو مُوسَى . يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنْ أَرْضَنَا بِهَا شَرَابٌ مِنْ

(٢) مسلم (ك ٣٢ ح ٧،٦) ، (ك ٣٣ ح ١٥) ، (ك ٣٦ ح ٧٠،٧١) .

الشعير : المِزْر ، وشرابٌ من العسل : المِتْعُ فقال : كلُّ مسكرٍ حرام . فانطلقا . فقال مُعَاذٌ لأبي موسى : كيف تقرأ القرآن ؟ قال : قائماً وقاعداً وعلى راحلته ، وأتفوقه تفوقاً . قال : أما أنا فأنام وأقوم ، فأحتسبُ نومتي ، كما احتسب قومتي ، وضربُ فسطاطاً فجعلنا يتزاوران ، فزار مُعَاذُ أبا موسى ، فإذا رجلٌ مُوتقٌ . فقال : ما هذا ؟ فقال أبو موسى : يهوديٌّ أسلمَ ثم ارتدَّ . فقال مُعَاذٌ : لأضربنَّ عنقه . . تابعه العقديُّ ووهبٌ عن شعبة . وقال وكيعٌ والنضرُ وأبو داودٌ عن شعبة عن أبيه عن جدِّه عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم . رواه جريرٌ بن عبد الحميد عن الشيباني عن أبي بُردة . [١٦٢/٥]

* * *

[٣] * ٦٤ - كتاب المغازي

٦٠ - باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع

حدَّثنا سليمان بن حربٍ حدَّثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن عمرو بن ميمون : « أنَّ معاذاً رضي الله عنه لما قَدِمَ اليمنَ صَلَّى بهم الصبحَ فقرأ : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ فقال رجلٌ من القوم : لقد قرأتَ عينُ أمِّ إبراهيمَ . زاد مُعَاذٌ عن شعبة عن حبيب عن سعيد عن عمرو : « أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم بعث مُعَاذاً إلى اليمن ، فقرأ مُعَاذٌ في صلاة الصبح سورة النساء ، فلما قال : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ قال رجلٌ خلفه : قرأتَ عينُ أمِّ إبراهيمَ . » [١٦٣/٥]

* * *

[٤] * ٨٥ - كتاب الفرائض

٦ - باب ميراث البنات

حدَّثني محمود حدَّثنا أبو النضر حدَّثنا أبو معاوية شيبان عن أشعث عن

(٣) ليس في مسلم . (٤) ليس في مسلم .

الأسود بن يزيد قال : « أتانا معاذُ بن جبلَ باليمنَ معلماً وأميراً ، فسألناه عن رجلٍ تُوفِّي وتركَ ابنته وأخته فأعطى الابنةَ النصفَ والأختَ النصفَ » .

[١٥١/٨]

* ٨٥ - كتاب الفرائض

١٢ - باب ميراث الأخوات مع البنات عصبية

حدَّثنا بشر بن خالد حدَّثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن إبراهيم عن الأسود قال : « قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم : النصفُ للابنة ، والنصفُ للأخت ، ثم قال سليمان : قضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

[١٥٢/٨]

* * *

(١٥٢)

□ معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ □

الإصابة (٨٠٣٩)

معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ الأنصاري .. وقع الشك في صحيح البخاري
والموطأ ذكره ابن منده وأبو نعيم وابن فتحون في الصحابة .

الخلاصة :

(خ) معاذ بن سعد (وسعد بن معاذ أحد المجهولين) عن النبي صلى الله
عليه وسلم وعنه رجل . (ذكره البخاري في التاريخ من صحيحه معقباً بحديث
عبيد الله بن عمر عن نافع) .

* * *

(١٥٢) معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ

[١] * ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد ١٩ - باب ذبيحة المرأة والأمة

حدَّثنا إسماعيل قال حدَّثني مالك عن نافع عن رجلٍ من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ - أخبره : « أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنماً بسَلْع فأصيبت شاةٌ منها ، فأدركتها فذبحتها بحجر ، فسئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : كلوها . »

[٩٢/٧]

* * *

(١٥٣)

□ معاوية بن أبي سفيان □

الإصابة (٨٠٦٣)

معاوية بن أبي سفيان بن صخر بن حرب .. القرشي الأموي أمير المؤمنين .
ولد قبل البعثة بخمس سنين . وحكى الواقدي أنه أسلم بعد الحديبية وكنم
إسلامه حتى أظهره عام الفتح وأنه كان في عمرة القضاء مسلماً .

قال أبو نعيم كان من الكتبة الحسنة الفصحاء حليماً وقوراً وصحب النبي
صلى الله عليه وسلم وكتب له وولاه عمر الشام بعد أخيه وأقره عثمان ثم استمر
فلم يبايع علياً ثم حاربه واستقل بالشام ثم استقل بالخلافة بعد الحكمين . وأخرج
البيهقي أنه عاش عشرين سنة أميراً وعشرين سنة خليفة .

مات معاوية في رجب سنة ستين .

الخلاصة :

(ع) معاوية بن أبي سفيان بن صخر بن حرب الأموي أبو عبد الرحمن أسلم
زمن الفتح . له مائة وثلاثون حديثاً . اتفقا على أربعة وانفرد البخاري بأربعة
ومسلم بخمسة وعنه أبو ذر مع تقدمه وابن عباس .
ومن التابعين جبير بن نفير وابن المسيب وخلق .

قال الحافظ شمس الدين الذهبي ولي الشام عشرين سنة وملك عشرين سنة
وكان حليماً كريماً سائساً عاقلاً خليقاً للإمارة كامل السؤدد ذا دهاء ورأى ومكر
كأنما خلق للملك وقال له النبي صلى الله عليه وسلم إن ملكك فاعدل .

توفي في رجب سنة ستين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٥

٤

٤

١٣٠

٨

(١٥٣) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب الأموي

[١] * ٣ - كتاب العلم

١٣ - باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيباً يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ . وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ ، وَاللَّهُ يُعْطِي . وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ » .

[٢١/٨]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٧ - باب قول الله تعالى ﴿ فَأَن لَّهِ خَمْسَةٌ ﴾

حَدَّثَنَا جَبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَاللَّهُ الْمُعْطِي وَأَنَا الْقَاسِمُ ، وَلَا تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَيَّ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ » .

[٨٥/٤]

* ٦١ - كتاب المناقب ٢٨ - باب حدثني محمد بن المشني

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ ابْنِ هَانِيءٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ » . قَالَ عُمَيْرُ فَقَالَ مَالِكُ ابْنُ يُخَامَرَ : قَالَ مُعَاذٌ : « وَهُمْ بِالشَّامِ » ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ : « وَهُمْ بِالشَّامِ » .

[٢٠٧/٤]

(١) مسلم (ك ١٢ ح ١٠٠، ٩٨)، (ك ٣٣ ح ١٧٤، ١٧٥).

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٠ - باب قول النبي ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ : « قَالَ سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ يَخْطُبُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ ، وَيُعْطِي اللَّهُ ، وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ . أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ . » . [١٠١/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٢٩ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ ﴾

حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي عَمِيرُ بْنُ هَانِيءٍ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ قَالَ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ مَا يَضُرُّهُمْ مِنْ كَذِبِهِمْ وَلَا مِنْ خَالَفِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ » فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرٍ سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّامِ ، فَقَالَ مَعَاوِيَةَ هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّامِ . [١٣٦/٩]

* * *

* ٩ [٢] - كتاب مواقيت الصلاة

٣١ - باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَانَ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبِي بَانَ يُحَدِّثُ عَنْ مَعَاوِيَةَ قَالَ : « إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً لَقَدْ صَحَّبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيَهَا . وَلَقَدْ نَهَى عَنْهَا » يَعْنِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ . [١١٧/١]

(٢) ليس في مسلم .

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٢٨ - باب ذكر معاوية رضي الله عنه

حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ : سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ عَنْ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « إِنَّكُمْ لَتَتَصَلُّونَ صَلَاةً لَقَدْ صَحَّبْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيَهَا ، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا ، يَعْنِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ » . [٢٩/٥]

* * *

[٣] * ١٠ - كتاب الأذان

٧ - باب ما يقول إذا سمع المنادي

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ الْحَرِثِ قَالَ حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يَوْمًا فَقَالَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ : « وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ » .

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى نَحْوَهُ . وَقَالَ يَحْيَى وَحَدَّثَنِي بَعْضُ إِخْوَانِنَا أَنَّهُ قَالَ : « لَمَّا قَالَ حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . وَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ » . [١٢٢/١]

* ١١ - كتاب الجمعة

٢٣ - باب يجب الإمام على المنبر إذا سمع النداء

حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ قَالَ : سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَنْبَرِ أَدْنَى الْمُؤَذِّنِ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، قَالَ

(٣) ليس في مسلم .

معاوية الله أكبر الله أكبر . قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، فقال معاوية : وأنا .
فقال : أشهد أن محمداً رسول الله ، فقال معاوية : وأنا . فلما أن قضى التأذين
قال : يا أيها الناس ، إني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم على هذا المجلس -
حينَ أذنَ المؤذِّنُ - يقولُ ما سمعتم منِّي من مقالتي . [٨/٢]

* * *

[٤] * ٢٥ - كتاب الحج

١٢٧ - باب الحلق والتقصير عند الإحلال

حدَّثنا أبو عاصمٍ عن ابنِ جريجٍ عن الحسنِ بنِ مسلمٍ عن طاوسٍ
عن ابنِ عباسٍ عن معاويةَ رضي الله عنهم قال : « قصرتُ عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بمشقص » . [١٧٤/٢]

* * *

[٥] * ٣٠ - كتاب الصوم ٦٩ - باب صيام يوم عاشوراء

حدَّثنا عبدُ الله بنُ مسلمةَ عن مالكٍ عن ابنِ شهابٍ عن حميدِ بنِ
عبدِ الرحمنِ أنه سمعَ معاويةَ بنَ أبي سفيانَ رضي الله عنهما يومَ عاشوراءَ - عامَ
حجِّ - على المنبرِ يقولُ : « يا أهلَ المدينة ، أينَ علماؤكم ؟ سمعتُ رسولَ الله
صلى الله عليه وسلم يقولُ : هذا يومُ عاشوراءَ ، ولم يُكتبْ عليكم صيامُه ، وأنا
صائمٌ ، فمن شاءَ فليصمَّ ومن شاءَ فليُفطرِ » . [٤٤/٣]

* * *

(٤) مسلم (ك ١٥ ح ٢٠٩، ٢١٠) .

(٥) مسلم (ك ١٣ ح ١٢٦) .

[٦] * ٦٠ - كتاب الأنبياء ٥٤ - باب حدثنا أبو اليمان

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أنه : « سمع معاوية بن أبي سفيان - عام حج - على المنبر ، فتناول قصة من شعر - وكانت في يدي حرسى - فقال : يا أهل المدينة ، أين علمواكم ؟ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول : إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم . » [١٧٣/٤]

حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب قال : « قدم معاوية بن أبي سفيان المدينة آخر قدمه قدمها فخطبنا فأخرج كبة من شعر فقال : ما كنت أرى أن أحدا يفعل هذا غير اليهود ، وإن النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور . يعني الوصال في الشعر . » تابعه غندر عن شعبة . [١٧٧/٤]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٨٣ - باب الوصل في الشعر

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه : « سمع معاوية بن أبي سفيان - عام حج - وهو على المنبر وهو يقول - وتناول قصة من شعر كانت بيد حرسى - : أين علمواكم ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول : إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم . »

حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب قال : « قدم معاوية المدينة آخر قدمه قدمها ، فخطبنا فأخرج كبة من شعر قال : ما كنت أرى أحدا يفعل هذا غير اليهود ، إن النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور . يعني الوصلة في الشعر . » [١٦٥/٧]

* * *

(٦) مسلم (ك ٣٧ ح ١٢٢، ١٢٣) .

[٧] * ٦١ - كتاب المناقب ٢ - باب مناقب قريش

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : « كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَلَغَ مَعَاوِيَةَ - وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكًا مِنْ قَحْطَانَ ، فَغَضِبَ مَعَاوِيَةُ ، فَقَامَ فَاتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَوْلَيْكَ جُهَالُكُمْ ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ . » [١٧٩/٤]

* ٩٣ - كتاب الأحكام ٢ - باب الأمراء من قريش

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ حُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ : « بَلَغَ مَعَاوِيَةَ - وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكًا مِنْ قَحْطَانَ ، فَغَضِبَ فَقَامَ فَاتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَوْلَيْكَ جُهَالُكُمْ ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ . » . تَابِعَهُ نُعَيْمٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ . [٦٢/٩]

* * *

[٨] * ٩٦ - كتاب الاعتصام

٢٥ - باب قول النبي ﷺ لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء

وقال أبو إيمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن :
 « سمع معاوية يحدث رهطاً من قريش بالمدينة وذكر كعب الأخبار فقال : إن
 كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب ، وإن كنا - مع
 ذلك - لنبلو عليه الكذب . »

[١١٠/٩]

* * *

(١٥٤)

□ معقل بن يسار المزني أبو علي □

الإصابة (٨١٣٧)

معقل بن يسار بن عبد الله بن معبد .. المزني أسلم قبل الحديبية وشهد بيعة
الرضوان ونزل البصرة وبنى بها داراً ومات بها في خلافة معاوية . وروى عن
النبي صلى الله عليه وسلم وعن النعمان بن مقرن . وحديثه في الصحيحين والسنن
الأربعة .

ومات في آخر خلافة معاوية .

وذكره البخاري في الأوسط في فضل من مات بين الستين إلى السبعين .

الخلاصة :

(ع) معقل بن يسار المزني أبو علي . بايع تحت الشجرة . له أربعة وثلاثون
حديثاً . اتفقا على حديث وانفرد البخاري بآخر ومسلم بحديثين .
وعنه عمران بن حصين .
ومات في خلافة معاوية .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٣٤	١	١	٢

٢

* * *

(١٥٤) معقل بن يسار المزني أبو علي

[١] * ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٤٠ - باب ﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن

ينكحن أزواجهن ﴾

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْقَلُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ : « كَانَتْ لِي أُخْتٌ تُحْطَبُ إِلَيَّ » . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَنْ يُونُسَ عَنْ الْحَسَنِ حَدَّثَنِي مَعْقَلُ بْنُ يَسَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الْحَسَنِ : « أَنْ أُخْتَ مَعْقَلِ بْنِ يَسَارٍ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا ، فَتَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَخَطَبَهَا فَأَبَى مَعْقَلٌ ، فَتَزَلَتْ : ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ » . [٢٩/٦]

* ٦٧ - كتاب النكاح ٣٦ - باب من قال لا نكاح إلا بولي

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ يُونُسَ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْقَلُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ قَالَ زَوْجَتُ أُخْتِي لِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا ، حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا ، فَقُلْتُ لَهُ زَوْجَتِكَ وَفَرَشْتِكَ وَأَكْرَمَتِكَ فَطَلَّقْتَهَا ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا ، لَا وَاللَّهِ لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا ، وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تَرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ فَقُلْتُ الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَرَّوْجَهَا إِيَّاهُ . [١٦/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق ٤٤ - باب ﴿ وبعلوتهن أحق بردهن ﴾

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : « زَوْجَ مَعْقَلٍ أُخْتَهُ فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً » .

(١) ليس في مسلم .

وحدَّثني محمد بن المثنى حدَّثنا عبد الأعلى حدَّثنا سعيدٌ عن قتادة حدَّثنا الحسنُ : « أن معقل بن يسارٍ كانت أخته تحت رجل فطلقها ، ثم خلى عنها حتى انقضت عِدَّتُها ، ثم خطبها ، فحَمِي معقلٌ من ذلك أنفأ فقال : خَلَى عنها وهو يَقْدِرُ عليها ثم يَخْطُبُها ، فحال بينه وبينها ، فأنزل الله ﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضوهن ﴾ إلى آخر الآية ، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ عليه ، فترك الحمية ، واستقاد لأمر الله . » [٥٨/٧]

* * *

[٢] * ٩٣ - كتاب الأحكام ٨ - باب من استرعى رعية فلم ينصح

حدَّثنا أبو نعيم حدَّثنا أبو الأشهب ، عن الحسنِ : « أن عبيد الله بن زياد عادَ معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه ، فقال له معقلٌ : إني مُحدِّثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ما من عبد استرعه الله رعيةً فلم يحطها بنصيحة إلا لم يجد راحة الجنة . »

حدَّثنا إسحاق بن منصور أخبرنا حسين الجعفي قال : زائدة ذكره عن هشام : « عن الحسنِ قال : أتينا معقل بن يسار نعوذه فدخل عبيد الله ، فقال له معقلٌ : أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من وإل يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة . »

[٦٤/٩]

* * *

(١٥٥)

□ معن بن يزيد □

الإصابة (٨١٥٦)

معن بن يزيد بن الأحنس السلمي .
ثبت ذكره في صحيح البخاري من طريق أبي الجويرية الجرمي .
وكان ينزل الكوفة ودخل مصر ثم سكن دمشق وشهد وقعة مرج راهط مع
الضحاك بن قيس في سنة أربع وخمسين .
شهد فتح دمشق وكان له مكان عند عمر بن الخطاب وقتل بمرج راهط .

الخلاصة :

(خ د) معن بن يزيد بن الأحنس السلمي صحابي بن صحابي بن صحابي
انفرد له البخاري بحديث . وعنه أبو قلابة .

المنفرد به البخاري

١
—
١

* * *

(١٥٥) مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الْأَخْنَسِ السَّلْمِيِّ

[١] * ٢٤ - كتاب الزكاة

١٥ - باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو الْجُوَيْرِيَّةِ أَنَّ مَعْنَ بْنَ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي ، وَخَطَبَ عَلَيَّ فَأَنْكَحَنِي وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ . كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا ، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ . فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ » .

[١١١/٢]

* * *

(١٥٦)

□ معيقب بن أبي فاطمة الدوسي □

الإصابة (٨١٥٩)

معيقب ابن أبي فاطمة الدوسي حليف بني أمية .
أسلم قديماً وشهد المشاهد وكان مجذوماً .
وشهد بيعة الرضوان والمشاهد بعدها .
ويقال كان من مهاجرة الحبشة . وكان على بيت المال لعمر بن الخطاب ثم
كان على خاتم عثمان بن عفان ومات في خلافته .
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث .

الخلاصة :

(ع) معيقب بن أبي فاطمة الدوسي هاجر إلى الحبشة وشهد بدرأً وكان على
خاتم النبي صلى الله عليه وسلم .

له أحاديث اتفقا على حديث وانفرد مسلم بآخر وعنه ابنه محمد .
قال ابن عبد البر توفي في خلافة عثمان (وقيل في آخر خلافة علي) . وعنه
قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديد ملوي عليه بفضة فرجما
كان في يدي .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

١

١

(١٥٦) معيقب بن أبي فاطمة الدوسي

[١] * ٢١ - كتاب العمل في الصلاة

٨ - باب مسح الحصى في الصلاة

حدَّثنا أبو نُعَيْمٍ حدَّثنا شَيْبَانٌ عن يَحْيَى عن أَبِي سلمةَ قال حدَّثني
مُعَيْقِبٌ : « أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال في الرجل يُسَوِّي الترابَ حيثُ
يسجُدُ قال : إن كنتَ فاعلاً فواحدة » .

[٦٤/٢]

* * *

(١٥٧)

□ المغيرة بن شعبة بن أبي عامر الثقفي □

الإصابة (٨١٧٥)

المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود .. الثقفي أبو عبس .
• كان ضخماً القامة عبل الذارعين بعيد ما بين المنكبين أصهب الشعر جعده
وكان لا يفرقه أسلم قبل عمرة الحديبية وشهدها وبيعة الرضوان وله فيها
ذكر وحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وشهد الإمامة وفتوح الشام والعراق .
وولاه عمر البصرة ففتح ميسان وهذان لعدة بلاد . ولاه معاوية الكوفة
فاستمر على إمرتها حتى مات سنة خمسين .

الخلاصة :

(ع) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر الثقفي أبو محمد . شهد الحديبية وأسلم
زمن الخندق له مائة وستة وثلاثون حديثاً . اتفقا على تسعة وانفرد البخاري
بحديث ومسلم بحديثين .

وعنه ابنه حمزة وعروة والشعبي وخلق . شهد الإمامة واليرموك والقادسية وكان
عاقلاً أديباً فظناً لبيباً داهياً قيل أحصن ألف امرأة توفي سنة خمسين .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
١٣٦	٩	١	٢

١٠

* * *

(١٥٧) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر الثقفي

[١] * ٤ - كتاب الوضوء ٣٥ - باب الرجل يوضئ صاحبه

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ يَحْدُثُ عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةِ لَهُ وَأَنَّ الْمُغِيرَةَ جَعَلَ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ . [٤٣/١]

* ٤ - كتاب الوضوء ٤٨ - باب المسح على الخفين

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدِ الْحَرَائِثِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ قَرَعَ مِنْ حَاجَتِهِ ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ . [٤٧/١]

* ٤ - كتاب الوضوء

٤٩ - باب إذا أدخل رجله وهما طاهرتان

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزَعُ خَفِيهِ فَقَالَ : « دَعُوهَا ، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ » . فَسَحَّ عَلَيْهِمَا . [٤٨/١]

* ٨ - كتاب الصلاة ٧ - باب الصلاة في الحجة الشامية

حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ :

(١) مسلم (ك ٢ ح ٧٥-٨٠) .

يا مُغِيرَةُ خُذِ الإِدَاوَةَ . فَأَخَذْتُهَا . فَاذْهَبْ . فَاذْهَبْ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمَّهَا . ثَوَارِي عَنِي فَقَضَيْ حَاجَتَهُ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَأْمِيَّةٌ ، فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمَّهَا . فَضَاقَتْ ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا ، فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأُ وَضَوْءَهُ لِلصَّلَاةِ ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، ثُمَّ صَلَّى . [٧٧/١]

* ٨ - كتاب الصلاة - ٢٥ - باب الصلاة في الخفاف

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « وَضَّأْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَصَلَّى » . [٨٣/١]

* ٥٦ - كتاب الجهاد - ٩٠ - باب الجبة في السفر والحرب

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمٍ - هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ : « انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ ، فَلَقِيَتْهُ بِمَاءٍ - وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَأْمِيَّةٌ - فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْهِ فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ ، فَعَسَلَهُمَا ، وَمَسَحَ بِرَأْسَيْهِ وَعَلَى خُفَّيْهِ » . [٤١/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي - ٨١ - باب حدثنا يحيى بن بكير

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « ذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَمَتُ أُسْكُبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - فغسل وجهه وذهب يغسل ذراعيه ، فضاقت عليه كم الجبة فأخرجهما من تحت جيبته فغسلهما ، ثم مسح على خفيه » . [٨/٦]

* ٧٧ - كتاب اللباس

١٠ - باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر

حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ خَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الضُّحَى قَالَ حَدَّثَنِي مَسْرُوقٌ قَالَ : « حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ ، فَتَلَقَيْتُهُ بِمَاءٍ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كَمِيهِ ، فَكَانَا ضَيِّقِينَ فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجَبَةِ فَعَسَلَهُمَا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفْيِهِ » . [١٤٣/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس ١١ - باب جبة الصوف في الغزو

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ : أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَنَزَلَ عَنِ رَاحِلَتِهِ فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغَتْ عَلَيْهِ الْإِدَاوَةَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَةِ ، فَعَسَلَ ذِرَاعِيهِ ، ثُمَّ ، مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خُفْيِهِ . فَقَالَ : دَعَهُمَا فَاِنِي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ ، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا » . [١٤٤/٧]

* * *

[٢] * ١٠ - كتاب الأذان ١٥٥ - باب الذكر بعد الصلاة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ وَرَادِ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « أَمَلَى عَلَيَّ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ - فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .

(٢) مسلم (ك ٥ ح ١٣٧-١٣٨) ، (ك ٣٠* ح ١٢٣-١٤) .

اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَتْ ، وَلَا مُعْطِيَّ لِمَا مَنَعَتْ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ .

وقال شعبة عن عبد الملك بهذا عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن وراذ بهذا . وقال الحسن : الجَدُّ غَنِيٌّ .

[١٦٤/١]

* ٢٤ - كتاب الزكاة

٥٣ - باب قول الله تعالى ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْفَاءً ﴾

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنِ ابْنِ أَشْوَعٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي كَاتِبُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنْ أَكْتُبَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ كَرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا : قِيلَ وَقَالَ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ » .

[١٢٤/٢]

* ٤٣ - كتاب الاستقراض ١٩ - باب ما ينهى عن إضاعة المال

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ ، وَوَادُ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعَ وَهَاتِ . وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ » .

[١٢٠/٣]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٦ - باب عقوق الوالدين من الكبائر

حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمَسِيَّبِ عَنْ وَرَادٍ : « عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ ، وَمَنْعَ وَهَاتِ ، وَوَادُ الْبَنَاتِ . وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ » .

[٤/٨]

* ٨٠ - كتاب الدعوات ١٨ - باب الدعاء بعد الصلاة

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمَسِيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « كَتَبَ الْمَغِيرَةُ إِلَى مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ إِذَا سَلَّمَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .
وقال شعبة عن منصور قال : « سمعتُ المسيب » . [٧٢/٨]

* ٨١ - كتاب الرقاق ٢٢ - باب ما يكره من قيل وقال

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَغِيرَةَ وَفُلَانٌ وَرَجُلٌ ثَالِثٌ أَيْضًا عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ مَعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى الْمَغِيرَةِ أَنْ اكْتُبْ إِلَيَّ بِحَدِيثِ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فَكُتِبَ إِلَيْهِ الْمَغِيرَةُ : إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ : وَكَانَ يَنْهَى عَنِ قِيلٍ وَقَالَ ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ ، وَمَنْعِ وَهَاتِ ، وَعَقُوقِ الْأَمْهَاتِ وَوَادِ الْبَنَاتِ » .

وعن هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ وَرَادًا يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمَغِيرَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [١٠٠/٨]

* ٨٢ - كتاب القدر ١٢ - باب لا مانع لما أعطى الله

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « كَتَبَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْمَغِيرَةِ : اكْتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلَاةِ ، فَأَمَلِي عَلَيَّ الْمَغِيرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلَاةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .

وقال ابن جريج أخبرني عبدة أن وراداً أخبره بهذا . ثم وفدت بعد إلى معاوية فسمعتة يأمر الناس بذلك القول . [١٢٦/٨]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام ٣ - باب ما يكره من كثرة السؤال

حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة قال : « كتب معاوية إلى المغيرة : اكتب إلي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكتب إليه : إن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في ذبر كل صلاة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد . وكتب إليه : أنه كان ينهى عن قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال . وكان ينهى عن عقوق الأمهات ؛ وواد البنات ، ومنع وهات . » [٩٥/٩]

* * *

[٣] * ١٦ - كتاب الكسوف ١ - باب الصلاة في كسوف الشمس

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا شيبان أبو معاوية عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال : « كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات إبراهيم فقال الناس : كسفت الشمس لموت إبراهيم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتم فصلوا وادعوا الله . » [٣٤/٢]

* ١٦ - كتاب الكسوف ١٥ - باب الدعاء في الخسوف

حدثنا أبو الوليد قال حدثنا زائدة قال حدثنا زياد بن علاقة قال سمعت

(٣) مسلم (ك ١٠ ح ٢٩) .

المغيرة بن شعبة يقول : « انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم ، فقال الناس انكسفت لموت إبراهيم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتموهما فادعوا الله وصلوا حتى ينجلي » . [٣٩/٢]

* ٧٨ - كتاب الأدب ١٠٩ - باب من سمى بأسماء الأنبياء

حدثنا أبو الوليد حدثنا زائدة حدثنا زياد بن علاقة : « سمعت المغيرة بن شعبة قال : انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم » رواه أبو بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم . [٤٤/٨]

* * *

[٤] * ١٩ - كتاب التهجذ ٦ - باب قيام النبي ﷺ حتى ترم قدماه

حدثنا أبو نعيم قال حدثنا مسعر عن زياد قال : سمعت المغيرة رضي الله عنه يقول : « إن كان النبي صلى الله عليه وسلم ليقيم أو ليصلي حتى ترم قدماه - أو ساقاه - فيقال له ، فيقول : أفلا أكون عبداً شكوراً ؟ » . [٥٠/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٤٨ - سورة الفتح

٢ - باب ﴿ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك ﴾

حدثنا صدقة بن الفضل ، أخبرنا ابن عيينة حدثنا زياد أنه سمع المغيرة يقول : « قام النبي صلى الله عليه وسلم حتى تورمت قدماه ، فقبل له غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، قال : أفلا أكون عبداً شكوراً » . [١٣٥/٦]

* ٨١ - كتاب الرقاق ٢٠ - باب الصبر عن محارم الله

حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا مسعر حدثنا زياد بن علاقة قال : « سمعت المغيرة بن شعبة يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم -

أَوْ تَنْتَفِخَ - قَدَمَاهُ ، فَيَقَالُ لَهُ ، فَيَقُولُ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا . [٩٩/٨]

* * *

[٥] * ٢٣ - كتاب الجنائز

٣٤ - باب ما يكره من النياحة على الميت

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَى أَحَدٍ ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمَدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » . [٨٠/٢]

* * *

[٦] * ٥٨ - كتاب الجزية

١ - باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْزِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ : « بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَسْلَمَ الْهُرْمَزَانُ ، فَقَالَ : إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَغَازِي هَذِهِ . قَالَ : نَعَمْ ، مَثَلُهَا وَمِثْلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتْ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحِ وَالرَّأْسُ . فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ نَهَضَتْ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ . وَإِنْ شُدِخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتْ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ . فَالرَّأْسُ كِيسَرِي وَالْجَنَاحُ قِيسَرُ وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسُ . فَمَرِ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِيسَرِي .

(٥) مسلم (ك ١١ ح ٢٨) .

(٦) ليس في مسلم .

وقال بكرٌ وزِيادٌ جميعاً عن جُبَيْرِ بنِ حِيَّةَ قال : فَنَدَبْنَا عَمْرُ . واستعمل علينا التُّعْمَانُ بنُ مُقَرَّن . حتى إذا كُنَّا بِأَرْضِ العَدُوِّ ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلٌ كَسْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفاً ، فقام ترجمانٌ فقال : ليُكَلِّمَنِي رُجُلٌ مِنْكُمْ . فقال المغيرةُ : سَلْ عَمَّا شِئْتَ . قال : ما أَنْتُمْ ؟ قال : نَحْنُ أَناسٌ مِنَ العَرَبِ كُنَّا فِي شِقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ . نَمُصُّ الجِلْدَ وَالتَّوْبَى مِنَ الجُوعِ . وَنَلْبَسُ الوَبَرَ وَالشَّعْرَ . وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحِجَرَ فِينَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِينَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ - إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ فَأَمَرْنَا نَبِيَّنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحده . أَوْ تُؤَدُّوا الحِزْبَةَ . وَأخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا أنه من قُتِلَ مِنَّا صارَ إلى الجَنَّةِ فِي نعيمٍ لَمْ يَرِ مِثْلَها قَطُّ . وَمِنْ بَقِيَّ مِثْلِكَ رِقَابِكُمْ . »

فقال التُّعْمَانُ : رَبِّمَّا أَشْهَدَكَ اللَّهُ مِثْلَها مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُنْذِمْكَ وَلَمْ يُخْزِكَ وَلكِنِّي شَهِدْتُ القِتالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كانَ إِذا لَمْ يُقَاتَلَ فِي أَوَّلِ النِّهارِ انتَظَرَ حَتَّى تَهَبَّ الأرواحُ . وَتَحْضُرَ الصَّلواتُ .

[٩٧/٤]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٤٦ - باب قول الله تعالى ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من

ربك ﴾

حَدَّثَنَا الفضلُ بنُ يعقوبَ حَدَّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرَ الرِّقِيِّ حَدَّثَنَا المعتمرُ بنُ سليمانَ حَدَّثَنَا سعيدُ بنُ عبيدِ اللَّهِ التَّفْهِي حَدَّثَنَا بكرُ بنُ عبدِ اللَّهِ المُزَنِي وَزيادُ بنُ جُبَيْرِ بنِ حِيَّةَ عن جُبَيْرِ بنِ حِيَّةَ قال المغيرةُ : « أَخْبَرَنَا نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن رسالة ربنا أنه من قُتِلَ مِنَّا صارَ إلى الجَنَّةِ » .

[١٥٤/٩]

* * *

[٧] * ٦١ - كتاب المناقب ٢٨ - باب حدثني محمد بن المشي

حدثنا عبد الله بن أبي الأسود حدثنا يحيى عن إسماعيل حدثنا قيس سمعت المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يزال ناس من أمتي ظاهرين ، حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون » . [٢٠٧/٤]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٠ - باب قول النبي ﷺ لا تزال طائفة

حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسماعيل عن قيس : « عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون » . [١٠١/٩]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٢٩ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ ﴾

حدثنا شهاب بن عباد حدثنا إبراهيم بن حميد عن إسماعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة قال : « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا يزال من أمتي قوم ظاهرين على الناس حتى يأتيهم أمر الله » . [١٣٦/٩]

[٨] * ٨٦ - كتاب الحدود

٤٠ - باب من رأى مع امرأته رجلاً فقتله

حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الملك عن وراذ كاتب المغيرة : « عن المغيرة قال : قال سعد بن عباد : لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربتة بالسيف غير مصفح . فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أتعجبون من غير سعد ؟ لأنا أغبر منه ، والله أغبر مني » . [١٧٣/٨]

(٧) مسلم (ك ٣٣ ح ١٧١) .

(٨) مسلم (ك ١٩ ح ١٧) .

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٢٠ - باب قول النبي ﷺ لا شخص أعير من الله

حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدَّثنا أبو عوانة حدَّثنا عبد الملك عن وراذ كاتب المغيرة عن المغيرة قال : « قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربتُه بالسيف غير مُصفح فبلغ ذلك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال تعجبونَ من غيرِ سعد ، والله لأنا أُعيرُ منه ، والله أُعيرُ منِّي ، ومن أجل غيرِ الله حَرَمَ الفواحش ما ظهرَ منها وما بطن ، ولا أحدَ أحبُّ إليه العُدْرُ من الله ، ومن أجل ذلك بعثَ المِشْرِينَ والمنذِرينَ ، ولا أحدَ أحبُّ إليه المِدْحَةَ من الله ، ومن أجل ذلك وعدَ الله الجنةَ . » [١٢٣/٩]

* * *

[٩] * ٨٧ - كتاب الديات

٢٥ - باب جنين المرأة

حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدَّثنا وهيب حدَّثنا هشام عن أبيه : « عن المغيرة بن شعبة عن عمر رضي الله عنه أنه استشارهم في إِملاص المرأة ، فقال المغيرة : قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالغرّة عبد أو أمة . « فشهد محمد بن مسلمة أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم قضى به . »

حدَّثنا عبيدُ الله بن موسى عن هشام عن أبيه : « أن عمر نَشَدَ الناسَ من سمعَ النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السَّقَطِ ؟ وقال المغيرة : أنا سمعته قضى فيه بغرّة عبد أو أمة . » قال : ائت من يشهدُ معك على هذا فقال محمد بن مسلمة أنا أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا . » [١١/٩].

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٣ - باب ما جاء في اجتهاد القضاة

حدَّثنا محمد أخبرنا أبو معاوية حدَّثنا هشام عن أبيه : « عن المغيرة بن

(٩) مسلم (ك ٢٨ ح ٣٩) .

شعبة قال : سألت عمر بن الخطاب عن إملاص المرأة - هي التي يُضرب بطنها فتلقي جنيناً - فقال : أئبكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئاً ؟ فقلت : أنا . فقال : ما هو ؟ قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : فيه عُرة ، عبدٌ أو أمة . فقال : لا تبرح حتى تهيئني بالخرج فيما قلت . فخرجت فوجدت محمد بن مسلمة فجئتُ به فشهدتُ به فشهدتُ معي أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « فيه عُرةٌ عبدٌ أو أمة » . تابعه ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن المغيرة .

[١٠٢/٩]

* * *

[١٠] * ٩٢ - كتاب الفتن ٢٦ - باب ذكر الدجال

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ : « قَالَ لِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : مَا سَأَلَ أَحَدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتَهُ ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي : مَا يَضُرُّكَ مِنْهُ ؟ قُلْتُ : لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ نُحْبِزُ وَنَهْرٌ مَاءٌ ، قَالَ : هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » .

[٥٩/٩]

* * *

(١٥٨)

□ المقداد بن الأسود الكندي □

الإصابة (٨١٧٩)

المقداد بن الأسود الكندي هو ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك .. النهرواني وقيل الحضرمي .

وأسلم قديماً وتزوج ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر المهجرتين وشهد بدرًا والمشاهد بعدها وكان فارساً يوم بدر . كان طويلاً آدمٍ كثير الشعر أعين مقروناً يصفر لحيته .

عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله عز وجل أمرني بحب أربعة وأخبرني أنه يحبهم علي والمقداد وأبو ذر وسلمان . أخرجه الترمذي وابن ماجه . روى المقداد عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث . ومات سنة ثلاث وثلاثين في خلافة عثمان وهو ابن سبعين سنة .

الخلاصة :

(ع) المقداد بن عمرو بن ثعلبة البهراني الكندي حلفا أبو عمر بن الأسود . صحابي تبناه عبد يغوث له اثنان وأربعون حديثاً . اتفقا على حديث وانفرد مسلم بثلاثة . وعنه ابن عباس وعبيد الله بن عدي بن الخيار وجماعة .

كان فارس المسلمين يوم بدرٍ باتفاق وهاجر إلى الحبشة وشهد المشاهد . قال النبي صلى الله عليه وسلم أمرني الله بحب أربعة فذكر منهم المقداد مات سنة ثلاث وثلاثين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٣

٠

١

٤٢

١

(١٥٨) المقداد بن عمرو بن ثعلبة البهراي الكندي حلفاً أبو عمر ابن الأسود

[١] * ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حدثني خليفة

حدَّثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن
عبيد الله بن عدي عن المقداد بن الأسود . حدَّثني إسحاق حدَّثنا يعقوبُ بن
إبراهيم بن سعد حدَّثنا ابن أخي ابن شهابٍ عن عمه قال أخبرني عطاء بن يزيد
الليثي ثم الجندعي أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره : « أن المقداد بن عمرو
الكندي - وكان حليفاً لبي زهرة وكان ممن شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم - أخبره أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت إن لقيت
رجلاً من الكفار فاقتلنا ، فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني
بشجرة فقال : أسلمت لله ، أقتله يا رسول الله بعد أن قالها ؟ فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : لا تقتله . فإن قتلته فإنه بمنزلة قبل أن تقتله ، وإنك
بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال . » . [٨٥/٥]

* ٨٧ - كتاب الديات

١ - باب ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾

حدَّثنا عبدان حدَّثنا عبد الله حدَّثنا يونس عن الزهري حدَّثنا عطاء بن
يزيد أن عبيد الله بن عدي حدَّثه : « أن المقداد بن عمرو الكندي - حليف بني
زهرة - حدَّثه وكان شهد بدرًا مع النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
يا رسول الله إن لقيت كافراً فاقتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ بشجرة
وقال : أسلمت لله ، أقتله بعد أن قالها ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) مسلم (ك ١ ح ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧) .

لا تقتله . قال : يا رسول الله فإنه طرَحَ إحدى يديَّ ثم قال ذلك بعدَ ما قطعها
أقتله ؟ قال : لا تقتله . فإن قتلتَه فإنه بمنزلةكَ قبل أن تقتله ، وأنتَ بمنزلةِ قبل
أن يقولَ كلمتهُ التي قال .

[٣/٩]

* * *

(١٥٩)

□ المقدم بن معد يكرب الكندي □

الإصابة (٨١٧٠)

المقدم بن معديكرب بن عمرو بن يزيد يكنى أبا كريمة .
صحب النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه أحاديث . وعن خالد بن الوليد
ومعاذ وأبي أيوب ونزل حمص .
ذكره ابن سعد في الطبقة الرابعة من أهل الشام وقال مات سنة سبع وثمانين
وهو ابن إحدى وتسعين سنة .

الخلاصة :

(خ عم) المقدم بن معديكرب بن عمرو بن يزيد بن معديكرب .. الكندي .
صحابي له أربعون حديثاً انفرد له البخاري بحديث .
وعنه ابنه يحيى والشعبي .
قال ابن سعد مات سنة سبع وثمانين .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٤٠	٠	١	٠

١

* * *

(١٥٩) المقدم بن معد يكرّب الكندي

[١] * ٣٤ - كتاب البيوع ١٥ - باب كسب الرجل وعمله بيده
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ثور عن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ
 عَنِ الْمَقْدَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا أَكَلَ
 أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ . » [٥٧/٣]

* * *

[٢] * ٣٤ - كتاب البيوع ٥٢ - باب ما يستحب من الكيل
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ ثور عن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ
 الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « كِيلُوا
 طَعَامَكُمْ ، يُبَارِكْ لَكُمْ . » [٦٧/٣]

* * *

(١) ليس في مسلم .

(٢) ليس في مسلم .

(١٦٠)

□ النعمان بن بشير الأنصاري الخزرجي □

الإصابة (٨٧٢٢)

النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة .. الأنصاري الخزرجي . يكنى
أبا عبد الله . وهو مشهور له ولأبيه صحبة .

قال الواقدي كان أول مولود ولد في الإسلام من الأنصار بعد الهجرة بأربعة
عشر شهراً .

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعمر وعائشة .

كان قاضي دمشق بعد فضالة بن عبيد . استعمله معاوية على الكوفة ثم نقله

إلى إمرة حمص .

وكان بالشام لما مات يزيد بن معاوية .

وقتل سنة خمس وستين .

الخلاصة :

(ع) النعمان بن بشير الأنصاري الخزرجي أول مولود أنصاري في الهجرة
له مائة وأربعة وعشرون حديثاً .

اتفقا على خمسة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بأربعة .

وعنه ابنه محمد ومولاه حبيب بن سالم والشعبي وطائفة وكان فصيحاً ولي
الكوفة ودمشق وقتل بالشام سنة أربع وستين .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
١٢٤	٥	١	٤

٦

(١٦٠) النعمان بن بشير الأنصاري الخزرجي

[١] * ٢ - كتاب الإيمان ٣٩ - باب فضل من استبرأ لدينه

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ . فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَعَى يِرْعَى حَوْلَ الْجَمِيِّ يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ . أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ جِمِّي ، أَلَا إِنَّ جِمِّي اللَّهُ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ . أَلَا وَإِنْ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةٌ إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ » .

[١٦/١]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٢ - باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْحَلَالُ بَيْنَ ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ . فَمَنْ تَرَكَ مَا شَبَّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَثْرَكَ ، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ . وَالْمَعَاصِي جِمِّي اللَّهُ ، مَنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الْجِمِيِّ يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ » .

[٥٣/٣]

(١) مسلم (ك ٢٢ ح ١٠٧، ١٠٨) .

[٢] * ١٠ - كتاب الأذان

٧١ - باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ
يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَتُسَوَّنَّ صُفُوفُكُمْ ، أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ
وُجُوهِكُمْ » . [١٤١/١]

* * *

[٣] * ٤٧ - كتاب الشركة

٦ - باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ سَمِعْتُ غَامِرًا يَقُولُ سَمِعْتُ
النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَثَلُ
الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ
بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ
مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ ، فَقَالُوا : لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ،
فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا
جَمِيعًا » . [١٣٩/٣]

* ٥٢ - كتاب الشهادات ٣٠ - باب القرعة في المشكلات

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي
الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَثَلُ الْمُذْهَبِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً

(٢) مسلم (ك ٤ ح ١٢٧، ١٢٨) .

(٣) ليس في مسلم .

فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يَمْرُونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا ، فَتَأَذَوْا بِهِ ، فَأَخَذَ فَأَسَأَ فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ ، فَأَتَوْهُ فَقَالُوا : مَا لَكَ ؟ قَالَ : تَأَذَيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنِ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَجْوَهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ ، وَإِنِ تَرَكُوهُ أَهْلَكَوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ » . [١٨١/٣]

* * *

[٤] * ٥١ - كتاب الهبة ١٢ - باب الهبة للولد

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ : « أَنْ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا . فَقَالَ : أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتُ مِثْلَهُ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَارْجِعْهُ » . [١٥٧/٣]

* ٥١ - كتاب الهبة ١٣ - باب الإِشْهَادِ فِي الْهَبَةِ

حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ : « سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً ، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ : لَا أَرْضِي حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي أُعْطِيتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً ، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أُشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : أُعْطِيتُ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ . قَالَ فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ » . [١٥٨/٣]

* ٥٢ - كتاب الشهادات

٩ - باب لا يشهد على شهادة جَوْرٍ إِذَا أَشْهَدَ

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ

النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « سَأَلْتُ أُمَّي أَبِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَوَهَبَهَا لِي ، فَقَالَتْ : لَا أَرْضِي حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غُلَامٌ فَاتَى بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلْتَنِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِهَذَا . قَالَ : أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَاهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَأَرَاهُ قَالَ : لَا تُشْهَدُنِي عَلَى جُورٍ » . وَقَالَ أَبُو حَرِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ : « لَا أَشْهَدُ عَلَى جُورٍ » .

[١٧١/٣]

* * *

[٥] * ٧٨ - كتاب الأدب ٢٧ - باب رحمة الناس والبهائم

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطِفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى » .

[١٠/٨]

* * *

[٦] * ٨١ - كتاب الرقاق ٥١ - باب صفة الجنة والنار

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ : « سَمِعْتُ النُّعْمَانَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِرَجُلٍ يُوضَعُ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَةٌ يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ » .

[١١٥/٨]

(٥) مسلم (ك ٤٥ ح ٦٧، ٦٦) .

(٦) مسلم (ك ١ ح ٣٦٤، ٣٦٣) .

* ٨١ - كتاب الرقاق ٥١ - باب صفة الجنة والنار

حدثنا عبدُ الله بن رجاء حدثنا إسرائيلُ عن أبي إسحاق : « عن النعمان بن بشير قال سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول : إنَّ أهونَ أهل النار عذاباً يومَ القيامةِ رجلٌ على أحمصِ قدميه جمرتانِ يَغلي منهما دماغه كما يَغلي الرجل والقُمَّمُ » .

[١١٥/٨]

* * *

(١٦١)

□ النعمان بن مقرن □

الإصابة (٨٧٦٠)

النعمان بن مقرن بن عائذ المزني أخو سويد وإخوته .
له ذكر كثير في فتوح العراق وهو الذي قدم بشيراً على عمر بفتح القادسية .
وهو الذي فتح أصبهان واستشهد بهاوند .
قال ابن عبد البر سكن البصرة ثم تحول إلى الكوفة وكان معه لواء مزينة يوم
الفتح وكان موته سنة إحدى وعشرين .

الخلاصة :

(ع) النعمان بن مقرن (كمدّث وهو الذي قال فيه النبي صلى الله عليه
وسلم ابن أخت القوم منهم) المزني . صحابي . وعنه ابنه معاوية ومعقل بن
يسار . قال مصعب هاجر ومعه سبعة إخوة . وافتتح أصبهان وقتل في وقعة نهاوند
سنة إحدى وعشرين .

* * *

(١٦١) النعمان بن مقرن

[١] * ٥٨ - كتاب الجزية

١ - باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ : « بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَسْلَمَ الْهَرْمُزَانُ ، فَقَالَ : إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَعَازِي هَذِهِ . قَالَ : نَعَمْ ، مِثْلَهَا وَمِثْلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانُ وَلَهُ رَجْلَانُ ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحٍ وَالرَّأْسُ فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ . وَإِنْ شُدِّحَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانُ وَالرَّأْسُ . فَالرَّأْسُ كَسِرَى وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسُ فَمَرِ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كَسِرَى . وَقَالَ بَكْرُ وَزِيَادُ جَمِيعاً عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَسْبَةَ قَالَ فَدَبَبْنَا عُمَرَ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانَ بْنَ مَقْرَانَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كَسِرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفاً فَقَامَ تَرْجَمَانُ فَقَالَ لِيَكَلِمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَقَالَ الْمَغِيرَةُ سَلْ عَمَّا شِئْتَ قَالَ مَا أَنْتُمْ قَالَ نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ كُنَّا فِي شِقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ نَمَصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ وَنَلْبَسُ الْوَبْرَ وَالشَّعْرَ وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ تَعَالَى ذِكْرَهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ فَأَمَرْنَا نَبِيَّنَا رَسُولَ رَبِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ أَوْ تَوَدُّوا الْجِزْيَةَ وَأَخْبَرْنَا نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ مَنْ صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا قَطُّ وَمَنْ بَقِيَ مِنْ بَقِيٍّ مِنْكُمْ . فَقَالَ النُّعْمَانُ : رَبُّمَا

(١) ليس في مسلم .

أَشْهَدَكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُنْذِمَكَ وَلَمْ يُخْزِكَ وَلَكِنِّي
 شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتَلْ فِي أَوَّلِ
 النَّهَارِ انْتَهَرَ حَتَّى تَهَبَّ الْأَرْوَاحُ . وَتَحْضُرُ الصَّلَاةُ » . [٩٧/٤]

* * *

(١٦٢)

□ نوفل بن معاوية الديلي □

الإصابة (٨٨٣٢)

نوفل بن معاوية بن عروة .. الكنازي ثم الديلي .
أسلم في الفتح وحج مع أبي بكر سنة تسع ومع النبي صلى الله عليه وسلم
سنة عشر وكان قد بلغ المائة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم .
وحديثه في البخاري ومسلم والنسائي .
مات في خلافة يزيد بن معاوية .
قال أبو عمر كان ممن عاش في الجاهلية ستين وفي الإسلام ستين .

الخلاصة :

(د ز س) نوفل بن معاوية الديلي ديل بن بكر أبو معاوية صحابي له أحاديث
شهد الفتح وحنيناً والطائف وعنه ابن أخته عبد الرحمن بن مطيع .
قال الواقدي مات في خلافة معاوية .

* * *

(١٦٢) نوفل بن معاوية الديلمي

[١] * ٦١ - كتاب المناقب ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حدَّثنا عبدُ العزيز الأُوَيْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مَنِ الْقَائِمُ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، وَمَنْ يَشْرَفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعِذْ بِهِ » .

وعن ابن شهاب حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث عن عبد الرحمن بن مطيع بن الأسود عن نوفل بن معاوية مثل حديث أبي هريرة هذا إلا أن أبا بكر يزيد : « من الصلاة صلاة مَنْ فاتته فكأنما وُتِرَ أهله وماله » .

[١٩٨/٤]

* * *

(١٦٣)

□ وائلة بن الأسقع الليثي □

الإصابة (٩٠٨٨)

واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر .. بن ليث . أسلم قبل تبوك وشهدها .
وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي مرثد وأبي هريرة وأم سلمة .
كان من أهل الصفة ثم نزل الشام .
شهد فتح دمشق وحمص وغيرها .
مات في خلافة عبد الملك .

مات سنة خمس وثمانين وهو ابن ثمان وسبعين سنة . وهو آخر من مات
بدمشق من الصحابة .

الخلاصة :

(ع) وائلة بن الأسقع بقاف بعد المهملة الليثي من أهل الصفة شهد تبوك
له ستة وخمسون حديثاً . انفرد له البخاري بحديث ومسلم بآخر .
وعنه بناته فسيلة وجميلة وأسماء وبسر بن سعد وبسر بن عبيد الله الحضرمي .
قال ابن معين توفي سنة ثلاث وثمانين .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

١

٠

٥٦

١

* * *

(١٦٣) وائلة بن الأسقع الليثي

[١] * ٦١ - كتاب المناقب ٥ - باب حدثنا أبو معمر

حدثنا علي بن عيَّاش حَدَّثَنَا حَرِيْزٌ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْفَرَى أَنْ يَدْعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ يُرِيَّ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ » . [١٨٠/٤]

* * *

(١) ليس في مسلم .

(١٦٤)

□ وحشي بن حرب مولى جبير بن مطعم □

الإصابة (٩١١٠)

وحشي بن حرب الحبشي مولى بني نوفل . وهو قاتل حمزة يوم أحد . وقصة قتله له ساقها البخاري في صحيحه مطولة وفيها قصة إسلامه وأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يغيب وجهه عنه وكان قدومه عليه مع وفد أهل الطائف . وذكر في آخرها أنه شارك في قتل مسيلمة . وشهد وحشي اليرموك ثم سكن حمص ومات بها في خلافة عثمان .

الخلاصة :

(خ د ق) وحشي بن حرب مولى جبير بن مطعم وهو قاتل حمزة . صحابي له ثمانية أحاديث . انفرد له البخاري بحديث . وعنه ابنه حرب وعبيد الله بن عدي بن الخيار .

(قال عمر بن الخطاب ما زالت في نفسي لوحشي حتى أخذ قد شرب الخمر بالشام فجلد حداً فحططت من عطائه إلى ثلاثمائة . وكان فرض له عمر في ألفين) .

عدد أحاديثه المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

٠

٨

١

* * *

(١٦٤) وحشي بن حرب مولى جبير بن مطعم

[١] * ٦٤ - كتاب المغازي ٢٣ - باب قتل حمزة رضي الله عنه
 حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جُحَيْنُ بْنُ الْمَثْنِيِّ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ
 عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ قَالَ : « خَرَجْتُ مَعَ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ
 الْخِيَارِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حَمَصَ قَالَ لِي عُيَيْدُ اللَّهِ : هَلْ لَكَ فِي وَحْشِي نَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ
 حَمَزَةَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . وَكَانَ وَحْشِي يَسْكُنُ حَمَصَ ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ ، فَقِيلَ لَنَا : هُوَ
 ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ كَأَنَّهُ حَمِيَتْ . قَالَ فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بَيْسِيرٍ ، فَسَلَمْنَا ،
 فَرَدَّ السَّلَامَ ، قَالَ وَعُيَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ مَا يَرِي وَحْشِي إِلَّا عَيْنِيهِ وَرَجْلِيهِ
 فَقَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ : يَا وَحْشِي أَتَعْرِفُنِي ؟ قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، إِلَّا أَنِّي
 أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزُوجُ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قِتَالٍ بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ ، فَوَلَدَتْ
 لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ فَكَنْتُ أُسْتَرْضِعُ لَهُ ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ ،
 فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ . قَالَ فَكَشَفَ عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ : أَلَا تَخْبِرُنَا
 بِقَتْلِ حَمَزَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنْ حَمَزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةُ بْنُ الْعَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ بَيْدَرٍ ، فَقَالَ
 لِي مَوْلَايَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ : إِنْ قَتَلْتَ حَمَزَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حَرٌّ قَالَ : فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ
 النَّاسُ عَامَ عَيْنِينَ - وَعَيْنِينَ جَبَلٌ بِجِيَالِ أَحَدٍ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَادٍ - خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ
 إِلَى الْقِتَالِ ، فَلَمَّا اصْطَفَوْا لِلْقِتَالِ خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ : هَلْ مِنْ مَبَارِزٍ ؟ قَالَ فَخَرَجَ
 إِلَيْهِ حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَقَالَ : يَا سِبَاعُ ، يَا ابْنَ أُمِّ أَمَّارٍ مُقَطَّعَةَ الْبُطُورِ ، اتَّخَذَ اللَّهُ
 وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ ، فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ . قَالَ :
 وَكَمَنْتُ لِحَمَزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتَهُ بِخَرْبَتِي فَأَضَعُهَا فِي نُتْنِهِ حَتَّى
 خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيهِ ، قَالَ فَكَانَ ذَلِكَ الْعَهْدَ بِهِ . فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ

(١) ليس في مسلم .

معهم ، فأقمت بمكة حتى فشا فيها الإسلام . ثم خرجت إلى الطائف ، فأرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولاً ، فقيل له : إنه لا يهيج الرسل ، قال : فخرجت معهم حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأني قال : أنت وحشي ، قلت : نعم . قال : أنت قتلت حمزة ؟ قلت : قد كان من الأمر ما بلغك . قال : فهل تستطيع أن تُغيّب وجهك عني ؟ قال : فخرجت . فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج مُسيلمَةُ الكذابُ قلت لأخرجنَّ إلى مُسيلمَةَ لعلِّي أقتله فأكافئ به حمزة . قال فخرجت مع الناس فكان من أمره ما كان قال : فإذا رجل قائمٌ في ثلمةِ جدارٍ كأنه جملٌ أورقٌ تائر الرأس ، قال فرميتُه بحرْبتي . فأضعها بين ثدييه حتى خرجت من بين كتفيه . قال ووُثِبَ إليه رجلٌ من الأنصار فضرِبَه بالسيف على هامته . قال قال عبدُ الله بن الفضل : فأخبرني سليمانُ بن يسارٍ أنه سمعَ عبدَ الله بن عمرَ يقول : « فقالت جاريةٌ على ظهرِ بيتٍ : وا أمير المؤمنين ، قتله العبدُ الأسود . »

* * *

(١٦٥)

□ يعلى بن أمية بن أبي عبيدة التيمي □
مولى قريش

الإصابة (٩٣٦٠)

يعلى بن أمية بن أبي عبيدة .. التيمي الحنظلي حليف قريش .
وله رواية وذكر وكنيته أبو خلف .
استعمله أبو بكر على حلوان في الردة . ثم عمل لعمر على بعض اليمن فحمى
لنفسه حمى فعزله ثم عمل لعثمان على صنعاء اليمن وحج سنة قتل عثمان فخرج
مع عائشة في وقعة الجمل ثم شهد صفين مع علي ويقال إنه قتل بها .
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عمر وعتبة بن أبي سفيان .
قال ابن سعد شهد حنيناً والطائف وتبوك .

الخلاصة :

(ع) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحرث .. مولى قريش المكي
من مسلمة الفتح (وهو يعلى ابن منية وهي أمه) وشهد حنيناً والطائف .
له ثمانية وأربعون حديثاً اتفقاً على ثلاثة .
وعنه ابنه صفوان ومجاهد وعطاء .
بقي إلى قرب الخمسين .

عدد أحاديثه	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٤٨	٣	.	.

٣

(١٦٥) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة التميمي

[١] * ٢٥ - كتاب الحج

١٧ - باب غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب

قال أبو عاصمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى أَخْبَرَهُ : « أَنَّ يَعْلى قَالَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَرْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يُوْحَى إِلَيْهِ قَالَ : فَبَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ - وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ - جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَهُوَ مُتَضَمِّخٌ بِطَيْبٍ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً ، فَجَاءَهُ الْوَحْيُ ، فَأَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى يَعْلى ، فَجَاءَ يَعْلى - وَعَلَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَبَ بِهِ - فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْمَرٌ الْوَجْهِ وَهُوَ يَغْطُ ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ : أَيْنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ ؟ فَأْتِي بِرَجُلٍ فَقَالَ : اغْسِلِ الطَّيْبَ الَّذِي بَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَانزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ ، وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ » . قُلْتُ لِعَطَاءٍ : حِينَ أَمْرُهُ أَنْ يَغْسَلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

[١٣٦/٢]

* ٢٦ - كتاب العمرة

١٠ - باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانَ بْنُ يَعْلَى ابْنِ أُمِيَّةَ يَعْنِي عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخَلْقِ - أَوْ قَالَ صُفْرَةٌ - فَقَالَ : كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عُمْرَتِي ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَيَّرَ بِثَوْبٍ ، وَوَدِدْتُ

(١) مسلم (ك ١٥ ح ١٠-٦) .

أني قد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وقد أنزل عليه الوحي . فقال عمر : تعال ، أيسرك أن تنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد أنزل الله عليه الوحي قلت : نعم ، فرفع طرف الثوب ، فنظرت إليه له غطيظ - وأحسبُهُ قال : كعطيظ البكر - فلما سرري عنه قال : أين السائل عن العمرة ؟ اخلع عنك الجبة ، واغسل أثر الخلق عنك وأبق الصفرة ، واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك . [٥/٣]

* ٢٨ - كتاب جزاء الصيد

١٩ - باب إذا أحرَمَ جاهلاً وعليه قميص

حدثنا أبو الوليد حدثنا همام حدثنا عطاء قال حدثني صفوان بن يعلى عن أبيه قال : « كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتاه رجل عليه جبة أثر صفرة أو نحوه ، كان عمر يقول لي : تحب إذا نزل عليه الوحي أن تراه ؟ فنزل عليه ، ثم سرري عنه . فقال : اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك . » [١٧/٣]

٥٦ - باب غزوة الطائف

* ٦٤ - كتاب المغازي

حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا إسماعيل حدثنا ابن جريج قال أخبرني عطاء أن صفوان بن يعلى بن أمية أخبر : « أن يعلى كان يقول : ليتني أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه . قال : فبينما النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة - وعليه ثوب قد أظلم به معه فيه ناس من أصحابه - إذ جاءه أعرابي عليه جبة متضمخ بطيب فقال : يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرَمَ بعمره في جبة بعدما تضمخ بالطيب ؟ فأشار عمر إلى يعلى بيده أن تعال . فجاء يعلى ، فأدخل رأسه ، فإذا النبي صلى الله عليه وسلم محمراً الوجه يغط كذلك ساعة ، ثم سرري عنه فقال : أين الذي يسألني عن العمرة آنفاً ، فالتمس الرجل فأتي به ، فقال : أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات ، وأما الجبة فانزعها ،

ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك . [١٥٧/٥]

* ٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٢ - باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب

حدثنا أبو نعيم حدثنا همام حدثنا عطاء وقال مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج قال أخبرني عطاء قال أخبرني صفوان بن يعلى بن أمية : « أن يعلى كان يقول : ليتني أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه الوحي ، فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة عليه ثوب قد أظلل عليه ومعه ناس من أصحابه ، إذ جاءه رجل متضمخ بطيب فقال : يا رسول الله : كيف ترى في رجل أحرم في جبة بعد ما تضح بطيب ، فنظر النبي صلى الله عليه وسلم ساعة فجاءه الوحي ، فأشار عمر إلى يعلى أن تعال ، فجاء يعلى فأدخل رأسه ، فإذا هو محمر الوجه يغط كذلك ساعة ، ثم سري عنه فقال : أين الذي يسألني عن العمرة آيفا ؟ فالتمس الرجل فجاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات ، وأما الجبة فانزعها ، ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك . » [١٨٢/٦]

* * *

[٢] * ٢٨ - كتاب جزاء الصيد

١٩ - باب إذا أحرم جاهلاً وعليه قميص

حدثنا أبو الوليد حدثنا همام حدثنا عطاء قال حدثني صفوان بن يعلى عن أبيه قال : « كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتاه رجل عليه جبة أثر صفرة أو نحوه ، كان عمر يقول لي : تحب إذا نزل عليه الوحي أن تراه ؟ فنزل عليه ، ثم سري عنه ، فقال : اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك . »
وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ - يعني فانتزع ثيابه - فأبطله النبي صلى الله عليه

(٢) مسلم (ك ٢٨ ح ٢٢، ٢٣) .

وسلم .

[١٧/٣]

* ٣٧ - كتاب الإجارة ٥ - باب الأجير في الغزو

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ ، فَكَانَ مِنْ أَوْثُقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، فَكَانَ لِي أَجِيرٌ ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا ، فَعَضَّ أَحَدَهُمَا إِصْبَعٌ صَاحِبِهِ ، فَأَنْتَزَعَ إِصْبَعَهُ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ فَسَقَطَتْ ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ وَقَالَ : أَفَيْدَعُ إِصْبَعَهُ فِي فَيْكٍ تَقْضُمُهَا ؟ قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ : كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ » .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ جَدِّهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الصَّفَةِ : « أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ ، فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » .

[٨٩/٣]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١٢٠ - باب الأجير

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرٍ ، فَهُوَ أَوْثُقُ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، فَاسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا فَقَاتَلَ رَجُلًا فَعَضَّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ ، فَأَنْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ وَنَزَعَ ثَنِيَّتَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْدَرَهَا فَقَالَ : أَفَيْدَعُ يَدَهُ إِلَيْكَ فَتَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ » ؟ .

[٥٣/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٧٨ - باب غزوة تبوك وهي غزوة العسرة

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يُخْبِرُ قَالَ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعُسْرَةَ . قَالَ : كَانَ يَعْلَى يَقُولُ : تِلْكَ الْغَزْوَةُ أَوْثُقُ

أعمالي عندي» قال عطاء : فقال صفوان قال يعلى : « فكان لي أجيرٌ فقاتل إنساناً فعضَّ أحدهما يد الآخر - قال عطاء : فلقد أخبرني صفوانُ أيُّهما عضَّ الآخر فنسيته - قال : فانتزعَ العضوضُ يده من في العاضِّ ، فانتزعَ إحدى ثنيتيه . فأثيا النبي صلى الله عليه وسلم فأهدرَ ثنيتَهُ . قال عطاء : وحسبُ أنه قال : « قال النبي صلى الله عليه وسلم : أفيدعُ يدهُ في فيك تَقضمها كأنها في في فحل يَقضمها ؟ » .

[٣/٦]

* ٨٧ - كتاب الديات ١٨ - باب إذا عض رجلاً فوقعت ثناياه

حدَّثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى : « عن أبيه قال : خرجت في غزوة ، فعض رجل فانتزع ثنيتَه ، فأبطلها النبي صلى الله عليه وسلم . »

[٨/٩]

* * *

[٣] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق

٧ - باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء

حدَّثنا عليُّ بن عبد الله حدَّثنا سُفيانُ عن عمرو عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه رضي الله عنه قال : « سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقرأُ على المنبر ﴿ وَنَادُوا يَا مَالٍ ﴾ قَالَ سُفيانُ : فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : وَنَادُوا يَا مَالٍ . »

[١١٥/٤]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق ١٠ - باب صفة النار وأنها مخلوقة

حدَّثنا قُتيبة بن سعيد حدَّثنا سُفيانُ عن عمرو سمعَ عطاءَ يُخبرُ عن صفوان بن يعلى عن أبيه أنَّه : « سمعَ النبي صلى الله عليه وسلم يقرأُ على المنبر ﴿ وَنَادُوا يَا مَالِكُ ﴾ . »

[١٢١/٤]

(٣) مسلم (ك ٧ ح ٤٩) .

٤٣ - سورة الزخرف

* ٦٥ - كتاب التفسير

١ - باب ﴿ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك﴾

حدَّثنا حَجَّاجُ بن منهال حَدَّثَنَا سفيانُ بن عُيَيْنَةَ عن عمرو عن عطاء
عن صَفْوَانَ بن يَعْلَى عن أَبِيهِ قال : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى
الْمِنْبَرِ : ﴿ونادُوا يا مالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبكُ﴾ . [١٣٠/٦]

* * *

الكتاب الثاني

في

مسانيد النساء

من الصحابة

رضي الله عنهن

(١٦٦)

□ أسماء بنت أبي بكر □

الإصابة (٤٦)

أسماء والدة عبد الله بن الزبير بن العوام التيمية وهي بنت أبي بكر الصديق .
أسلمت قديماً بمكة بعد سبعة عشر نفساً وتزوجها الزبير بن العوام وهاجرت
وهي حامل منه بولده عبد الله فوضعت بقاء وعاشت إلى أن ولي ابنها الخلافة
ثم إلى أن قتل ومات بعده بقليل .
وكانت تلقب ذات النطاقين .

وروت أسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث وهي في الصحيحين
والسنن .

بلغت أسماء مائة سنة لم يسقط لها سن ولم ينكر لها عقل .
قال أبو نعيم الأصفهاني ولدت قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة وعاشت أوائل
سنة أربع وعشرين .

الخلاصة :

(ع) أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما . مهاجربة جلييلة لها ستة
وخمسون حديثاً اتفقا على أربعة عشر وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بمثلها .
وعنها ابناها عبد الله وعروة ومولاها عبد الله بن كيسان وابن عباس وجماعة .
وكانت تسمى ذات النطاقين .

قال ابن إسحق أسلمت بعد سبعة عشر إنساناً .
قالت فاطمة بنت المنذر كانت أسماء تمرض المرضة فتعتق كل مملوك لها .

وقال الذهبي هي آخر المهاجرات وفاة .

عدد أحاديثها	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٥٦	١٤	٤	٤

١٨

* * *

(١٦٦) أسماء بنت أبي بكر الصديق

[١] * ٣ - كتاب العلم

٢٤ - باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس

حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل قال حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قال حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ
عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي ، فَقُلْتُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ ؟ فَأَشَارَتْ
إِلَى السَّمَاءِ ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ . قُلْتُ : آيَةٌ ؟ . فَأَشَارَتْ
بِرَأْسِهَا - أَي نَعَمْ - فَقَمْتُ حَتَّى تَجَلَّيَ الْعَشِيُّ ، فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي
الْمَاءَ ، فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا
مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيتهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي ، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَأُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ
تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ ، أَوْ قَرِيبَ - (لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) مِنْ
فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، يُقَالُ : مَا عَلِمْتُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ ، أَوْ الْمُؤْمِنَةُ -
لَا أَدْرِي بَأَيِّهِمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ،
فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا ، هُوَ مُحَمَّدٌ ثَلَاثًا . فَيُقَالُ : نَمَّ صَالِحًا ، قَدْ عَلِمْتَ إِنْ كُنْتَ لَمَوْقِنًا
بِهِ . وَأَمَّا الْمُنَافِقُ ، أَوْ الْمُرْتَابُ - لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ : لَا
أَدْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ .

[٢٤/١]

* ٤ - كتاب الوضوء

٣٧ - باب من لم يتوضأ إلا من الغشي المنقل

حَدَّثَنَا إسماعيل قال حَدَّثَنِي مالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَمْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ
عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي .

(١) مسلم (ك ١٠ ح ١٢٠١١) .

فقلتُ : ما للنَّاسِ ؟ فأشارتُ بيدها نحو السماءِ وقالتُ : سبحان الله . فقلتُ : آية ؟ فقالتُ : أي نعم . فقمْتُ حتى تجلاني العشيُّ ، وجعلتُ أصبُّ فوق رأسي ماءً . فلما انصرف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حمد الله وأثنى عليه ثم قال : « ما من شيءٍ كنتُ لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار . ولقد أوحى إليَّ أنكم تُفتنون في القبور مثل - أو قريب من - فتنة الدجال (لا أدري أيُّ ذلك قالتُ أسماءُ) يُوتى أحدكم فيقالُ : ما علمك بهذا الرجلِ ؟ فأما المؤمنُ (أو الموقِنُ ، لا أدري أيُّ ذلك قالتُ أسماءُ) فيقولُ : هو محمدُ رسولُ الله ، جاءنا بالبيناتِ والهدى ، فأجبنا وآمنا وأتبعنا . فيقالُ : ثم صالحاً ، فقد علمنا إن كنتَ لمؤمناً ، وأما المنافقُ (أو المرتابُ ، لا أدري أيُّ ذلك) فيقولُ : لا أدري ، سمعتُ الناسَ يقولون شيئاً فقلته . [٤٤/١]

* ١١ - كتاب الجمعة

٢٩ - باب من قال في الخطبة بعد الشاء أما بعد

وقال محمودٌ حدَّثنا أبو أسامة قال : حدَّثنا هشامُ بنُ عروة قال أخبرني فاطمة بنتُ المنذر عن أسماء بنتِ أبي بكر قالتُ : « دخلتُ على عائشة رضي الله عنها والناسُ يصلُّون ، قلتُ : ما شأنُ الناسِ ؟ فأشارتُ برأسها إلى السماء ، فقلتُ آية ؟ فأشارتُ برأسها - أي نعم - قالتُ : فأطال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم جداً حتى تجلاني العشيُّ وإلى جنبي قربةٌ فيها ماءٌ ففتحتها ، فجعلتُ أصبُّ منها على رأسي ، فانصرف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلَّتِ الشمسُ ، فخطبَ الناسَ وحمد الله ، بما هو أهله ، ثم قال : أمَّا بعد . قالتُ : ولغَطَ نِسوةٌ مِنَ الأنصارِ ، فانكفأتُ إليهنَّ لأسكتهنَّ . فقلتُ لعائشة : ما قال ؟ قالتُ قال : ما من شيءٍ لم أكنُ أريته إلا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار . وإنه قد أوحى إليَّ أنكم تُفتنون في القبور مثل - أو قريب من - فتنة المسيح الدجال ، يُوتى أحدكم فيقالُ له : ما علمك بهذا الرجلِ ؟ فأما المؤمنُ - أو قال الموقِنُ ، شكَّ هشامُ - فيقولُ هو رسولُ الله هو محمدُ صلى الله

عليه وسلم ، جاءنا بالبينات والهدى فآمنّا وأُجِبْنَا ، وَاتَّبَعْنَا وَصَدَّقْنَا ، فيقال له :
 نعم صالحاً ، قد كنّا نعلمُ إن كنتَ لتؤمِنُ به . وأما المنافقُ - أو قال المرتابُ ،
 شكَّ هِشامٌ - فيقال له : ما علمك بهذا الرجلِ ؟ فيقول : لا أدري ، سمعتُ
 الناسَ يقولونَ شيئاً ، فقلتُ » . قال هِشامٌ : فلقد قالت لي فاطمةُ فأوعيتهُ ، غيرَ
 أنها ذكرتُ ما يُغلظُ عليه . [١٠/٢]

* ١٦ - كتاب الكسوف

١٠ - باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف

حدّثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ قال أخبرنا مالكٌ عن هِشامِ بنِ عروةَ عن
 امرأتهِ فاطمةَ بنتِ المنذرِ عن أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ رضيَ اللهُ عنهما أنها قالت :
 « أتيتُ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها زوجَ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم - حينَ خَسَفَتِ
 الشمسُ - فإذا الناسُ قيامٌ يُصلُّونَ ، وإذا هي قائمةٌ تصلِّي . فقلتُ : ما للناسِ ؟
 فأشارت بيدها إلى السماءِ وقالت : سبحانَ اللهُ . فقلتُ : آيةٌ ؟ فقالت أي
 نعم . قالت : فقمْتُ حتى تجلاني العِشِيُّ ، فجعلتُ أصبُ فوقَ رأسي الماءَ .
 فلما انصرفَ رسولُ اللهُ صلى اللهُ عليه وسلم حمداً لله وأثنى عليه ثم قال : ما
 مِن شيءٍ كنتُ لم أرهُ إلا قد رأيتُهُ في مقامي هذا ، حتى الجنةُ والنارُ . ولقد
 أوحى إليَّ أنكم تُفتنون في القُبورِ مثل - أو قريباً من - فتنةِ الدَّجالِ لا أدري
 أيتهما قالت أسماءُ ، يُوتى أحدُكم فيقالُ لهُ : ما علمك بهذا الرجلِ ؟ فأما المؤمنُ -
 أو الموقن لا أدري أي ذلك قالت أسماءُ ، فيقول محمدٌ رسولُ اللهُ صلى اللهُ عليه
 وسلم جاءنا بالبينات والهدى فأجبنّا وآمنّا واتبعنا . فيقال له : نعم صالحاً ، فقد
 علمنا إن كنتَ لموقناً ، وأما المنافقُ أو المُرتابُ - لا أدري أيتهما قالت أسماءُ
 فيقولُ : لا أدري ، سمعتُ الناسَ يقولونَ شيئاً فقلتهُ » . [٣٧/٢]

* ١٦ - كتاب الكسوف

١١ - باب من أحب العتاقة في كسوف الشمس

حَدَّثَنَا رَيْعُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : « لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَتَاقَةِ فِي كَسُوفِ الشَّمْسِ » .

[٣٨/٢]

* ١٦ - كتاب الكسوف

١٦ - باب قول الإمام في خطبة الكسوف أمّا بعد

وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : « فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ » .

[٣٩/٢]

* ٢٢ - كتاب السهو ٩ - باب الإشارة في الصلاة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تُصَلِّي قَائِمَةً وَالنَّاسُ قِيَامٌ ، فَقُلْتُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ . فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ فَقَالَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ نَعَمْ » .

[٧٠/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز ٨٧ - باب ما جاء في عذاب القبر

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَقُولُ : « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيباً فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ الَّتِي يَفْتِنُنُ فِيهَا الْمَرْءُ . فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ ضَجَّةً » زَادَ غَنْدَرُ عَذَابَ الْقَبْرِ .

[٩٨/٢]

* ٤٩ - كتاب العتق

٣ - باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ ». « تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ هِشَامٍ » .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَثْمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : « كُنَّا نُوْمِرُ عِنْدَ الْخُسُوفِ بِالْعِتَاقَةِ » .

[١٤٤/٣]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٢ - باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ : « عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ حَسَفَتِ الشَّمْسُ وَالنَّاسُ قِيَامٌ وَهِيَ قَائِمَةٌ تَصَلِّي ، فَقُلْتُ : مَا لِلنَّاسِ ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ . فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ قَالَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ . فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي حَتَّى الْجَنَّةِ النَّارِ ، وَأُوجِي إِلَيَّ أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيباً مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوِ الْمُسْلِمُ ، لَا أُدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ فَأُجِبْنَا وَأَمْنَا ، فَيَقَالُ : نَمُّ صَالِحاً ، عَلِمْنَا أَنَّكَ مَوْقِنٌ ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوِ الْمُرْتَابُ ، لَا أُدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ : لَا أُدْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فَقُلْتُهُ » .

[٩٤/٩]

[٢] * ٤ - كتاب الوضوء ٦٣ - باب غسل الدم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : جَاءَتْ أَمْرَأَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ كَيْفَ تَصْنَعُ ؟ قَالَ : « تَحْتُهُ ثُمَّ تَقْرُضُهُ بِالْمَاءِ وَتَنْضَحُهُ وَتَصَلِّي فِيهِ » .

[٥١/١]

* ٦ - كتاب الحيض ٩ - باب غسل دم الحيض

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ : سَأَلَتِ امْرَأَةً رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا إِذَا أَصَابَ ثَوْبُهَا الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ كَيْفَ تَصْنَعُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ إِحْدَاكِنَّ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ فَلْتَقْرُضْهُ ثُمَّ لْتَنْضَحْهُ بِمَاءٍ ثُمَّ لْتَصَلِّي فِيهِ » .

[٦٥/١]

* * *

[٣] * ١٠ - كتاب الأذان ٩٠ - باب حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ انصرفت فقال : قد دنت مني الجنة حتى لو اجترأت عليها

(٢) مسلم (ك ٣ ح ١١٠) .

(٣) ليس في مسلم .

لَجِئْتُكُمْ بِقَطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا . وَدَنْتُ مِنْ النَّارِ حَتَّى قُلْتُ : أَيُّ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ ؟
فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ ، قُلْتُ : مَا شَأْنُ هَذِهِ ؟ قَالُوا :
حَبِسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا ، لَا أَطْعَمْتُهَا ، وَلَا أَرْسَلْتُهَا تَأْكُلُ - قَالَ نَافِعٌ حَسِبْتُ
أَنَّهُ قَالَ : مِنْ حَشِيشٍ أَوْ حُشَّاشٍ . [١٤٥/١]

* ٤٢ - كتاب المسافة ٩ - باب فضل سقي الماء

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ
بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ
الْكُسُوفِ فَقَالَ : دَنْتُ مِنَ النَّارِ حَتَّى قُلْتُ أَيُّ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ ؟ فَإِذَا امْرَأَةٌ -
حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ . قَالَ : مَا شَأْنُ هَذِهِ ؟ قَالُوا حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ
جَوْعًا » . [١١٢/٣]

* * *

[٤] * ٢٤ - كتاب الزكاة

٢١ - باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ عَنَّا عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُوَكِّي فَيُوكِّي
عَلَيْكَ » . حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ عَنَّا ، وَقَالَ : « لَا تُحْصِي
فِيْحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ » .

* ٢٤ - كتاب الزكاة ٢٢ - باب الصدقة فيما استطاع

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ
عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبَادِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى

(٤) مسلم (ك ١٢ ح ٨٩، ٨٨) .

النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « لا تُوعِي فِوَعَى اللَّهِ عَلَيْكَ . اَرْضَخِي مَا اسْتَطَعْتَ » .
[١١٣/٢]

* ٥١ - كتاب الهبة ١٥ - باب هبة المرأة لغير زوجها

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَالٍ إِلَّا مَا أُدْخِلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ ، فَأَتَصَدَّقُ ؟ قَالَ : تَصَدَّقِي ، وَلَا تُوعِي فِوَعَى اللَّهِ عَلَيْكَ » .

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَنْفِقِي ، وَلَا تُحْصِي فِئْصَى اللَّهِ عَلَيْكَ ، وَلَا تُوعِي فِوَعَى اللَّهِ عَلَيْكَ » .
[١٥٨/٣]

* * *

[٥] * ٢٥ - كتاب الحج

٦٣ - باب من طاف بالبيت إذا قدم مكة قبل أن يرجع إلى بيته

حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ ابْنِ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ذَكَرْتُ لِعُرْوَةَ قَالَ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةَ . ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِثْلَهُ . ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ . ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَهُ . وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأَخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةَ ، فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا » .
[١٥٢/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٧٨ - باب الطواف على وضوء

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفِيلِ الْقُرَشِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : « قَدْ
 حَجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ
 بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ عَمَّرُ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَرَأَيْتُهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ
 بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ثُمَّ حَجَّجْتَ
 مَعَ أَبِي - الزُّبَيْرِ بَيْنَ الْعَوَامِ - فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ
 عُمْرَةً . ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ أَخْبَرُ
 مِنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عَمْرٍو ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا عُمْرَةً . وَهَذَا ابْنُ عَمْرٍو عِنْدَهُمْ فَلَا
 يَسْأَلُونَهُ وَلَا أَحَدٌ مِّنْ مَّضَى مَا كَانُوا يَبْدَعُونَ بِشَيْءٍ حَتَّى يَضَعُوا أَقْدَامَهُمْ مِّنَ
 الطَّوْفِ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ . وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي : « أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأَخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ
 وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بَعْمَرَةً ، فَلَمَّا مَسَحُوا الرِّكَنَ حَلُّوا » . [١٥٧/٢]

* ٢٦ - كتاب العمرة ١١ - باب متى يحل المعتمر

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّ
 عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ تَقُولُ كُلَّمَا مَرَّتْ
 بِالْحَجُّونَ : صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ، لَقَدْ نَزَّلْنَا مَعَهُ هُنَا وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ ، قَلِيلٌ
 ظَهَرْنَا ، قَلِيلَةٌ أَزْوَادُنَا ، فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأَخْتِي عَائِشَةُ وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ، فَلَمَّا
 مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَهَلَّلْنَا ثُمَّ أَهَلَّلْنَا مِنَ الْعَشِيِّ بِالْحَجِّ » [٧/٣]

* * *

[٦] * ٢٥ - كتاب الحج

٩٨ - باب من قدم ضعفة أهله بليل

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَرِيحٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنهَا نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ الْمزدَلِفَةِ فَقَامَتْ تُصَلِّي ، فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ : يَا بُنَيَّ هَلْ غَابَ الْقَمَرُ ؟ قُلْتُ : لَا . فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ : هَلْ غَابَ الْقَمَرُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَتْ : فَارْتَحِلُوا ، فَارْتَحِلْنَا وَمَضَيْنَا ، حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا . فَقُلْتُ لَهَا : يَا هَيْتَاهُ ، مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَسْنَا . قَالَتْ : يَا بُنَيَّ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُذِنَ لِلظُّعْنِ . [١٦٥/٢]

* * *

[٧] * ٣٠ - كتاب الصوم

٤٦ - باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : « أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَيْمٍ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، قِيلَ لَهُشَامُ : فَأْمُرُوا بِالْقَضَاءِ ؟ قَالَ : بُدِّ مِنْ قَضَاءٍ » وَقَالَ مَعْمَرٌ سَمِعْتُ هِشَامًا لَا أُدْرِي أَقَضَوْا أَمْ لَا ؟ . [٣٧/٣]

* * *

[٨] * ٥١ - كتاب الهبة

٢٩ - باب الهدية للمشركين

حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ

(٦) مسلم (ك ١٥ ح ٢٩٧) .

(٧) ليس في مسلم .

(٨) مسلم (ك ١٢ ح ٤٩، ٥٠) .

بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : « قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصِلُ أُمِّي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، صِلِي أُمَّكِ » . [١٦٤/٣]

* ٥٨ - كتاب الجزية ١٨ - باب حدثنا عبدان

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : « قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدَّتِهِمْ مَعَ أَبِيهَا . فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصِلُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، صِلِيهَا » . [١٠٣/٤]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٧ - باب صلة الوالد المشرك

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي : « أَخْبَرْتَنِي أَسْمَاءُ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : أَتَنِي أُمِّي رَاغِبَةٌ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصِلُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ : قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ » .

* ٧٨ - كتاب الأدب ٨ - باب صلة المرأة أمها ولها زوج

وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ : « عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ قَدِمْتُ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ - فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَمُدَّتِهِمْ إِذْ عَاهَدُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَعَ أَبِيهَا ، فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنَّ أُمَّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، قَالَ : نَعَمْ ، صِلِي أُمَّكِ » . [٤/٨]

* * *

[٩] * ٥٦ - كتاب الجهاد ١٢٣ - باب حمل الزاد في الغزو

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي - وَحَدَّثَنِي أَيْضاً فَاطِمَةُ - عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « صَنَعْتُ سُفْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ . قَالَتْ : فَلَمْ نَجِدْ لِسُفْرَتِهِ وَلَا لِسِقَائِهِ مَا تَرِبَطُهُمَا بِهِ ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ مَا أَجِدُ شَيْئاً أُرِبَطُ بِهِ إِلَّا نِطَاقِي . قَالَ : فَشُقِّيهِ بَاتْنَيْنِ فَارْبِطِيهِ : بِوَاحِدِ السَّقَاءِ ، وَبِالْآخِرِ السُّفْرَةَ فَفَعَلْتُ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النَّطَاقَيْنِ » . [٥٤/٤]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٥ - باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ وَفَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « صَنَعْتُ سُفْرَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَا الْمَدِينَةَ ، فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا أَجِدُ شَيْئاً أُرْبِطُهُ إِلَّا نِطَاقِي ، قَالَ : فَشُقِّيهِ ، فَفَعَلْتُ ، فَسُمِّيَتْ ذَاتَ النَّطَاقَيْنِ » . [٦١/٥]

* ٧٠ - كتاب الأطعمة

٨ - باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الشَّامِ يُعَيِّرُونَ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُونَ : يَا ابْنَ ذَاتِ النَّطَاقَيْنِ ، فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ : يَا بُنَيَّ إِنَّهُمْ يُعَيِّرُونَكَ بِالنَّطَاقَيْنِ ، هَلْ تُدْرِي مَا كَانَ النَّطَاقَانِ ؟ إِنَّمَا كَانَ نِطَاقِي شَقَقْتُهُ نِصْفَيْنِ : فَأَوْكَيْتُ قَرِيبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَحَدِهِمَا ، وَجَعَلْتُ فِي سَفْرَتِهِ آخَرَ . قَالَ فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ إِذَا عَيَّرُوهُ بِالنَّطَاقَيْنِ يَقُولُ : إِيهَاءَ وَالِإِلَهَ : « تِلْكَ شِكَاةٌ ظَاهِرَةٌ عَنْكَ عَارِضًا » . [٧٠/٧]

(٩) ليس في مسلم .

[١٠] * ٥٧ - كتاب فرض الخمس

١٩ - باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من

الخمس ونحوه

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : « كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِي . وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلْثِي فَرَسَخٍ » . وَقَالَ أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ » . [٩٥/٤]

١٠٧ - باب الغيرة

* ٦٧ - كتاب النكاح

حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : « تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَالُهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ نَاضِحٍ وَغَيْرِ فَرَسِهِ ، فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ وَأُحْرِزُ غَرْبَهُ وَأُعِجِّنُ ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسَنُ أُخْبِرُ ، وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتِ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكَانَتْ نِسْوَةٌ صِدْقٍ ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ - الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى رَأْسِي ، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلْثِي فَرَسَخٍ : فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي ، فَلَقِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَانِي ، ثُمَّ قَالَ : إِخْ إِخْ ، لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرَّجَالِ ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ - وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ - فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ ، فَمَضَى فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ : لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَأَنَاخَ لِأَرْكَبَ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لِحَمْلِكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ ، قَالَتْ : حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ

(١٠) مسلم (ك ٣٩ ح ٣٤) .

تَكْفِينِي سِيَاةَ الْفَرَسِ ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقْتَنِي »

[٣٥/٧]

* * *

[١١] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٢٤ - باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل

وقال الليث : كتب إلي هشام عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : « رأيتُ زيدَ بنَ عمرو بنَ نفيل قائماً مُسنداً ظهره إلى الكعبة يقول : يا معاشرَ قريش ، والله مامنكم على دين إبراهيم غيري . وكان يحيي الموءودة ، يقول للرجل إذا أراد أن يقتل ابنته : لا تقتلها ، أنا أكفيكها مؤونتها ، فياخذها ، فإذا ترعرعت قال لأبيها . إن شئت دفعتها إليك ، وإن شئت كفيتك مؤونتها .

[٤١/٥]

* * *

[١٢] * ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٥ - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

حدثني زكرياء بن يحيى عن أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء رضي الله عنها أنها حملت بعبد الله بن الزبير ، قالت : فخرجت وأنا ميم ، فأتيت المدينة ، فنزلت بقباء فولدته بقاء ، ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعت في حجره ، ثم دعا بتمر فمضغها ثم تفل في فيه ، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم حنكه بتمر ثم دعا له وبرك عليه ، وكان أول مولود ولد في الإسلام . تابعه خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن أسماء رضي الله عنها : « أنها هاجرت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبل » .

[٦٢/٥]

(١١) ليس في مسلم . (١٢) مسلم (ك ٣٨ ح ٢٦،٢٥) .

* ٧١ - كتاب العقيقة ١ - باب تسمية المولود غداة يولد

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ، قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتَمِّمٌ ، فَاتَيْتُ الْمَدِينَةَ ، فَنَزَلْتُ قُبَاءً ، فَوَلَدْتُ قُبَاءً ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا ثُمَّ تَفَلَّ فِي فِيهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالْتَمْرَةِ ، ثُمَّ دَعَا لَهُ فَبَرَّكَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ . فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا ، لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ : إِنْ الْيَهُودَ قَدْ سَخَرْتَكُمْ فَلَا يُولَدُ لَكُمْ .

[٨٤/٧]

* * *

* ٦٧ - كتاب النكاح ١٠٦ - باب المتشبع بما لم ينل

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ : « أَنْ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي ضُرَّةً ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَتَشَبِعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابَسَ ثَوْبِي زُورٌ » .

[٣٥/٧]

* * *

* ٦٧ - كتاب النكاح ١٠٧ - باب الغيرة

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ » .

[٣٥/٧]

(١٤) مسلم (ك ٤٩ ح ٣٦، ٣٧) .

(١٣) مسلم (ك ٣٧ ح ١٢٧) .

[١٥] * ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد ٢٤ - باب النحر والذبح

حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ امْرَأَتِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : « نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ » .

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ سَمِعَ عَبْدَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : « ذَبَحْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا - وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ - فَأَكَلْنَاهُ » .

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : « نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ » .
تَابِعُهُ وَكَيْعٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ فِي النَّحْرِ . [٩٣/٧]

* ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد ٢٧ - باب لحوم الخيل

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ :
« نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلْنَاهُ » . [٩٥/٧]

* * *

[١٦] * ٧٦ - كتاب الطب ٢٨ - باب الحمى من فيح جهنم

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ : « أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَرَأَةِ قَدْ حُمَتْ تَدْعُو لَهَا ، أَخَذَتْ الْمَاءَ فَصَبَّتَهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جِيهَيَا . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرِدَهَا بِالْمَاءِ » . [١٢٩/٧]

* * *

(١٥) مسلم (ك ٣٤ ح ٣٨) .

(١٦) مسلم (ك ٣٩ ح ٨٢) .

[١٧] * ٧٧ - كتاب اللباس ٨٣ - باب الوصل في الشعر

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أُمِّي : « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : إِنِّي أَنْكَحْتُ ابْنَتِي ، ثُمَّ أَصَابَهَا شَكْوَى فَتَمَرَّقَ رَأْسُهَا ، وَزَوْجُهَا يَسْتَحْثُنِي بِهَا ، أَفَأَصِلُ رَأْسَهَا ؟ فَسَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ » .

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ : « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ » .
[١٦٥/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٨٥ - باب الموصولة

حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تَقُولُ : « سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ : سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ فَأَمْرَقَ شَعْرُهَا ، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا أَفَأَصِلُ فِيهَا ؟ فَقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ » .
[١٦٦/٧]

* * *

[١٨] * ٨١ - كتاب الرقاق ٥٣ - باب في الحوض

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ ، وَسَيُؤَخِّدُ نَاسٌ دُونِي ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ مِنِّي وَمَنْ أُمَّتِي ، فَيُقَالُ : هَلْ شَعَرْتَ بِمَا عَمَلُوا بِعَدِّكَ ؟ وَاللَّهِ مَا بَرِحُوا

(١٧) مسلم (ك ٣٧ ح ١١٥، ١١٦) .

(١٨) مسلم (ك ٤٣ ح ٢٧) .

يرجعون على أعقابهم » . فكان ابنُ أبي مُليكة يقول : إنا نعوذ بك أن نرجع
على أعقابنا ، أو نُفتن عن ديننا .
[١٢١/٨]

* ٩٢ - كتاب الفتن

١ - باب ﴿ واتقوا فتنة لا تُصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا تَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ
ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : « قَالَتْ أَسْمَاءُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَنَا عَلَى
حَوْضِي أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ ، فَيُؤْخَذُ بِنَاسٍ مِنْ دُونِي فَأَقُولُ : أُمَّتِي ، فَيَقُولُ :
لَا تَدْرِي ، مَشَوْا عَلَى الْقَهْقَرَى » . قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ
تَرْجِعَ عَلَيَّ أَعْقَابِنَا أَوْ نُفْتَنَ .
[٤٦/٩]

* * *

(١٦٧)

□ أسماء بنت عميس الخثعمية □

الإصابة (٥١)

أسماء بنت حماني بن معد .. الخثعمية . كانت من المهاجرات إلى أرض الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب فولدت له هناك أولاده فلما قتل جعفر تزوجها أبو بكر فولدت له محمداً ثم تزوجها علي .

أسلمت قبل دخول دار الأرقم وبايعت ثم هاجرت مع جعفر إلى الحبشة . روت أسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وكان عمر يسألها عن تفسير المنام ونقل عنها أشياء من ذلك .

الخلاصة :

(خ ع) أسماء بنت عميس الخثعمية من المهاجرات الأول . وأخت ميمونة لأمها لها ستون حديثاً انفرد لها البخاري بحديث .

وعنها ابناها عبد الله وعون ابنا جعفر . وجماعة .

هاجرت مع جعفر إلى الحبشة ثم إلى المدينة ثم تزوجها أبو بكر ثم علي ثم ماتت بعده .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٦٠ -

١

١

* * *

(١٦٧) أسماء بنت عميس الخثعمية

[١] * ٦٤ - كتاب المغازي ٣٨ - باب غزوة خيبر

حدَّثني محمد بن العلاء حدَّثنا أبو أسامة حدَّثنا بُريد بن عبد الله عن أبي بُردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال : « بَلَعْنَا مَخْرَجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بِالْمِنِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ : أَحَدُهُمَا أَبُو بَرْدَةَ ، وَالْآخَرُ أَبُو رَهْمٍ - إِمَّا قَالَ : بَضْع ، وَإِمَّا قَالَ : فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ ، أَوْ اثْنَيْ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي - فَرَكِينَا سَفِينَةً ، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبْشَةِ ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقَمْنَا مَعَهُ ، حَتَّى قَدَمْنَا جَمِيعًا ، فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ . وَكَانَ أَنَا مِنْ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ - سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ . وَدَخَلْتُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ - وَهِيَ مِنْ قَدِيمِ مَعْنَا - عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَةً ، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ ، فَدَخَلَ عَمْرُ عَلَى حَفْصَةَ - وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا - فَقَالَ عَمْرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَتْ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . قَالَ عَمْرُ آلِيبَشِيَّةٌ هَذِهِ ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ ، قَالَ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكُمْ . فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ : كَلَّا وَاللَّهِ ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطْعَمُ جَائِعَكُمْ وَيَعْطَى جَاهِلَكُمْ ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ الْبِغْضَاءِ بِالْحَبْشَةِ ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَإِيمُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَى وَنُخَافُ ، وَسَأْذَكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْأَلُهُ ، وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ . » . فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّ عَمْرَ

(١) مسلم (ك ٤٤ ح ١٦٩) .

قال كذا وكذا . قال : فما قلتِ له ؟ قالت : قلتُ له كذا وكذا . قال : ليسَ بأحقَّ بي منكم ، ولهُ ولأصحابه هجرةٌ واحدة ، ولكم أنتم أهل السفينة هجرتان .
 قالت : فلقد رأيتُ أبا موسى وأصحابَ السفينة يأتوني أرسالاً يسألوني عن هذا الحديث ، ما منَ الدنيا شيءٌ هم به أفرح ولا أعظمُ في أنفسهم مما قال لهم النبيُّ صلى الله عليه وسلم . قال أبو بردة : « قالت أسماء : فلقد رأيتُ أبا موسى وإنه ليستعيد هذا الحديث مني » .

[١٣٧/٥]

* * *

(١٦٨)

□ أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان □
أم المؤمنين

الإصابة (٤٣٢)

أم حبيبة . رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية .. الأموية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولدت قبل البعثة بسبعة عشر عاماً . تزوجها حليفهم عبيد الله بن جحش بن رباب الأسدي فأسلما ثم هاجرا إلى الحبشة فولدت له حبيبة فيها كانت تكنى .

ولما تنصر زوجها عبيد الله بن جحش وارتد عن الإسلام فارقها .
فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك سنة سبع .
روت أم حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث . وعن زينب بنت جحش أم المؤمنين وماتت بالمدينة سنة أربع وأربعين .

الخلاصة :

(ع) رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب الأموية أم حبيبة وأم المؤمنين .
لها خمسة وستون حديثاً . اتفقا على حديثين وانفرد مسلم بمثلهما .
وعنها بنتها حبيبة وأخواها معاوية وعنيسة .
قال أبو عبيدة توفيت سنة أربع وأربعين .

عدد أحاديثها	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٦٥	٢	٠	٢

٢

(١٦٨) أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان أم المؤمنين

[١] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٣١ - باب حدّ المرأة على غير زوجها

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ : « لَمَّا جَاءَ نَعِيُّ أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ دَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ فَمَسَحَتْ عَارِضِيهَا وَذِرَاعِيهَا وَقَالَتْ : إِنِّي كُنْتُ عَنْ هَذَا لَعَيْنَةً لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا تُحَدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرْتُهُ قَالَتْ : « دَخَلْتُ عَلَى أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » . « ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُؤَفِّفِي أَخْوَاهَا ، فَدَعَتْ بَطِيبَ فَمَسَّتْ ، ثُمَّ قَالَتْ : مَالِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ : لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

[٧٨/٢]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٤٦ - باب تُحَدُّ المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ

(١) مسلم (ك ١٨ ح ٦٢٤٦١٠٥٩٠٥٨) .

محمد بن عمرو بن حزمٍ عن حُميد بن نافعٍ عن زينبِ ابنة أبي سلمة أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة : قالت زينبُ : « دخلتُ على أمِّ حبيبة زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم حينَ تُوفِّي أبوها أبو سفيانَ بنُ حرب ، فدعت أمَّ حبيبة بطيبٍ فيه صُفرة - مخلوقٌ أو غيره - فدهنت منه جاريةً ثم مسَّت بعارضها ثم قالت : والله مالي بالطيب من حاجة ، غير أني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يحلُّ لامرأةٍ تُؤمنُ بالله واليومِ الآخرِ أن تُحدَّ على ميتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ ، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهرٍ وعشرًا » قالت زينبُ : « فدخلتُ على زينبِ ابنة جحشٍ حينَ تُوفِّي أخوها ، فدعت بطيبٍ فمسَّت منه ثم قالت : أما والله مالي بالطيب من حاجة ، غير أني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر : لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمن بالله واليومِ الآخرِ أن تُحدَّ على ميتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ ، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهرٍ وعشرًا » .

قالت زينبُ : « وسمعتُ أمَّ سلمة تقول : جاءت امرأةٌ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسولَ الله إن ابنتي تُوفِّي عنها زوجها ، وقد اشتكتَ عينها ، أفتكحلُّها ؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : لا . - مرَّتين أو ثلاثاً كلُّ ذلك يقول : لا - ثم قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : إنما هي أربعةَ أشهرٍ وعشرٍ ؛ وقد كانت إحداكنَّ في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأسِ الحول » . قال حُميد : « فقلتُ لزينبِ : وما ترمي بالبعرة على رأسِ الحول ؟ فقالت زينبُ : كانت المرأة إذا تُوفِّي عنها زوجها دخلت جحشاً ولبست شرَّ ثيابها ولم تمسَّ طيباً حتى تمر بها سنة ، ثم تُوتى بدابة - حمار أو شاة أو طائر - فتفتضُّ به ، فقلما تفتضُّ بشيءٍ إلا مات ، ثم تخرج فتعطى بعرَّة فترمي ، ثم تراجعُ بعد ما شاءت من طيبٍ أو غيره » سئل مالك : ما تفتضُّ به ؟ قال : تمسحُ به جلدَها » .

* ٦٨ - كتاب الطلاق ٤٧ - باب الكحل للحادة

حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّهَا : « أَنَّ امْرَأَةً تُوْفِّي زَوْجَهَا ، فَخَشُوا عَيْنَيْهَا ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكَيْحَلِ ، فَقَالَ : لَا تَكْحَلْ ، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكِنَّ تَمَكُّثُ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا - أَوْشَرَّ بَيْتِهَا - فَإِذَا كَانَ حَوْلَ فَمْرٍ كَلَبَّ رَمَتْ بَعْرَةَ . فَلَا حَتَى تَمْضِيَ لِرُبْعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرٍ » . « وَسَمِعْتُ زَيْنَبَ » ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ تَحَدَّثُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ مُسَلِمَةٍ تَوْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

[٦٠/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

* ٥٠ - باب ﴿ وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيُذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ : « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ابْنَةِ أَبِي سُفْيَانَ لَمَّا جَاءَهَا نَعْيُ أَبِيهَا ، دَعَتْ بِطَبِيبٍ فَمَسَحَتْ ذِرَاعَيْهَا وَقَالَتْ : مَا لِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ ، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَوْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

[٦١/٧]

* * *

[٢] * ٦٧ - كتاب النكاح

* ٢٠ - باب ﴿ وَأَمْهَاتِكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ ﴾

حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ

الرَّبِيرُ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلْمَةَ أَخْبَرَتْهُ : « أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ انكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ ، فَقَالَ : أَوْ تَحْبِيبِينَ ذَلِكَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي . قُلْتُ فَإِنَا نَحْدُثُ أَنَّكَ تَرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلْمَةَ . قَالَ : بِنْتُ أُمَّ سَلْمَةَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَيْبِيَّتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي . إِنَّهَا لابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلْمَةَ ثَوِيَّةً ، فَلَا تُعْرِضَنَّ عَلَيَّ بِنَاتِكَ وَلَا أُخَوَاتِكَ .

قال عروة : وثوية مولاة لأبي هب كان أبو هب أعتقها فأرضعت النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما مات أبو هب أريه بعض أهله بشر حبيبة ، قال له : ماذا لقيت ؟ قال أبو هب : لم ألق بعدكم ، غير أنني سقيت في هذه بعناتي ثوية . [٩/٧]

* ٦٧ - كتاب النكاح

* ٢٥ - باب ﴿ وربائبكم اللاتي في حجوركم ﴾

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ : « عَنْ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : فَأَفْعَلُ مَاذَا ؟ قُلْتُ تَنْكِحُ . قَالَ : أَتَحْبِيبِينَ ؟ قُلْتُ : لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرَكَنِي فِيكَ أُخْتِي . قَالَ : إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي ، قُلْتُ بَلِّغْنِي أَنَّكَ تَخْطُبُ . قَالَ : ابْنَةُ أُمَّ سَلْمَةَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ : لَوْ لَمْ تَكُنْ رَيْبِيَّتِي مَا حَلَّتْ لِي ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا ثَوِيَّةً . فَلَا تُعْرِضَنَّ عَلَيَّ بِنَاتِكَ وَلَا أُخَوَاتِكَ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ : « دُرَّةُ بِنْتُ أَبِي سَلْمَةَ » .

* ٦٧ - كتاب النكاح

* ٢٦ - باب ﴿ وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ

عروة بن الزبير أخبره أن زينب ابنة أبي سلمة أخبرته أن أم حبيبة قالت : قلت يا رسول الله انكح أختي بنت أبي سفيان : قال : وتحبين ؟ قلت : نعم لست بمخلية ، وأحب من شاركني في خير أختي . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن ذلك لا يحل لي . قلت : يا رسول الله ، فوالله إنا لتحدث أنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة . قال : بنت أم سلمة ؟ فقلت : نعم . قال : فوالله لو لم تكن في حجري ما حلت لي ، إنها لابنة أخي من الرضاعة ، أرضعتني وأبا سلمة ثوية . فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن . [١١/٧]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٣٣ - باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك أن زينب ابنة أبي سلمة أخبرته : « أن أم حبيبة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا قد تحدثنا أنك نكح درة بنت أبي سلمة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعلى أم سلمة ؟ لو لم أنكح أم سلمة ما حلت لي ، إن أباه أخي من الرضاعة » [١٤/٧]

* ٦٩ - كتاب النفقات ١٦ - باب المراضع من المواليات وغيرهن

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني عروة أن زينب ابنة أبي سلمة أخبرته : « أن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : قلت يا رسول الله ، انكح أختي ابنة أبي سفيان ، قال : وتحبين ذلك ؟ قلت : نعم . لست لك بمخلية ، وأحب من شاركني في الخير أختي . فقال : إن ذلك لا يحل لي . فقلت : يا رسول الله فوالله إنا لتحدث أنك تريد أن تنكح درة ابنة أبي سلمة ، فقال : ابنة أم سلمة ؟ فقلت : نعم . قال : فوالله لو لم تكن ربيتي في حجري ما حلت لي ، إنها ابنة أخي من الرضاعة ، أرضعتني وأبا سلمة ثوية ، فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن . »

وقال شعيب عن الزهري قال عروة : ثوية أعتقها أبو لهب . [٦٧/٧]

(١٦٩)

□ أم حرام بنت ملحان الأنصارية النجارية □

الإصابة (١٢٠٨)

أم حرام بنت ملحان خالة أنس بن مالك .
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ذهب إلى قباء يدخل عليها فتطعمه .
تزوجها عبادة بن الصامت فأخرجها معه . فلما فآر البحر ركبت دابة
فصرعتها فقتلتها .
وقال ابن الأثير وكانت تلك الغزوة غزوة قبرس فدفنت فيها .
وذلك في سنة سبع وعشرين .

الخلاصة :

(خ م د س ق) أم حرام بمهملة بنت ملحان واسمها مالك بن خالد بن زيد بن
حرام الأنصارية ... النجارية . لها أحاديث اتفقا على حديث .
وعنها ابن أختها أنس ويعلى بن شداد .
كان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها ويقبل عندها .
هلكت في سنة سبع وعشرين بعد أن قفلت من الغزو في البحر وقبرها بقبرس .
عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

* * *

(١٦٩) أم حرام بنت ملحان الأنصارية

[١] * ٥٦ - كتاب الجهاد

٣ - باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَيَّ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَنُطْعِمُهُ وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَطْعَمْتُهُ وَجَعَلَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ ، فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ : وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَأَسُّ مِنْ أُمَّتِي عُرْضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ - أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ ، شَكََّ إِسْحَاقُ - قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقُلْتُ : وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَأَسُّ مِنْ أُمَّتِي عُرْضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ - كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ - قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ » .

[١٦/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ٨ - باب فضل من يصرع في سبيل الله

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ خَالَتِهِ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ قَالَتْ : « نَأَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَبْتَسِمُ ، فَقُلْتُ : مَا

(١) مسلم (ك ٣٣ ح ١٦٠، ١٦١، ١٦٢) .

أَضْحَكَ؟ قَالَ، أَنَسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ، قَالَتْ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا. ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا، فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا، فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا. فَقَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ. فَحَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا انصَرَفُوا مِنْ غَزْوِهِمْ قَافِلِينَ فَتَزَلُّوا الشَّامَ فَتَقَرَّبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ. [١٨/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ٦٣ - باب غزو المرأة في البحر

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَتْ: لِمَ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مِثْلَهُمْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ. ثُمَّ عَادَ فَضَحِكَ، فَقَالَتْ لَهُ مِثْلُ - أَوْ مِمَّ - ذَلِكَ، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَلَسْتِ مِنَ الْآخِرِينَ. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ فَتَزَوَّجَتْ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَرَكِبَتْ الْبَحْرَ مَعَ بِنْتِ قُرْظَةَ فَلَمَّا قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّتَهَا فَوَقَصَتْ بِهَا فَسَقَطَتْ عَنْهَا فَمَاتَتْ.» [٣٣/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ٧٥ - باب ركوب البحر

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَدَّثَنِي أُمُّ حَرَامٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا فِي بَيْتِهَا، فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَضْحَكُكَ؟ قَالَ: عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ:

أَنْتِ مَعَهُمْ . ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَيَقُولُ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ .
فَتَزَوَّجَ بِهَا عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الْعَزْوِ ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرِبَتْ دَابَّةً
لِتَرْكَبَهَا ، فَوَقَعَتْ فَأَنْدَقَتْ عُنُقَهَا . [٣٦/٤]

* * *

[٢] * ٥٦ - كتاب الجهاد ٩٣ - باب ما قيل في قتال الروم

حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ قَالَ حَدَّثَنِي
ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى
عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحِلِ حِمَاصَ وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ أُمَّ حَرَامٍ ،
قَالَ عُمَيْرٌ : فَحَدَّثْتَنَا أَنَّ حَرَامَ أُمَّ حَرَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
« أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجُبُوا . قَالَتْ أُمَّ حَرَامٍ : قُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا مِنْهُمْ ؟ قَالَ : أَنْتِ مِنْهُمْ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ فَقُلْتُ : أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟
قَالَ : لَا . » [٤٢/٤]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان ٤١ - باب من زار قومًا فقال عندهم

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ :
« عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ فَيُطْعِمُهَا - وَكَانَتْ
تَحْتَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - فَيَدْخُلُ يَوْمًا فَأُطْعِمَتْهُ ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ ، مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ :
نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا

(٢) ليس في مسلم .

على الأسيرة - أو قال : مثل الملوك على الأسيرة شك إسحق - قلت ادع الله أن يجعلني منهم ، فدعا ثم وضع رأسه فنام ، ثم استيقظ يضحك . فقلت : ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله ، يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسيرة - أو مثل الملوك على الأسيرة . فقلت : ادع الله أن يجعلني منهم ، قال : أنت من الأولين . فركبت البحر زمان معاوية ، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر ، فهلكت . [٦٣/٨]

* ٩١ - كتاب التعبير ١٢ - باب الرؤيا بالنهار

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان - وكانت تحت عبادة ابن الصامت ، فدخل عليها يوماً ، فأطعمته وجعلت تظلي رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم استيقظ وهو يضحك . قالت : فقلت ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسيرة - أو مثل الملوك على الأسيرة شك إسحق - قالت : فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ، فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو يضحك ، فقلت ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله - كما قال في الأولى - قالت : فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ، قال : أنت من الأولين . فركبت البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت . [٣٤/٩]

* * *

(١٧٠)

□ أمة بنت خالد بن سعيد بن العاص الأموية □

الإصابة (٧٢)

أمة بنت خالد بن سعيد بن العاص .. تكنى أم خالد .
قدمت مع والدها من الحبشة وكان هاجر إليها . وكانت ولدت له فيها .
وقدموا في السفينتين وقد بلغت أمة وعقلت .
حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم .
وتزوجها الزبير بن العوام .
قال أبو عبد الله لم تعش امرأة ما عاشت هذه .

الخلاصة :

(خ د س) أمة بنت سعيد (في التهذيب و ك أمة بنت خالد بن سعيد)
بن العاص الأموية أم خالد . صحابية . ولدت بالحبشة . لها أحاديث وفي البخاري
حديثان .

وعنها موسى بن عقبة . بقيت إلى قريب الثمانين .
عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٢ ١ ٠

٢

* * *

(١٧٠) أم خالد بنت خالد بن سعيد

(أمة)

[١] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٨٨ - باب التعوذ من عذاب القبر

حَدَّثَنَا مُعَلَّى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنَةُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : « أَتَاهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » .

[٩٩/٢]

* ٨٠ - كتاب الدعوات ٣٧ - باب التعوذ من عذاب القبر

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ : « سَمِعْتُ أُمَّ خَالِدِ بِنْتَ خَالِدٍ - قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَهَا - قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » .

[٧٨/٨]

* * *

[٢] * ٥٦ - كتاب الجهاد ١٨٨ - باب من تكلم بالفارسية والبطانية

حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمَّ خَالِدِ بِنْتَ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ : « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَبِي وَعَلِيٍّ قَمِيصٌ أَصْفَرٌ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سِنَّهُ سِنَّهُ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ : حَسَنَةٌ . قَالَتْ : فَذَهَبْتُ أَلْعُبُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّ ، فَرَبَّرَنِي أَبِي . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعَهَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبِلِي وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبِلِي وَأَخْلَقِي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَبَقِيْتُ حَتَّى ذَكَرَ » .

[٧٤/٤]

(١) ليس في مسلم . (٢) ليس في مسلم .

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ٣٧ - باب هجرة الحبشة

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ السَّعِيدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ قَالَتْ : « قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَأَنَا جُوَيْرِيَةٌ ، فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمِيصَةً لَهَا أَعْلَامٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسِّحُ الْأَعْلَامَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ : سَنَاهُ سَنَاهُ . قَالَ الْحَمِيدِيُّ : يَعْنِي حَسَنٌ حَسَنٌ » .

[٥٠/٥]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٢٢ - باب الخميصة السوداء

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ فُلَانٍ - هُوَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ - عَنْ : « أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ قَالَتْ أُتِيَ النَّبِيُّ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ صَغِيرَةٌ فَقَالَ : مَنْ تَرَوْنَ نَكَسَوْا هَذِهِ ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ . قَالَ : ائْتُونِي بِأُمَّ خَالِدٍ ، فَأَتِيَتْ بِهَا تُحْمَلٌ ، فَأَخَذَ الْخَمِيصَةَ بِيَدِهِ فَأَلْبَسَهَا وَقَالَ : أَيْلِي وَأَخْلِقِي . وَكَانَ فِيهَا عَلَمٌ أَخْضَرٌ أَوْ أَصْفَرٌ ، فَقَالَ : يَا أُمَّ خَالِدِ هَذَا سَنَاهُ وَسَنَاهُ بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنٌ » .

[١٤٨/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٣٢ - باب ما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ خَالِدِ بِنْتُ خَالِدٍ قَالَتْ : « أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ ، قَالَ مَنْ تَرَوْنَ نَكَسَوْهَا هَذِهِ الْخَمِيصَةَ ؟ فَأَسَكَتَ الْقَوْمُ . قَالَ : ائْتُونِي بِأُمَّ خَالِدٍ ، فَأَتِيَتْ بِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَلْبَسَهَا بِيَدِهِ وَقَالَ : أَيْلِي وَأَخْلِقِي - مَرَّتَيْنِ - فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عِلْمِ الْخَمِيصَةِ وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيَّ وَيَقُولُ : يَا أُمَّ خَالِدِ ، هَذَا سَنَاهُ . وَالسَّنَا بِلِسَانِ الْحَبَشِيَّةِ الْحَسَنُ . قَالَ إِسْحَاقُ : حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهَا أَنَّهَا رَأَتْهُ عَلَى أُمِّ خَالِدٍ » .

[١٥٣/٧]

* ٧٨ - كتاب الأدب

١٧ - باب من ترك صبية غيره حتى تلعب به أو قبلها أو مزاحها

حدَّثنا حبانُ أخبرنا عبدُ الله عن خالد بن سعيد عن أبيه عن « أمِّ خالد بنت خالد بن سعيد قالت : أتيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم مع أبي وعليَّ قميصُ أصفرُ ، قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : سنَّه . قال عبدُ الله وهي بالحبشية : حسنة . قالت : فدَهِبتُ أَلْعَبُ بِخاتَمِ النّبوةِ ، فزَبَرَنِي أَبِي . قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : دَعَهَا . ثم قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : أبلِي وأخَلَقِي ثم أبلِي وأخَلَقِي ، ثم أبلِي وأخَلَقِي . قال عبدُ الله : فبقيت حتى ذكر .. يعني من بقائها » .

[٧/٨]

* * *

(١٧١)

□ أم رومان بنت عامر أم عائشة □

الإصابة (١٢٦٤)

أم رومان بنت عامر امرأة أبي بكر الصديق ووالدة عبد الرحمن وعائشة .
تزوجها أبو بكر قديماً . أسلمت هي وبايعت وهاجرت .
قال ابن سعد توفيت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ذي الحجة سنة
ستة .
فنزل النبي صلى الله عليه وسلم في قبرها . واستغفر لها .

الخلاصة :

(خ) أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب الكنانية . أم
عائشة من المهاجرات الأول . لها حديث عنده . ماتت في حياة النبي صلى الله
عليه وسلم أرسل عنها مسروق .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

١

* * *

(١٧١) أم رومان بنت عامر (أم عائشة)

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

١٩ - باب قول الله تعالى ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ

للسائلين ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : « سَأَلْتُ أُمَّ رُومَانَ وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ عَمَّا قِيلَ فِيهَا مَا قِيلَ قَالَتْ : بَيْنَمَا أَنَا مَعَ عَائِشَةَ جَالِسَاتِنِ ، إِذْ وَلَجَتْ عَلَيْنَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهِيَ تَقُولُ : فَعَلَّ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ . قَالَتْ : فَقُلْتُ : لِمَ ؟ قَالَتْ : إِنَّهُ نَمَى ذَكَرَ الْحَدِيثَ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَيُّ حَدِيثٍ ؟ فَأَخْبَرْتُهَا . قَالَتْ : فَسَمِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَخَرَّتْ مَعْشِيًا عَلَيْهَا ، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَى بِنَافِضٍ . فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا لِهَذِهِ ؟ قَالَتْ حُمَى أَخَذْتُهَا مِنْ أَجْلِ حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ . فَفَعَدْتُ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي ، وَلَئِنْ اعْتَذَرْتُ لَا تَعْذُرُونِي ، فَمَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ يَعْقُوبَ وَبَنِيهِ ، فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ . فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ مَا أَنْزَلَ ، فَأَخْبَرَهَا فَقَالَتْ : بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ . » [١٥٠/٤]

٣٤ - باب حديث الإفك

* ٦٤ - كتاب المغازي

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ - وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ : « بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ وَأَنَا وَعَائِشَةُ إِذْ وَلَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ : فَعَلَّ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ . فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَتْ : ابْنِي فَيَمَن

(١) ليس في مسلم .

حدَّثَ الحديث . قالت : وما ذاك ؟ قالت : كذا وكذا. قالت عائشة : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : نعم . قالت وأبو بكر ؟ قالت : نعم . فخرت مغشياً عليها . فما أفأقت إلا وعليها حمى بنافض ، فطرحت عليها ثيابها فغطيتها . فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما شأن هذه ؟ قلت : يارسول الله ، أخذتها الحمى بنافض . قال : فلعَلَّ في حديثٍ تحدَّثَ به ؟ قالت : نعم . فقعدت عائشة فقالت : والله لعن حلفت لا تُصدَّقوني ، ولئن قلتُ لا تعذروني مثلي ومثلكم كيعقوبَ وبنيه ، والله المستعانُ على ما تصفون . قالت . وانصرفَ ولم يقل شيئاً . فأنزل الله عُذْرَها . قالت : بحمد الله لا بحمد أحدٍ ولا بحمدك .

[١٢٠/٥]

* ٦٥ - كتاب التفسير ١٢ - سورة يوسف

٣ - باب ﴿ بل سولت لكم أنفسكم أمراً ﴾

حدَّثنا موسى حدَّثنا أبو عوانة عن حُصَيْنِ عن أَبِي وائِلٍ قال حدَّثني مسروق بن الأجدع قال حدَّثني أم رومان وهي أم عائشة قالت : « بينا أنا وعائشة أخذتها الحمى ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لعَلَّ في حديثٍ تحدَّثَ ؟ قالت : نعم . وقعدت عائشة قالت : مثلي ومثلكم كيعقوبَ وبنيه ، والله المستعانُ على ما تصفون . »

[٧٦/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢٤ - سورة النور

٧ - باب ﴿ ولولا فضل الله عليكم ورحمته ﴾

حدَّثنا محمد بن كثير أخبرنا سليمان عن حُصَيْنِ عن أَبِي وائِلٍ عن مسروق عن أم رومان - أم عائشة - أنها قالت : « لما رُميت عائشة حُرَّتْ مغشياً عليها . »

[١٠٥/٦]

(١٧٢)

□ أم سلمة هند بنت أبي أمية بن المغيرة □
المخزومية أم المؤمنين

الإصابة (١٣٠٢)

أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة ... القرشية المخزومية أم المؤمنين . اسمها هند
كانت زوج ابن عمها أبي سلمة بن عبد الأسد بن المغيرة . فمات عنها فتزوجها
النبي صلى الله عليه وسلم في جمادى الآخرة سنة أربع .

وكانت ممن أسلم قديماً هي وزوجها . وهاجرا إلى الحبشة فولدت له سلمة
ثم قدما مكة وهاجرا إلى المدينة .

قيل إنها أول امرأة خرجت مهاجرة إلى الحبشة .

وأول ظعينة دخلت المدينة .

وكانت أم سلمة موصوفة بالجمال البارع والعقل البالغ والرأي الصائب .

روت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي سلمة وفاطمة الزهراء .

ماتت في آخر سنة إحدى وستين بعد ما جاءها نعي الحسن بن علي وهي
آخر أمهات المؤمنين موتاً .

الخلاصة :

(ع) هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشية

المخزومية أم سلمة وأم المؤمنين .

لها ثلاثمائة وثمانية وسبعون حديثاً .

اتفقا على ثلاثة عشر وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بمثلها .

وعنها نافع وابن المسيب وأبو عثمان النهدي وخلق .
قال الواقدي توفيت سنة تسع وخمسين .
قال الذهبي هي آخر أمهات المؤمنين وفاة .

عدد أحاديثها	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٣٧٨	١٣	٣	٣

١٦

* * *

(١٧٢) أم سلمة هند بنت أمية بن المغيرة القرشية المخزومية

أم المؤمنين

[١] * ٣ - كتاب العلم ٤٠ - باب العلم والعظة بالليل

حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . وَعَمَرُو وَيْحِي بِنِ سَعِيدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ : « سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ ، أَيْقِظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحُجَرِ ، فُرُبَّ كَاسِيَةَ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ » .

[٣٠/١]

* ١٩ - كتاب التهجد

٥ - باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل

حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَيْقِظَ لَيْلَةَ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْفِتَنِ ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ ، مَنْ يَوْقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجَرَاتِ ؟ يَارُبَّ كَاسِيَةَ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ » .

[٤٩/٢]

* ٦١ - كتاب المناقب

٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ « اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ ؟ »

[١٩٨/٤]

(١) ليس في مسلم .

* ٧٧ - كتاب اللباس

٣١ - باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسطة

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري أخبرني هند بنت الحرث عن أم سلمة قالت : « استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من الليل وهو يقول : لا إله إلا الله ، ماذا أنزل الليلة من الفتن ؟ ماذا أنزل من الخزائن ؟ من يوقظ صواحب الحجرات ؟ كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة » .

قال الزهري : وكانت هند لها أزرار في كمها بين أصابعها . [١٥٢/٧]

* ٧٨ - كتاب الأدب

١٢١ - باب التكبير والتسبيح عند التعجب

حدثنا أبو إيمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثني هند بنت الحرث : « أن أم سلمة رضي الله عنها قالت : استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : سبحان الله ، ماذا أنزل من الخزائن ؟ وماذا أنزل من الفتن ؟ من يوقظ صواحب الحجر - يريد به أزواجه - حتى يصلين . رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة » .

[٤٨/٨]

* ٩٢ - كتاب الفتن

٦ - باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه

حدثنا أبو إيمان أخبرنا شعيب عن الزهري ح . وحدثنا إسماعيل حدثني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن هند بنت الحرث الفراسية : « أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعاً يقول : سبحان الله ؛ ماذا أنزل الله من الخزائن ، وماذا أنزل من الفتن ؟ من يوقظ صواحب الحجرات - يريد أزواجه -

لِكَيْ يُصَلِّيْنَ ؟ رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ . [٤٩/٩]

* * *

[٢] * ٣ - كتاب العلم ٥٠ - باب الحياء في العلم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ أُمَّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ
عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا رَأَتْ
الْمَاءَ . فَغَطَّتْ أُمَّ سَلَمَةَ - تَعْنِي وَجْهَهَا - وَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟
قَالَ : نَعَمْ ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا ؟ [٣٤/١]

* ٥ - كتاب الغسل ٢٢ - باب إذا احتلمت المرأة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَتْ أُمَّ سَلِيمٍ
امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ
لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ » . [٦٠/١]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

١ - باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ
أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : « أَنْ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي
مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ الْغُسْلُ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ .
فَضَحِكَتْ أُمَّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ : تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(٢) مسلم (ك ٣ ح ٣٢) .

فَمَا يُشْبِهُ الْوَلَدَ؟ .

[١٣٢/٤]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٦٨ - باب التبسم والضحك

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ : « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ اللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مَنْ الْحَقِّ ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ : نَعَمْ إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ . فَضَحَكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ : أَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِيمَ شَبَّهَ الْوَلَدَ ؟ .

[٢٤/٨]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٧٩ - باب ما لا يُستحيا من الحق للتفقه في الدين

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ : « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَتْ أُمَّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مَنْ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ .

[٢٩/٨]

* * *

[٣] * ٦ - كتاب الحيض ٤ - باب من سَمِيَ الْنَفَاسَ حَيْضًا

حَدَّثَنَا الْمُكَلَّبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ : بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعَةً فِي حَمِيصَةٍ إِذْ حَضْتُ ، فَأَنْسَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي . قَالَ : أَنْفَسْتِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَمِيلَةِ .

[٦٣/١]

(٣) مسلم (ك ٣ ح ٥) .

* ٦ - كتاب الحيض ٢١ - باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها

حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ يَحْيَى عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ : حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَمِيلَةِ ، فَنَسَلْتُ فَخَرَجْتُ مِنْهَا فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي فَلَبِسْتُهَا ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُنْفِسْتِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَدَعَانِي فَأَدْخَلَنِي مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ . قَالَتْ : وَحَدَّثَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبِلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ . وَكُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِتَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ .

[٦٧/١]

* ٦ - كتاب الحيض

٢٢ - باب من أخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ : بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعَةً فِي خَمِيلَةٍ حِضْتُ ، فَنَسَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي ، فَقَالَ : أُنْفِسْتِ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ .

[٦٨/١]

* ٣٠ - كتاب الصوم

٢٤ - باب القبلة للصائم

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : « بَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَمِيلَةِ إِذْ حِضْتُ ، فَنَسَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي ، فَقَالَ : مَالِكٌ ، أُنْفِسْتِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ . وَكَأَنَّ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِتَاءٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ يُقْبِلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ » .

[٣٠/٣]

* * *

[٤] * ٨ - كتاب الصلاة

٧٨ - باب إدخال البعير في المسجد لليلة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : « شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي . قَالَ طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ . فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ . » [٩٦/١]

* ٢٥ - كتاب الحج ٦٤ - باب طواف النساء مع الرجال

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ : « شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي فَقَالَ : طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ ، فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَئِذٍ يَصِلُ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ : ﴿ وَالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ ﴾ . » [١٥٣/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٧١ - باب من صلى ركعتي الطواف خارجاً من المسجد

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ الْعَسَاثِيُّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَهُوَ بِمَكَّةَ وَأَرَادَ

الخروج - ولم تكن أم سلمة طافت بالبيت وأرادت الخروج - فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أقيمت صلاة الصبح فطوفي على بعيرك والناس يُصلُّون . ففعلت ذلك ، فلم تُصلِّ حتى خرَّجت » . [١٥٤/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٧٤ - باب المريض يطوف ركبياً

حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : « شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنني أشتكى ، فقال : طوفي من وراء الناس وأنت رابكة . فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلي إلى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور » . [١٥٥/٢]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٥٢ - سورة والطور

١ - باب حدثنا عبد الله بن يوسف

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن زينب ابنة أبي سلمة عن أم سلمة قالت : « شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنني أشتكى فقال : طوفي من وراء الناس وأنت رابكة . فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلي إلى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور » . [١٤٠/٦]

* * *

[٥] * ١٠ - كتاب الأذان ١٥٢ - باب التسليم

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا الزهري عن هند بنت الحارث أن أم سلمة رضي الله عنها قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ، ومكث يسيراً قبل أن

(٥) ليس في مسلم .

يقوم» . قال ابن شهاب : فأرى - والله أعلم - أن مكته لكي ينفذ النساء قبل أن يدركهن من انصرف من القوم» .
[١٦٣/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٥٧ - باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام

حدثنا أبو الوليد حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا الزهري عن هند بنت الحارث عن أم سلمة : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم يمكث في مكانه يسيراً . قال ابن شهاب : فترى - والله أعلم - لكي ينفذ من ينصرف من النساء» .

وقال ابن أبي مريم أخبرنا نافع بن يزيد قال أخبرني جعفر بن ربيعة أن ابن شهاب كتب إليه قال : حدثني هند بنت الحارث الفراسية عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - وكانت من صواحباتها - قالت : « كان يسلم فينصرف النساء فيدخلن بيوتهن من قبل أن ينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم» . وقال ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب أخبرني هند الفراسية . وقال عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهري حدثني هند الفراسية . وقال الزبيدي أخبرني الزهري أن هند بنت الحارث القرشية أخبرته - وكانت تحت معبد بن المقداد وهو حليف بني زهرة - وكانت تدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم . وقال شعيب عن الزهري حدثني هند القرشية . وقال ابن أبي عتيق عن الزهري عن هند الفراسية . وقال الليث حدثني يحيى بن سعيد حدثه عن ابن شهاب عن امرأة من قریش حدثته عن النبي صلى الله عليه وسلم . [١٦٥/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٦٣ - باب انتظار الناس قيام الإمام العالم

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهري قال : حدثني هند بنت الحارث أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

أخبرتها: « أن النساء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كنَّ إذا سلَّمنَ من المكتوبة فَمَن وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صلَّى من الرجال ما شاء الله ، فإذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قام الرجال ». [١٦٨/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٦٤ - باب صلاة النساء خلف الرجال

حدَّثنا يحيى بن قَزعة قال حدَّثنا إبراهيم بن سعيد عن الزُّهرِّي عن هند بنت الحرث عن أمِّ سلمة رضي الله عنها قالت: « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلَّم قام النساء حين يقضي تسليمه ، ويمكُّهُ هو في مقامه يسيراً قبل أن يقوم . قال : نرى - والله أعلم - أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهنَّ من الرجال » .

* ١٠ - كتاب الأذان

١٦٦ - باب استئذان المرأة زوجها بالخروج من المسجد

حدَّثنا يحيى بن قَزعة حدَّثنا إبراهيم بن سعيد عن الزُّهرِّي عن هند بنت الحرث عن أمِّ سلمة قالت: « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلَّم قام النساء حين يقضي تسليمه ، وهو يمكُّهُ في مقامه يسيراً قبل أن يقوم . قالت نرى - والله أعلم - أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهنَّ الرجال » . [١٦٩/١]

* * *

* [٦] ٢٢ - كتاب السهو

٨ - باب إذا كلَّم وهو يصلي فأشار بيده واستمع

حدَّثنا يحيى بن سليمان قال حدَّثني ابنُ وهب قال أخبرني عمرو عن

(٦) مسلم (ك ٦ ح ٢٩٧) .

بُكَيْرٍ عن كَرِيبٍ أن ابنَ عَبَّاسٍ والمِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ وعَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ أَزْهَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم أرسلوهُ إلى عائِشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فقَالوا : اقرأُ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعاً وَسَلِّهَا عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُلْ لَهَا : إِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيَنِيهِمَا ، وقد بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا ، وقال ابنُ عَبَّاسٍ : وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا . فقال كُرَيْبٌ : فدخلتُ على عائِشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فبَلَّغْتُهَا ما أرسلوني ، فقالت : سَلِّ أُمَّ سَلَمَةَ . فخرَجْتُ إليهِم فأخبرتهم بقولها ، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائِشةَ ، فقالت أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : سمعتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهَا ، ثم رأيتها يُصَلِّيهِمَا حينَ صَلَّى العَصْرَ ، ثم دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِن بني حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأرسلتُ إِلَيْهِ الجاريةَ فقالت : قومي بِجَنِبِهِ قولي لَهُ : تقولُ لَكَ أم سلمةُ يارسولَ اللهُ سمعتُكَ تنهى عن هاتينِ وأراك تُصَلِّيهِمَا ، فإن أشارَ بيده فاستأخري عنه ، ففعلتِ الجاريةُ ، فأشارَ بيده ، فاستأخرتُ عنه . فلما انصرفَ قال : يا بنتِ أبي أميةَ ، سألتِ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ ، وإنه أتاني ناسٌ من عبدِ القيسِ فشغلوني عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، فهما هاتانِ . [٦٩/٢]

٦٩ - باب وفد عبد القيس

* ٦٤ - كتاب المغازي

حدَّثنا يحيى بن سليمان حدَّثنا ابن وهب أخبرني عمرو . وقال بكر بن مُضَرَّ عن عمرو بن الحرث عن بُكَيْرٍ أن كُرَيْباً مولى ابنِ عَبَّاسٍ حدَّثَهُ أن ابنَ عَبَّاسٍ وعَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ أَزْهَرَ والمِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ أرسلوا إلى عائِشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فقَالوا : اقرأُ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعاً وَسَلِّهَا عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ ؛ وإنا أُخْبِرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيهِمَا ، وقد بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا . قال ابنُ عَبَّاسٍ : وَكُنْتُ أَضْرِبُ مَعَ عَمْرِو النَّاسَ عَنْهُمَا . قال كُرَيْبٌ : فدخلتُ عَلَيْهَا وبلغتها ما أرسلوني . فقالت : سَلِّ أُمَّ سَلَمَةَ . فأخبرتهم ، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني إلى عائِشةَ ، فقالت أم سلمة : سمعتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى

عنها ، وإنه صلى العصر ، ثم دخل عليّ وعندى نسوة من بني حرام من الأنصار فضلاهما ، فأرسلتُ إليه الخادمَ فقلتُ : قومي إلى جنبه فقولي : تقولُ أم سلمةُ يارسولَ الله ألم أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين ، فأراك تصلييهما . فإن أشار بيده فاستأخري . ففعلت الجارية ، فأشار بيده فاستأخرت عنه . فلما انصرف قال : يا بنت أبي أمية ، سألت عن الركعتين بعد العصر ، إنه أتاني أناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم ، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان .

[١٦٩/٥]

* * *

[٧] * ٢٤ - كتاب الزكاة

٤٨ - باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر

حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة قالت : قلت يارسولَ الله ، ألي أجرٌ أن أنفقَ على بني أبي سلمة ؟ إنما هم بني . فقال : أنفقي عليهم ، فلك أجرٌ ما أنفقتِ عليهم .

[١٢٢/٢]

* ٦٩ - كتاب النفقات ١٤ - باب ﴿ وعلى الوارث مثل ذلك ﴾

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب أخبرنا هشام عن أبيه عن زينب ابنة أبي سلمة : « عن أم سلمة : قلت يارسولَ الله ، هل لي من أجر في بني أبي سلمة أن أنفق عليهم ، ولست بتاركهم هكذا وهكذا ، إنما هم بني . قال : نعم لك أجرٌ ما أنفقت عليهم . »

[٦٦/٧]

* * *

[٨] * ٣٠ - كتاب الصوم

١١ - باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه

فأفطروا

حدثنا أبو عاصمٍ عن ابن جُرَيْجٍ عن يَحْيَى بن عَبْدِ اللَّهِ بن صَيْفِيٍّ
 عَنْ عِكْرَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا -
 أَوْ رَا ح - فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا . فَقَالَ : إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ
 تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا » . [٢٧/٣]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٩٢ - باب هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن

حدثنا أبو عاصمٍ عن ابن جُرَيْجٍ . وحدثني محمد بن مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ صَيْفِيٍّ أَنَّ عِكْرَمَةَ بنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْحُرْثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا
 عَلَيْهِنَّ - أَوْ رَا ح - فَقِيلَ لَهُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا ، قَالَ :
 إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا » . [٣٢/٧]

* * *

[٩] * ٣٠ - كتاب الصوم ٢٢ - باب الصائم يصبح جنباً

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى أبي بكر بن
 عبد الرحمن بن الحرث بن هشام بن المغيرة أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن
 قال : « كنتُ أنا وأبي جِئنا دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ ح .

(٨) مسلم (ك ١٣ ح ٢٥) . (٩) مسلم (ك ١٣ ح ٧٨،٧٥) .

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرْثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَ مَرَّوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ . وَقَالَ مَرَّوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرْثِ : أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُقَرَّرَنَّ بِهَا أَبُو هَرِيرَةَ ، وَمَرَّوَانُ يَوْمئِذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَكِرَهُ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ثُمَّ قَدَّرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ - وَكَانَتْ لِأَبِي هَرِيرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ - فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هَرِيرَةَ : إِنِّي ذَاكَرْتُكَ أَمْرًا ، وَلَوْلَا مَرَّوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ . فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ، فَقَالَ : كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ أَعْلَمُ » . وَقَالَ هَمَّامٌ وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ عَنِ أَبِي هَرِيرَةَ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِالْفِطْرِ » . وَالأَوَّلُ أَسْتَدُّ . [٢٩/٣]

* ٣٠ - كتاب الصوم ٢٥ - باب اغتسال الصائم

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَرْثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : « كُنْتُ أَنَا وَآبِي ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ لِيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُهُ » . ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ . [٣١/٣]

* * *

* [١٠] ٤٦ - كتاب المظالم

١٦ - باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ

عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن زينب بنت أم سلمة أخبرته أن أمها أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع خصومة في باب حجرته فخرج إليهم فقال : إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صدق فأقضي له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها .

[١٣١/٣]

* ٥٢ - كتاب الشهادات

٢٧ - باب من أقام البينة بعد اليمين

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ عَنَ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ فَلَا يَأْخُذْهَا » . [١٨٠/٣]

١٠ - باب

* ٩٠ - كتاب الحيل

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ : « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ وَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْ ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ » . [٢٥/٩]

* ٩٣ - كتاب الأحكام ٢٠ - باب موعظة الإمام للخصوم

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ : « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا

يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار . [٦٩/٩]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

٢٩ - باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير أن زينب ابنة أبي سلمة أخبرته أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع خصومة بباب حجرته ، فخرج إليهم فقال : « إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صادق فأقضي له بذلك ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار ، فليأخذها أو ليركها » . [٧٢/٩]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

٣١ - باب القضاء في كثير المال وقليله

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته : « عن أمها أم سلمة قالت : سمع النبي صلى الله عليه وسلم جلبة خصام عند أبيه ، فخرج عليهم فقال : إنما أنا بشر ، وإنه يأتيني الخصم فلعل بعضاً أن يكون أبلغ من بعض أقضي له بذلك وأحسب أنه صادق ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار ، فليأخذها أو ليدعها » . [٧٣/٩]

* * *

٥٦ - باب غزوة الطائف

* [١١] - ٦٤ - كتاب المغازي

حدثنا الحميدي سمع سفيان حدثنا هشام عن أبيه عن زينب ابنة

(١١) مسلم (ك ٣٩ ح ٣٢) .

أبي سلمة عن أمها أم سلمة رضي الله عنها : « دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندني مخنث فسمعته يقول لعبد الله بن أمية : يا عبد الله أرايت إن فتح الله عليكم الطائف غداً فعليك بابنة غيلان فإنها تُقبل بأربع وتُدبرُ بثان . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا يدخلن هؤلاء عليكن » . قال ابن عيينة وقال ابن جريج : المخنث هيت . حدثنا محمود حدثنا أبو أسامة عن هشام بهذا ، وزاد وهو محاصر الطائف يومئذ

[١٥٦/٥]

* ٦٧ - كتاب النكاح

١١٣ - باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة

حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب ابنة أم سلمة : « عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها - وفي البيت مخنث - فقال المخنث لأخي أم سلمة عبد الله بن أبي أمية : إن فتح الله عليكم الطائف غداً أدلك على ابنة غيلان ، فإنها تُقبل بأربع وتُدبرُ بثان . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا بدخلن هذا عليكم » .

[٣٧/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٦٢ - باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت

حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير حدثنا هشام بن عروة أن عروة أخبره أن زينب ابنة أبي سلمة أخبرته : « أن أم سلمة أخبرتني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث ، فقال لعبد الله أخي أم سلمة : يا عبد الله ، إن فتح لكم غداً الطائف فإني أدلك على بنت غيلان فإنها تُقبل بأربع وتُدبرُ بثان . فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء عليكن » . قال أبو عبد الله : تُقبل بأربع وتُدبرُ يعني أربع عكن بطنها ، فهي تُقبل بهن ، وقوله وتُدبرُ بثان يعني أطراف هذه العكن الأربع لأنها مُحيطَة بالجنين حتى لحقت ، وإنما قال بثان ولم يقل بثمانية وواحد الأطراف وهو ذكر لأنه لم يقل بثمانية

أطراف .

[١٥٩/٧]

* * *

[١٢] * ٦٥ - كتاب التفسير

٦٥ - سورة الطلاق

٢ - باب ﴿وأولات الأحمال أجلهن﴾

حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ عِنْدَهُ فَقَالَ : أَفْتَنِي فِي امْرَأَةٍ وَوَلَدَتْ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : آخِرُ الْأَجَلِينَ ، قُلْتُ أَنَا ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي ، يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ ، فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غُلَامَهُ كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا ، فَقَالَتْ : قُتِلَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ وَهِيَ حُبْلَى ، فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، فَخَطَبْتُ فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ أَبُو السَّنَابِلِ فِيمَنْ خَطَبَهَا . » [١٥٥/٦]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٣٩ - باب ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ هَرَمَزٍ الْأَعْرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ السَّلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهَا سُبَيْعَةَ كَانَتْ تَحْتِ زَوْجِهَا تُؤَفِّي عَنْهَا وَهِيَ حُبْلَى ، فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْعَكٍ ، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكَحَهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا يَصْلِحُ أَنْ تَنْكَحِيهِ حَتَّى تَعْتَدِي آخِرَ الْأَجَلِينَ ، فَمَكَثَتْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ لَيَالٍ ثُمَّ جَاءَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : انْكَحِي . » [٥٦/٧]

[١٣] * ٦٨ - كتاب الطلاق

٤٦ - باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً

حدّثنا عبدُ الله بن يوسف أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بن أبي بكر بن محمد عمرو بن حزمٍ عن حميدِ بن نافعٍ عن زينبِ ابنةِ أبي سلمة أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة : قالت زينبُ : « دخلتُ على أمِّ حبيبةَ زوجِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم حينَ تُوفِّي أبوها أبو سُفيانَ بنُ حربٍ فدعتُ أمَّ حبيبةَ بطيبٍ فيه صُفرةٌ - خلوقٌ أو غيرهُ - فدهنتُ منه جارياً ثم مسّتُ بعارضيتها ثم قالت : والله مالي بالطيب من حاجة ، غيرَ أني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يحلُّ لامرأةٍ تُؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أن تُحدِّدَ على ميتٍ فوقَ ثلاثِ ليالٍ ، إلا على زوجِ أربعةِ أشهرٍ وعشراً » .

قالت زينبُ : « فدخلتُ على زينبِ ابنةِ جحشٍ حينَ توفِّي أحوها ، فدعتُ بطيبٍ فمست منه ثم قالت : أما واللهِ مالي بالطيب من حاجة ، غيرَ أني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر : لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمن باللهِ واليومِ الآخرِ أن تُحدِّدَ على ميتٍ فوقَ ثلاثِ ، إلا على زوجِ أربعةِ أشهرٍ وعشراً » .

قالت زينبُ : « وسمعتُ أمَّ سلمةَ تقول : جاءت امرأةٌ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسولَ الله إنَّ ابنتي تُوفِّي عنها زوجها ، وقد اشتكتُ عينها ، أفتكحلُّها ؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : لا - مرّتين أو ثلاثاً كلُّ ذلك يقول : لا - ثم قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : إنما هي أربعة أشهرٍ وعشر ؛ وقد كانت إحداكنَّ في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول » .

قال حميد : « فقلتُ لزينبِ : وما ترمي بالبعرة على رأس الحول ؟ فقالت : زينبُ : كانت المرأة إذا توفِّي عنها زوجها دخلت حِفْشاً ولبست شرَّ ثيابها ولم تمسَّ طيباً حتى تمرَّ بها سنة ، ثم توتئى بدابة - جمارٍ أو شاةٍ أو طائرٍ - فتفتضُّ

به ، فقلما تفتضُ بشيء إلا مات ، ثم تخرَجُ فتُعْطَى بَعْرَةَ فترمي ، ثم تراجعُ بعدُ ما شاءت من طيبٍ أو غيره . « سئل مالك : ما تفتضُ به ؟ قال : تمسحُ به جلدها » .

[٥٩/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق ٤٧ - باب الكحل للحادة

حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا حميد بن نافع عن زينب ابنة أم سلمة عن أمها : « أن امرأة تُوفِّي زوجها ، فحشوا عينيها ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنوه في الكحل ، فقال : لا تكحل ، قد كانت إحداكن تمكث في شرِّ أحلاسها - أو شرِّ بيتها - فإذا كان حولُ فمرَّ كلبٌ رمت ببعرة . فلا حتى تمضي أربعة أشهرٍ وعشر » .

« وسمعتُ زينب » ابنة أم سلمة تحدثُ عن أم حبيبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يحلُّ لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدَّ فوق ثلاثة أيام ، إلا على زوجها أربعة أشهرٍ وعشرًا » .

[٦٠/٧]

* ٧٦ - كتاب الطب ١٨ - باب الإثمد الكحل من الرمذ

حدثنا مسددٌ حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني حميد بن نافع عن زينب عن أم سلمة رضي الله عنها أن امرأة تُوفِّي زوجها ، فاشتكتُ عينيها ، فذكروها للنبي صلى الله عليه وسلم وذكروا له الكحل وأنه يُخافُ على عينيها ، فقال : لقد كانت إحداكن تمكثُ في بيتها في شرِّ أحلاسها - أو في أحلاسها في شرِّ بيتها - فإذا مرَّ كلبٌ رمت ببعرة . فلا ، أربعة أشهرٍ وعشرًا » . [١٢٦/٧]

* * *

[١٤] * ٧٤ - كتاب الأشربة ٢٨ - باب آنية الفضة

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك بن أنس عن نافع عن زيد بن

(١٤) مسلم (ك ٣٧ ح ٢٠١) .

عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الذي يَشْرَبُ في إناءِ الفضةِ إنما يُجْرَجُ في بطنه نارَ جهنم » . [١١٣/٧]

* * *

[١٥] * ٧٦ - كتاب الطب ٣٥ - باب رقية العين

حدثني محمد بن خالد حدثنا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي حدثنا محمد بن حرب حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي أخبرنا الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب ابنة أبي سلمة : « عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سَفْعَةٌ فقال : استرقوا لها فإن بها النَّظْرَةَ » .

وقال عُقَيْل عن الزُّهري أخبرني عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم . تابعه عبد الله بن سالم عن الزبيدي . [١٣٢/٧]

[١٦] * ٧٧ - كتاب اللباس ٦٦ - باب ما يذكر في الشيب

حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا إسرائيل عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال : « أرسلني أهلي إلى أم سلمة بقدح من ماء ، وقبض إسرائيل ثلاث أصابع من قصة فيه شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شيء بعث إليها مخضبة ، فاطلعت في الحُجَل فرأيتُ شعرات حُمراً » .

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا سلام « عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال : دخلت على أم سلمة فأخرجت إلينا شعراً من شعر النبي صلى الله عليه وسلم

(١٥) مسلم (ك ٣٩ ح ٥٩) .

(١٦) ليس في مسلم .

مخضوباً » .

وقال لنا أبو نعيم حدثنا نصير بن أبي الأشعث : « عن ابن موهب أن أم سلمة
أرته شعر النبي صلى الله عليه وسلم أحمر » .
[١٦٠/٧]

* * *

(١٧٣)

□ أم سليم بنت ملحان أخت أم حرام □

الإصابة (١٣١٤)

أم سليم بنت ملحان بن خالد .. الأنصارية .
وهي أم أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم . اشتهرت بكنيتها .
تزوجت مالك بن النضر في الجاهلية . فولدت أنساً في الجاهلية . وأسلمت مع
السابقين إلى الإسلام من الأنصار فغضب مالك وخرج إلى الشام فمات بها
فتزوجت بعده أبا طلحة .

كانت تغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .
روت عن النبي صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث .

الخلاصة :

(خ م د ت س) أم سليم بنت ملحان أخت أم حرام صحابية جلييلة لها أربعة
عشر حديثاً . اتفقا على حديث وانفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين .
وعنها أنس عن جابر مرفوعاً : دخلت الجنة فإذا أنا بالرميضاء امرأة
أبي طلحة .

عدد أحاديثها	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
١٤	١	١	٢
<hr/>			
٢			

* * *

(١٧٣) أم سُلَيْم بنت ملحان أخت أم حرام الأنصارية

[١] * ٢٥ - كتاب الحج

١٤٥ - باب إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ : « أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ امْرَأَةِ طَافَتْ ثُمَّ حَاضَتْ ، قَالَ لَهُمْ : تَنْفَرُ ، قَالُوا : لَا نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ وَنَدْعُ قَوْلَ زَيْدٍ ، قَالَ : إِذَا قَدِمْتُمُ الْمَدِينَةَ فَسَلُّوا . فَقَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَسَأَلُوا ، فَكَانَ فِيهِمْ سَأَلُوا أُمَّ سُلَيْمٍ ، فَذَكَرَتْ حَدِيثَ صَفِيَّةَ . رواه خَالِدٌ وَقَتَادَةُ عَنْ عِكْرَمَةَ .

[١٨١/٢]

* * *

[٢] * ٨٠ - كتاب الدعوات

٤٧ - باب الدعاء بكثرة المال مع البركة

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ : « عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَسُ خَادِمُكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ : اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ . وَعَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ .. مِثْلَهُ .

حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ : « قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَتْ : أُمُّ سُلَيْمٍ : أَنَسُ خَادِمُكَ ، قَالَ : اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ .

[٨١/٨]

* * *

(١) ليس في مسلم .

(٢) مسلم (ك ٤٤ ح ١٤١) .

(١٧٤)

□ أم شريك العامرية □

الإصابة (١٣٤٠)

أم شريك القرشية العامرية من بني عامر بن لؤي .
وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يقبلها فلم تتزوج حتى ماتت
ووقع في قلب أم شريك الإسلام وهي بمكة وهي إحدى نساء قريش وكانت
تحت أبي العسكر الدوسي فأسلمت ثم جعلت تدخل على نساء قريش سرّاً
فتدعوهن وترغبهن في الإسلام حتى ظهر أثرها لأهل مكة .

الخلاصة :

(خ م قد س ق) أم شريك . قال خليفة اسمها غزيلة بنت دودان بن عمرو
ابن عامر بن رواحة بن منقذ .. صحابية لها أحاديث .
اتفقا على حديث .
وعنها جابر وابن المسيب وعروة .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١
—————
١

* * *

(١٧٤) أم شريك العامرية

[١] * ٥٩ - كتاب بدء الخلق

١٥ - باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال

حدَّثنا صدقةٌ أخبرنا ابنُ عيينَةَ حدَّثنا عبدُ الحميدِ بنُ جُبَيْرِ بنِ شَيْبَةَ
 عن سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أُمَّ شُرَيْكٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا
 بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ . [١٢٨/٤]

* ٦٠ - كتاب أحاديث الأنبياء

٨ - باب قول الله تعالى ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾

حدَّثنا عبيدُ الله بنُ موسى - أو ابنُ سلام عنه - أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ
 عن عبدِ الحميدِ بنِ جُبَيْرِ عن سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ عن أُمَّ شُرَيْكٍ رضيَ اللهُ عنها :
 « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْوَزَغِ وَقَالَ : كَانَ يَنْفُخُ عَلَى
 إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . » [١٤١/٤]

* * *

(١٧٥)

□ أم عطية نُسَيِّبَةُ بنت كعب الأنصارية □

الإصابة (١٤٠٨)

أم عطية الأنصارية اسمها نُسَيِّبَةُ وهي بنت الحارث .
روت أم عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عمر .
وحديثها في غسل ابنته صلى الله عليه وسلم مشهور في الصحيح .
وفي صحيح مسلم عنها غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع
غزوات كنت أخلفهم في رحالهم .

الخلاصة :

(ع) نُسَيِّبَةُ بضم أوله (مصغراً ويقال بالفتح مع كسر المهملة نُسَيِّبَةُ) بنت
كعب الأنصارية أم عطية . صحابية جليلة لها أربعون حديثاً . اتفقا على سبعة
وانفرد كل منهما بحديث .
وعنها محمد وحفصة ابنا سيرين .

عدد أحاديثها	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٤٠	٧	١	١

٨

* * *

(١٧٥) أم عطية الأنصارية نسيية بنت كعب

[١] * ٤ - كتاب الوضوء ٣١ - باب التيمن في الوضوء والغسل
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ
 سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهْنٌ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ :
 « أَبْدَانٌ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعُ الْوُضُوءِ مِنْهَا » . [٤١/١]

* ٢٣ - كتاب الجنائز

٨ - باب غُسل الميت ووضوئه بالماء والسدر
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُؤَفِّقُ ابْنَتُهُ فَقَالَ : اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ
 مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ
 كَافُورٍ . فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِّنِي . فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ فَقَالَ : أَشْعِرْنَاهَا
 إِيَّاهَا ، تَعْنِي إِزَارَهُ » . [٧٣/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز ٩ - باب ما يستحب أن يغسل وترأ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ
 ابْنَتَهُ فَقَالَ : اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ
 كَافُورًا . فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِّنِي . فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ : أَشْعِرْنَاهَا
 إِيَّاهُ » فَقَالَ أَيُّوبُ : وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِمَثَلِ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ ، وَكَانَ فِي حَدِيثِ
 حَفْصَةَ : « اغْسِلْنَهَا وَتَرَأً » وَكَانَ فِيهِ : « ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا » وَكَانَ فِيهِ أَنَّهُ

(١) مسلم (ك ١١ ح ٣٦-٤٣) .

قال : « ابدعوا بميامنها ومَوَاضِعِ الوُضوءِ منها » وكان فيه : « أن أم عطية قالت :
وَمَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ . » [٧٤/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز ١٠ - باب يبدأ بميامن الميت

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ
حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ : « ابدَأْ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الوُضوءِ مِنْهَا » . [٧٤/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز ١١ - باب مواضع الوضوء من الميت

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ
حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « لما غَسَلْنَا بِنْتَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا - وَنَحْنُ نَغْسِلُهَا - ابدَعُوا بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ
الْوُضوءِ » . [٧٤/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز

١٢ - باب هل تكفن المرأة في ثياب الرجل

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَادٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ
قَالَتْ : « تُوَفِّتُ بِنْتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَنَا : اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا
أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ، فَإِذَا فَرَّغْتُنَّ فَأَذِنِّي . فَلَمَّا فَرَّغْنَا آذَنَاهُ . فَفَرَّعَ مِنْ
حَقْوِهِ إِزَارَهُ وَقَالَ : اشْعُرْنَهَا إِيَّاهُ » . [٧٤/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز

١٣ - باب يجعل الكافر في آخره

حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ
عَطِيَّةَ قَالَتْ : « تُوَفِّتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ فَقَالَ :
اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ

كافوراً أو شيئاً من كافورٍ ، فإذا فرغتنَّ فأذِنِّي . قالت : فلما فرغنا آذَنَاهُ ، فألقى إلينا حقوه فقال : أشعرنها إياه .

وعن أيوب عن حفصة عن أم عطية رضي الله عنهما بنحوه . وقالت : إنه قال : اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً أو أكثر من ذلك إن رأيتنَّ » قالت حفصة قالت أم عطية رضي الله عنها : « وجعلنا رأسها ثلاثة قرون » .

* ٢٣ - كتاب الجنائز ١٤ - باب نقض شعر المرأة

حدَّثنا أحمد حدَّثنا عبدُ الله بنُ وهبٍ أخبرنا ابنُ جُريجٍ قال أيوبُ وسمعتُ حفصة بنتَ سيرينَ قالت : حدَّثتنا أم عطية رضي الله عنها : « أمهنَّ جعلنَ رأسَ بنتِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون ، نقضنه ثمَّ غسلنه ثمَّ جعلنه ثلاثة قرون » . [٧٥/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز ١٥ - باب كيف الإشعار للميت

حدَّثنا أحمد حدَّثنا عبدُ الله بنُ وهبٍ أخبرنا ابنُ جُريجٍ أنَّ أيوبَ أخبره قال : سمعتُ ابنَ سيرينَ يقولُ : « جاءت أم عطية رضي الله عنها - امرأة من الأنصارِ من اللاتي بايعنَ - قدمتِ البصرة تبادرُ ابناً لها فلم تُدرِكه ، فحدَّثتنا قالت : دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحنُ نغسلُ ابنته فقال : اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتنَّ ذلك بماءٍ وسِدرٍ ، واجعلنَ في الآخرة كافوراً ، فإذا فرغتنَّ فأذِنِّي . قالت : فلما فرغنا ألقى إلينا حقوه فقال : أشعرنها إياه ، ولم يزد على ذلك » . ولم أدرِ أيُّ بناته . وزعم أنَّ الإشعارَ الفُفنها فيه ، وكذلك كان ابنُ سيرينَ يأمرُ بالمرأة أن تُشعرَ ولا تُوزَّرَ » . [٧٥/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز

١٦ - باب هل يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون

حدَّثنا قبيصة حدَّثنا سفيان عن هشام عن أم الهذيل عن أم عطية

رضي الله عنها قالت : « ضَفَرْنَا شَعْرَ بِنْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » - تعني ثلاثة قُرون - وقال وكيع قال سفيان : « ناصيتها وقرئتها » . [٧٥/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز

١٧ - باب يلقي شعر المرأة خلفها

حدثنا مسددٌ حدثنا يحيى بن سَعِيدٍ عن هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « تُوفِّيتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اغْسِلْتَهَا بِالسُّدْرِ وَتَرَاهُ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ ، وَاجْعَلِي فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِنِّي . فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ ، فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَالْقَيْنَاهَا خَلْفَهَا » . [٧٥/٢]

* * *

[٢] * ٦ - كتاب الحيض

١٢ - باب الطيب للمرأة عند غسلها من الحيض

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن حفصة - قال أبو عبد الله : أو هشام بن حسان عن حفصة - عن أم عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ، ولا نكتحل لا نتطيب ولا نلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب . وقد رخص لنا عند الطهر إذا اغتسلت إحدانا من محيضها في ثبذة من كست أظفار . وكنا ننهى عن أتباع الجنائز . قال رواه هشام بن حسان عن حفصة عن أم عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم . [٦٥/١]

(٢) مسلم (ك ١٨ ح ٦٧) ، (ك ١١ ح ٣٤ ، ٣٥) .

* ٢٣ - كتاب الجنائز ٣٠ - باب اتباع النساء الجنائز

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بِنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أُمِّ الْهُذَيْلِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَلَمْ يُعَزِّمْ عَلَيْنَا » .
[٧٨/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز ٣١ - باب حدّ المرأة على غير زوجها

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بِنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : « تُؤَفِّي ابْنَ لَأْمَ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ دَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَمَسَّحَتْ بِهِ وَقَالَتْ : نُهِينَا أَنْ نُجِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجٍ » .
[٧٨/٢]

* ٦٨ - كتاب الطلاق ٤٧ - باب الكحل للحادة

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بِنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ : « قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : نُهِينَا أَنْ نُجِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجٍ » .
[٦٠/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق ٤٨ - باب القسطن للحادة عند الطهر

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : « كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُجِدَّ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَلَا نَكْتَجِلُ وَلَا نَطَيَّبُ وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ . وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلْتَ إِحْدَانَا مِنْ مَجِيضِهَا فِي بُيُوتِنَا مِنْ كَسْتِ أَظْفَارٍ ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ » .
[٦٠/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٤٩ - باب تلبس الحادة ثياب العصب

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ

تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحَدِّدَ فوق ثلاث ، إلا علي زَوْج ، فإنها لا تكتحلُّ ولا تلبسُ ثوباً مَصْبُوغاً إلا ثوبَ عَصَبٍ .

وقال الأنصاريُّ حدثنا هشامٌ حدثنا حفصةٌ حدثتني أمُّ عطيةَ : « نهى النبيُّ صلى الله عليه وسلم ولا تمسَّ طيباً إلا أذنى طهرها إذا طهرت نبذةً من قُسْطٍ وأظفار . »

[٦٠/٧]

* * *

[٣] * ٦ - كتاب الحيض

٢٣ - باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى

حدثنا محمدٌ - هو ابنُ سلامٍ - قال أخبرنا عبد الوهابُ عن أيوبَ - عن حفصة قالت : كنا نمنعُ عواتقنا أن يخرجن . في العيدين ، فقَدِمَتِ امرأةٌ فنزلت قصيرَ بني خَلِفٍ فحدثت عن أختها - وكان زوجها أختها غزا مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة ، وكانت أختي معه في سبِّ - قالت كنا نُدَاوي الكَلَمَى ، ونقوم على المرضى ، فسألت أختي النبيَّ صلى الله عليه وسلم : أعلى إحدانا بأسٌ إذا لم يكن لها جلبابٌ أن لا تخرج ؟ قال : « لتلبسها صاحبها من جلبابها ، ولتشهد الخَيْرَ ودعوة المسلمين . » فلما قَدِمَتِ أمُّ عطيةَ سألتها : أَسَمِعَتِ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : بآي نعم - وكانت لا تذكُرُهُ إلا قالت « بآي » - سمعته يقول : « يخرج العواتق وذوات الخُدور - أو العواتق ذوات الخُدور - والحِيضُ ، وليشهدن الخيرَ ودعوة المؤمنين ، ويعتزلن الحِيضُ المصلى . » قالت حفصة : فقلت « الحِيضُ » ؟ فقالت : أليس تشهدُ عرفةً وكذا وكذا ؟

[٦٨/١]

* ٨ - كتاب الصلاة ٢ - باب وجوب الصلاة في الثياب

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ
 أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ، فَيَشْهَدَنَّ
 جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ . قَالَتْ امْرَأَةٌ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ . قَالَ : لَتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا . وَقَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْرِينَ حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ : سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْدِي . [٧٦/١]

* ١٣ - كتاب العيدين

١٢ - باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ عَنْ
 حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : « كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُخْرِجَ يَوْمَ الْعِيدِ ، حَتَّى نُخْرِجَ الْبِكْرَ
 مِنْ خِدْرِهَا ، حَتَّى نُخْرِجَ الْحَيْضَ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ فَيُكَبِّرُونَ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَدْعُونَ
 بِدُعَائِهِمْ ، يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ » . [٢٠/٢]

* ١٣ - كتاب العيدين

١٥ - باب خروج النساء والحيض إلى المصلى

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ
 عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : « أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ » . وَعَنْ أَيُّوبَ
 عَنْ حَفْصَةَ بِنَحْوِهِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ قَالَ - أَوْ قَالَتْ : « الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ
 الْخُدُورِ ، وَيَعْتَزِلْنَ الْحَيْضُ الْمَصْلَى » . [٢١/٢٦]

* ١٣ - كتاب العيدين

٢٠ - باب إذا لم يكن لها جلباب في العيد

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ

بنت سيرين قالت : كُنَّا نَمْنَعُ جَوَارِينَا أَنْ يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ ، فَجَاءَتْ امْرَأَةً فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ ، فَأَتَيْتُهَا فَحَدَّثَتْ أَنَّ زَوْجَ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً ، فَكَانَتْ أُخْتُهَا مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ ، فَقَالَتْ : فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى ، وَنَدَاوِي الْكَلْمَى . فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ عَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ - إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ - أَنْ لَا تَخْرُجَ ؟ فَقَالَ : لِثَلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا ، فَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ حَفْصَةُ : فَلَمَّا قَدِمْتُ أُمَّ عَطِيَةَ أَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا : أَسَمِعْتِ فِي كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، يَا بِي - وَقَلِمَا ذَكَرْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَالَتْ : يَا بِي - قَالَ : لِيَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتِ الْخُدُورِ - أَوْ قَالَ : الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ، شَكُّ أَيُّوبَ - وَالْحَيْضُ ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ الْمَصْلَى ، وَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : فَقُلْتُ لَهَا : آ الْحَيْضُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَلَيْسَ الْحَائِضُ تَشْهَدُ عَرَفَاتٍ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا ؟ . [٢٢/٢]

* ١٣ - كتاب العيدين ٢١ - باب اعتزال الحيض المصلي

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : قَالَتْ أُمُّ عَطِيَةَ : « أَمَرْنَا أَنْ نَخْرُجَ فَنُخْرِجَ الْحَيْضَ وَالْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : أَوِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتِ الْخُدُورِ - فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ وَيَعْتَزِلْنَ مُصَلَّاهُمْ » . [٢٢/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٨١ - باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت

حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ : « كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ ، فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ ، فَحَدَّثَتْ أَنَّ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً ، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ . قَالَتْ : كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى ، وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى ، فَسَأَلْتُ أُخْتِي

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : هل على إحدانا بأسٌ إن لم يكن لها جلبابٌ أن لا تخرُجَ ؟ قال : لئلبسها صاحبُها من جلبابها وتشهد الخير ودعوة المؤمنين . فلما قدمت أم عطية رضي الله عنها سألتهَا - أو قالت : سألناها - فقالت وكانت لا تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قالت : بأبي - فقلنا : أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا ؟ قالت : نعم بأبي فقال : لتخرُج العواتق ذوات الخدور - أو العواتق وذوات الخدور - والحِيضُ فيشهدن الخير ودعوة المسلمين ، ويعتزل الحِيضُ المصلِّي . فقلت : آلائض ؟ فقالت : أو ليس تشهد عرفة وتشهد كذا وتشهد كذا ؟ . [١٦٠/٢]

* * *

[٤] * ٦ - كتاب الحيض

٢٥ - باب الصفرة والكدرة في غير أيام الحيض

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا إسماعيل عن أيوب عن محمد عن أم عطية قالت : كنا لا نعُدُّ الكُدرة والصفرة شيئاً . [٦٨/١]

* * *

[٥] * ٢٣ - كتاب الجنائز

٤٦ - باب ما ينهى عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن محمد عن أم عطية رضي الله عنها قالت : « أخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم عند البيعة أن لا ننوح ، فما وَفَّت مِنَّا امرأةٌ غير خمس نسوة : أم سليم ، وأم العلاء ، وابنة أبي سبرة امرأة معاذٍ وامراتين ، أو ابنة أبي سبرة وامرأة معاذٍ وامرأة أخرى » . [٨٤/٢]

(٤) ليس في مسلم .

(٥) مسلم (ك ١١ ح ٣١-٣٣) .

* ٦٥ - كتاب التفسير

٦٠ - سورة الممتحنة

٣ - باب ﴿ إذا جاءك المؤمنات يبايعنك ﴾

حدَّثنا أبو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا ﴿ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴾ ، وَنَهَانَا عَنِ النَّيَاحَةِ ، فَقَبِضَتْ امْرَأَةً يَدَهَا فَقَالَتْ : أَسْعَدْتَنِي فَلَانَةٌ أُرِيدُ أَنْ أُجْزِيَهَا ، فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا ، فَاذْهَبْتِ وَرَجَعْتِ ، فَبَايَعَهَا » . [١٥٠/٦]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

٤٩ - باب بَيْعَةِ النِّسَاءِ

حدَّثنا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ : « عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : بَايَعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ عَلَيَّ ﴿ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴾ وَنَهَانَا عَنِ النَّيَاحَةِ ، فَقَبِضَتْ امْرَأَةً مِنْ يَدِهَا فَقَالَتْ : فَلَانَةٌ أَسْعَدْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُجْزِيَهَا ، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، فَذَهَبْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَمَا وَفَّتْ امْرَأَةً إِلَّا أُمُّ سَلِيمٍ وَأُمُّ الْعَلَاءِ وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مَعَاذَ ، أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةٌ مَعَاذَ . [٨٠/٩]

* * *

[٦] * ٢٤ - كتاب الزكاة

٣١ - باب قدركم يعطى من الزكاة والصدقة

حدَّثنا أحمدُ بنُ يونسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « بُعِثَ إِلَى نُسَيْبَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ ، فَأُرْسِلَتْ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ فَقُلْتُ : لَا إِلَّا مَا أُرْسِلَتْ بِهِ نُسَيْبَةُ مِنْ تِلْكَ الشَّاةِ . فَقَالَ : هَاتِ ، فَقَدْ بَلَغَتْ مَجْلَهَا » . [١١٥/٢]

(٦) مسلم (ك ١٢ ح ١٧٤) .

* ٢٤ - كتاب الزكاة ٦٢ - باب إذا تحولت الصدقة

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ : هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ فَقَالَتْ : لَا ، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْنَا نُسَيْبَةً مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ . فَقَالَ : إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَجْلَهَا » .

[١٢٨/٢]

* ٥١ - كتاب الهبة ٧ - باب قبول الهدية

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ : عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : لَا ، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ أُمِّ عَطِيَّةَ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُ إِلَيْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ قَالَ : إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَجْلَهَا » .

[١٥٦/٣]

* * *

(١٧٦)

□ أم العلاء بنت الحارث الأنصارية □

الإصابة (١٤١٥)

أم العلاء الأنصارية بنت الحارث بن ثابت بن حارثة .. يقال إنها والدة
خارجة بن زيد بن ثابت الراوي عنها .

روى حديثها الشيخان .

وعن الزهري أن أم العلاء وهي امرأة من نساءهم قد كانت بايعت النبي
صلى الله عليه وسلم .

الخلاصة :

(خ س) أم العلاء بنت الحارث بن ثابت بن حارثة الأنصارية صحابية
مبايعة .

روى حديثها خارجة بن زيد .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

* * *

(١٧٦) أم العلاء الأنصارية

[١] * ٢٣ - كتاب الجنائز

٣ - باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفنه

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بِنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ اقْتَسَمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً ، فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ فَأَنْزَلَنَاهُ فِي أَبِياتِنَا ، فَوَجِعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ ، فَلَمَّا تُوفِّيَ وَغَسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَتْوَابِهِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السائب ، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وما يُدريك أن الله أكرمهُ ؟ فقلت : بأبي أنت يا رسول الله ، فمن يُكريمهُ الله ؟ فقال : أمّا هو فقد جاءه اليقين . والله إني لأرجو له الخير ، والله ما أدري - وأنا رسول الله - ما يُفعلُ بي ؟ قالت : فوالله لا أُرَكِّي أحداً بعده أبداً . [٧٢/٢]

* ٥٢ - كتاب الشهادات ٣٠ - باب القرعة في المشكلات

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بِنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ قَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ : « أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ طَارَ لَهُ سَهْمُهُ فِي السُّكْنَى حِينَ أَقْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سَكْنَى الْمُهَاجِرِينَ ، قَالَتْ أُمَّ الْعَلَاءِ ، : فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ ، فَاشْتَكَى فَمَرَضَنَاهُ ، حَتَّى إِذَا تُوفِّيَ وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السائب ، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله . فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وما يُدريك أن الله أكرمهُ ؟

(١) ليس في مسلم .

فَقُلْتُ : لا أَدْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَّا عُثْمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهُ الْيَقِينُ ، وَإِنِّي لِأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفَعَّلُ بِهِ ؟ قَالَتْ : فَوَاللَّهِ لا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا . وَأَحْزَنْتَنِي ذَلِكَ . قَالَتْ : فَمِنْتُ فَأَرَيْتُ لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ذَلِكَ عَمَلُهُ « . [١٨١/٣]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٦ - باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : « أَنْ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرْتُهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ طَارَ لَهُمْ فِي السُّكْنَى حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ . قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ : فَاشْتَكَيْتُ عُثْمَانَ عِنْدَنَا ، فَمَرَّضْتُهُ حَتَّى تُوفِّي ، وَجَعَلْنَاهُ فِي أَثْوَابِهِ . فَدَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ ، شَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمُهُ ؟ قَالَتْ : قُلْتُ لا أَدْرِي ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَنْ ؟ قَالَ : أَمَا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهُ الْيَقِينُ ، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَمَا أَدْرِي وَاللَّهُ - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفَعَّلُ بِي ، قَالَتْ : فَوَاللَّهِ لا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ . قَالَتْ : فَأَحْزَنْتَنِي ذَلِكَ فَمِنْتُ ، فَأَرَيْتُ لِعُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ عَيْنًا تَجْرِي ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ذَلِكَ عَمَلُهُ « . [٦٧/٥]

* ٩١ - كتاب التفسير

١٣ - باب رؤيا النساء

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَقِيلُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : « أَنْ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرْتَهُ أَنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْمُهَاجِرِينَ قِرْعَةً ، قَالَتْ : فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ وَأَنْزَلَنَا فِي أَبِياتِنَا ، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تَوَفِّي فِيهِ ، فَلَمَّا تَوَفِّيَ غَسَلَ

وكفن في أثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : رحمة الله عليك أبا السائب ، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وما يدريك أن الله أكرمه ؟ فقلت : بأبي أنت يا رسول الله فمن يكرمه الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما هو فوالله لقد جاءه اليقين ، والله إني لأرجو له الخير ، ووالله ما أدري - وأنا رسول الله - ماذا يفعل بي ؟ فقالت : والله لا أزكي بعده أحداً أبداً .

* حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا وَقَالَ : « مَا أَدْرِي مَا يَفْعَلُ بِهِ . قَالَتْ : وَأَحْزَنْتَنِي فَنَمْتُ ، فَرَأَيْتَ لِعُثْمَانَ عِيناً تَجْرِي ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ذَلِكَ عَمَلُهُ . » [٣٤/٩]

* ٩١ - كتاب التفسير ٢٣ - باب العين الجارية في المنام

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ - وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِمْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ : طَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مِطْعُونٍ فِي السُّكْنَى حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ ، فَاشْتَكَيْ ، فَمَرْضَانَاهُ حَتَّى تَوَفَّى ، ثُمَّ جَعَلْنَاهُ فِي أَثْوَابِهِ ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السائب ، فَشِهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . قَالَ : وَمَا يَدْرِيكَ ؟ قُلْتُ : لَا أَدْرِي وَاللَّهِ . قَالَ : أَمَا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ ، وَإِنِّي لأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ مِنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يَفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ ؟ قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ : فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ . قَالَتْ : وَرَأَيْتَ لِعُثْمَانَ فِي النَّوْمِ عِيناً تَجْرِي ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : ذَلِكَ عَمَلُهُ يَجْرِي لَهُ . » [٣٨/٩]

* * *

(١٧٧)

□ أم الفضل بنت الحارث الهلالية □

الإصابة (١٤٤٠)

أم الفضل امرأة العباس بن عبد المطلب .. اسمها لبابة بنت الحارث الهلالية .
وهي لبابة الكبرى .

أسلمت قبل الهجرة فيما قيل .

وقال ابن سعد أم الفضل أول امرأة آمنت بعد خديجة وروت عن النبي
صلى الله عليه وسلم وكان يقال لوالدة أم الفضل العجوز الحرشية أكرم الناس
أصهاراً . ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم والعباس تزوج أختها شقيقتها
لبابة وحمزة تزوج أختها سلمة وجعفر بن أبي طالب شقيقتها أسماء .

قال ابن عمر كانت من المنجيات وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها
وقال ابن حبان ماتت في خلافة عثمان قبل زوجها العباس .

الخلاصة :

(ع) لبابة بنت الحارث الهلالية أم الفضل زوجة العباس وأخت ميمونة . لها
ثلاثون حديثاً . اتفقا على حديث وانفرد كل منهما بحديث .

قيل هي أول امرأة أسلمت بعد خديجة وعن ابنها عبد الله وعبد الله بن
الحارث بن نوفل وكانت تصوم الإثنين والخميس .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

١

١

٣٠

٢

(١٧٧) أم الفضل لبابة بنت الحرث الهلالية

[١] * ١٠ - كتاب الأذان ٩٨ - باب القراءة في المغرب

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ قال أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن عُبيدِ اللهِ ابنِ عبدِ اللهِ بنِ عُتبةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما أنه قال : « إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ : ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ﴾ فقالت : يَا بَنِي . والله لقد ذكَّرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ إِنهَا لَأَجْرٌ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرَبِ » .

[١٤٨/١]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته

حدَّثنا يحيى بن بُكيرٍ حدَّثنا الليثُ عن عُقَيْلٍ عن ابنِ شهابٍ عن عُبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ عن عبدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما عن أُمِّ الْفَضْلِ بنتِ الْحَرِثِ قالت : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرَبِ بِالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ، ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبِضَهُ اللهُ » .

[٩/٦]

* * *

[٢] * ٢٥ - كتاب الحج ٨٥ - باب صوم يوم عرفة

حدَّثنا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا سفيانٌ عن الزُّهريِّ حدَّثنا سالمٌ قال سمعتُ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ عن أُمِّ الْفَضْلِ : « شَكََّ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ » .

[١٦١/٢]

(١) . مسلم (ك ٤ ح ١٧٣) .

(٢) مسلم (ك ١٣ ح ١١٠، ١١١) .

* ٢٥ - كتاب الحج ٨٨ - باب الوقوف على الدابة بعرفة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ : « عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَرْثِ أَنَّ نَاسًا اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ صَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ بِصَائِمٍ . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبْنٍ وَهُوَ واقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ » . [١٦٢/٢]

* ٣٠ - كتاب الصوم ٦٥ - باب صوم يوم عرفة

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرٌ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْهُ ح . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَرْثِ : « أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ صَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ بِصَائِمٍ . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبْنٍ وَهُوَ واقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ » . [٤٢/٣]

* ٧٤ - كتاب الأشربة

١٢ - باب شرب اللبن وقول الله تعالى ﴿ مِنْ يَبْنِ فَرثٍ وَدَمٍ ﴾

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ سَمِعَ سَفِيَانَ أَخْبَرَنَا سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ : « شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبْنٌ فَشَرِبَ » فَكَانَ سَفِيَانَ رَبَّمَا قَالَ : « شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمَّ الْفَضْلِ » فَإِذَا وَقُفَّ عَلَيْهِ قَالَ : هُوَ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ . [١٠٨/٧]

* ٧٤ - كتاب الأشربة

١٧ - باب من شرب وهو واقف على بعيره

حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : « عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَرْثِ أَنَّهَا أَرْسَلَتْ

إلى النبي صلى الله عليه وسلم بقَدَح لَبِن وهو واقف عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَشَرِبَهُ « . زاد مالك عن أبي النضر : « على بَعِيرِهِ » . [١١٠/٧]

* ٧٤ - كتاب الأشربة ٢٩ - باب الشرب في الأقداح

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَالِمِ
أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ : « أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فُبِعْثَ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ مِنْ لَبِنٍ فَشَرِبَهُ » . [١١٣/٧]

* * *

(١٧٨)

□ أم قيس بنت محصن الأُسدية أخت عكاشة □

الإصابة (١٤٤٩)

أم قيس بنت محصن الأُسدية أخت عكاشة بن محصن . وكانت ممن أسلم قديماً
وبايعت وهاجرت . روت عن النبي صلى الله عليه وسلم .
عن أم قيس قالت توفي ابن لي فجزعت فقلت للذي يغفله لا تغسل ابني
بالماء البارد فتقتله . فذكر ذلك عكاشة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما لها طال
عمرها . قال فلا نعلم امرأة عمرت ما عمرت .

الخلاصة :

(ع) أم قيس بنت محصن بن حرثان - الأُسدية أخت عكاشة من المهاجرات
الأول . لها أربعة وعشرون حديثاً . اتفقا على حديثين .
وعنها وابصة بن معبد وعمرة بنت عبد الرحمن وطال عمرها بدعوة من النبي
صلى الله عليه وسلم ولا يعلم امرأة عمرت ما عمرت .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٢

٢٤

٢

* * *

(١٧٨) أم قيس بنت محصن الأسيديّة

[١] * ٤ - كتاب الوضوء ٥٩ - باب بول الصبيان

حدّثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ قالَ : أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ عن أمِّ قَيْسِ بنتِ مِحْصَنِ أَنَّهَا أتتْ بَابِنَ لها صَغِيرٍ لم يَأْكُلِ الطَّعَامَ إلى رسولِ اللَّهِ صلى اللهُ عليه وسلم فأجْلَسَهُ رسولُ اللَّهِ صلى اللهُ عليه وسلم في حِجْرِهِ ، فبَالَ على ثوبِهِ ، فدعا بماءٍ فنَضَحَهُ ولم يَغْسِلْهُ . [٥٠/١]

* ٧٦ - كتاب الطب

١٠ - باب السَّعُوطِ بِالْقَسْطِ الهندي البحري

حدّثنا صدقةُ بن الفضل أخبرنا ابنُ عُيَيْنَةَ قال سمعتُ الزُّهْرِيَّ عن عُبيدِ اللَّهِ عن أمِّ قَيْسِ بنتِ مِحْصَنِ قالتُ : « سمعتُ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يقول : عليكم بهذا العُودِ الهنديِّ فَإِنَّ فيه سبعةَ أَشْفِيَةٍ : يُسْتَعَطُّ به من العُدْرَةِ ، ويُلْدُّ به من ذاتِ الجنبِ » . « ودخلتُ على النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم بَابِنَ لي لم يَأْكُلِ الطَّعَامَ ، فبَالَ عليه ، فدعا بماءٍ فَرَشَّ عليه » . [١٢٤/٧]

* * *

[٢] * ٧٦ - كتاب الطب

١٠ - باب السَّعُوطِ بِالْقَسْطِ الهندي البحري

حدّثنا صدقةُ بن الفضل أخبرنا ابنُ عُيَيْنَةَ قال سمعتُ الزُّهْرِيَّ عن عُبيدِ اللَّهِ عن أمِّ قَيْسِ بنتِ مِحْصَنِ قالتُ : « سمعتُ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يقول : عليكم بهذا العُودِ الهنديِّ فَإِنَّ فيه سبعةَ أَشْفِيَةٍ : يُسْتَعَطُّ به من العُدْرَةِ ،

(١) مسلم (ك ٢ ح ١٠٣، ١٠٤) ، (ك ٣٩ ح ٨٧) .

(٢) مسلم (ك ٣٩ ح ٨٦، ٨٧) .

ويُلدُّ به من ذات الجنب . « ودخلتُ على النبيّ صلى الله عليه وسلم بابين لي لم يأكلِ الطعامَ ، فبال عليه ، فدعا بماءٍ فرشَّ عليه . » [١٢٤/٧]

* ٧٦ - كتاب الطب - ٢١ - باب اللدود

حدَّثنا عليُّ بن عبد الله حدَّثنا سفيانٌ عن الزُّهريِّ أخبرني عبيدُ الله بن عبد الله عن أم قيس قالت : « دخلتُ بابين لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أعلقت عليه من العذرة ، فقال : علامَ تدغرنَ أولادكُنَّ بهذا العِلاقِ ؟ عليكنَّ بهذا العودِ الهندي فإن فيه سبعةَ أشفيّةٍ ، منها ذاتُ الجنبِ ، يُسَعَطُ من العُدرةِ ويُلدُّ من ذاتِ الجنبِ . فسمعتُ الزهري يقول : بيّنَ لنا اثنين ولم يبين لنا خمسة . قلتُ لسفيان فإن معمراً يقول : أعلقتُ عليه . قال : لم يحفظ ، أعلقتُ عنه ، حفظته من في الزهري ووصفَ سفيانُ الغلامَ يحنكُ بالإصبعِ ، وأدخلَ سفيانُ في حنكه - إنما يعني رفعَ حنكه بإصبعه ، ولم يقل أعلقوا عنه شيئاً . » [١٢٧/٧]

* ٧٦ - كتاب الطب - ٢٣ - باب العُدرة

حدَّثنا أبو اليمانِ أخبرنا شعيب عن الزُّهريِّ قال أخبرني عبيدُ الله بن عبد الله : « أن أم قيس بنتَ محصنِ الأسيديّة - أسدٌ حُزيمَةٌ - وكانت من المهاجراتِ الأوّل اللاتي بايعنَ النبيّ صلى الله عليه وسلم وهي أختُ عكاشةَ أخبرته أنها أتت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بابين لها قد أعلقت عليه من العذرة ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم علامَ تدغرنَ أولادكُنَّ بهذا العِلاقِ ؟ عليكم بهذا العودِ الهندي ، فإن فيه سبعةَ أشفيّةٍ ، منها ذاتُ الجنبِ ، يريدُ الكُستَ وهو العود الهندي . » وقال يونس وإسحاق بن راشد عن الزُّهري : « علقتُ عليه . » [١٢٧/٧]

* ٧٦ - كتاب الطب - ٢٦ - باب ذاتِ الجنبِ

حدَّثني محمدٌ أخبرنا عتاب بن بشيرٍ عن إسحاق عن الزُّهري قال أخبرني

عبيد الله بن عبد الله أن أم قيس بنت محصن - وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي أخت عكاشة ابن محصن - أخبرته أنها أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها قد علقت عليه من العذرة ، فقال : اتقوا الله ، علام تدغرون أولادكم بهذه الأعلاق؟ عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه سبعة أشفية ، منها ذات الجنب . يريد الكُست ، يعني القُسط ، قال وهي لغة .

[١٢٨/٧]

* * *

(١٧٩)

□ أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية □

الإصابة (١٤٦٧)

أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية . كانت ممن أسلم قديماً وبايعت
وخرجت إلى المدينة مهاجرة تمشي فتبعها أخوها عمارة والوليد ليرداها فلم ترجع .

قال ابن إسحق في المغازي : هاجرت أم كلثوم بنت عقبة عام الحديبية فجاء
أخوها عمارة وفلان ابنا عقبة يطلبانها فأبى النبي صلى الله عليه وسلم أن يردها
إليهما . وكانت قبل أن تهاجر بلا زوج فلما قدمت المدينة تزوجها زيد بن حارثة
ثم تزوجها الزبير بن العوام بعد قتل زيد ثم عبد الرحمن بن عوف ثم عمرو بن
العاص فمكثت عنده شهراً وماتت .

وحدثها في الصحيحين والسنن الثلاث .

قال ابن سعد هي أول من هاجر إلى المدينة بعد هجرة النبي صلى الله عليه
وسلم . ولا نعلم قرشية خرجت من بين أبنائها مسلمة مهاجرة إلى الله ورسوله
إلا أم كلثوم .

الخلاصة :

(خ م د ث س) أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية . صحابية
هاجرت سنة سبع لها أحاديث . اتفقا على حديث . وعنها ابناها إبراهيم وحמיד
ابنا عبد الرحمن بن عوف .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

(١٧٩) أم كلثوم بنت عُقبة

ابن أبي معيط الأموية

[١] * ٥٣ - كتاب الصلح

٢ - باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُلْثُومِ بْنِتْ عُقْبَةَ أَخْبَرَتْهُ
أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ
بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا » .

[١٨٣/٣]

* * *

(١) مسلم (ك ٤٥ ح ١٠١) .

(١٨٠)

□ أم هانيء بنت أبي طالب الهاشمية (فاختة) □

الإصابة (١٥٢٦)

أم هانيء بنت أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمية ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم . قيل اسمها فاختة . وكانت زوج هبيرة بن عمرو بن عائذ ثم فرق الإسلام بينهما ، فخطبها النبي صلى الله عليه وسلم فقالت والله إني كنت لأحبك في الجاهلية فكيف في الإسلام . ولكنني امرأة مصيبة فأكره أن يؤذوك . . فقال خير نساء ركب الإبل صالح نساء قريش أحناه علي ولد الحديث روت أم هانيء عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث في الكتب الستة وغيرها .

وقال الترمذي وغيره عاشت بعد علي .

الخلاصة :

(ع) أم هانيء بنت أبي طالب الهاشمية . اسمها فاختة وقال أحمد : هند لها ستة وأربعون حديثاً اتفاقاً على حديث وعنها ابن ابنها جعدة ومولاها أبو مرة وكريير ومجاهد أسلمت يوم الفتح .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٤٦

١

١

* * *

(١٨٠) أم هانيء بنت أبي طالب الهاشمية (فاختة)

[١] * ٥ - كتاب الغسل ٢١ - باب التستر عند الغسل

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مَرَّةٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِيءِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيءِ بِنْتَ
أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ
يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ ، فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا أُمُّ هَانِيءِ . [٦٠/١]

* ٨ - كتاب الصلاة

٤ - باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ
مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مَرَّةٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِيءِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ
أُمَّ هَانِيءِ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ
الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ . قَالَتْ : فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَنْ
هَذِهِ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا أُمُّ هَانِيءِ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيءِ . فَلَمَّا
فَرَعَّ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ . فَلَمَّا انصَرَفَ
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا قَدْ أُجْرَتْهُ فُلَانُ بْنُ هُبَيْرَةَ . فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَدْ أُجْرْنَا مِنْ أُجْرَتِ يَا أُمَّ هَانِيءِ » قَالَتْ أُمُّ
هَانِيءِ : وَذَلِكَ ضُحَى . [٧٦/١]

* ٥٨ - كتاب الجزية ٩ - باب أمان النساء وجوارهن

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مَرَّةٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِيءِ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيءِ ابْنَةَ

(١) مسلم (ك ٣ ح ٧٠، ٧١، ٧٢)، (ك ٦ ح ٨٢).

أبي طالب تقول: « ذهبتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره ، فسلمتُ عليه فقال : مَنْ هذه ؟ فقلتُ أنا أمُّ هانيء بنت أبي طالب فقال : مرحباً بأمِّ هانيء ، فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات مُلتحفاً في ثوب واحد . فقلتُ يارسول الله ، زعم ابن أُمِّي عليُّ أنَّه قاتل رجلاً قد أجزته ؛ فلان ابن هُبيرة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد أجزنا من أجزتِ يا أمُّ هانيء قالت أم هانيء : وذلك ضحى . »

[١٠٠/٤]

* ٧٨ - كتاب الأدب ٩٤ - باب ما جاء في زعموا

حدَّثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبید الله أن أبا مرة مولى أم هانيء بنت أبي طالب أخبره أنه : « سمع أم هانيء بنت أبي طالب تقول : « ذهبتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره ، فسلمتُ عليه فقال : من هذه فقلتُ أنا أمُّ هانيء بنت أبي طالب . فقال مرحباً بأمِّ هانيء . فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات مُلتحفاً في ثوب واحد . فلما انصرف قلتُ : يارسول الله ، زعم ابن أُمِّي أنه قاتل رجلاً قد أجزته ، فلان بن هُبيرة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد أجزنا من أجزتِ يا أم هانيء . قالت أم هانيء : وذلك ضحى . »

[٣٧/٨]

* * *

* [٢] ١٨ - كتاب تقصير الصلاة

١٢ - باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلاة وقبلها

حدَّثنا حفص بن عمر قال حدَّثنا شعبة عن عمرو عن ابن أبي ليلى

(٢) مسلم (ك ٣ ح ٧١) ، (ك ٦ ح ٨٠-٨٣) .

قال : « ما أنبأ أحدٌ أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى غير أم هانيء : ذكرت أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل في بيتها فصلّى ثمان ركعات ، فما رأيته صلى صلاةً أخفّ منها ، غير أنه يتم الركوع والسجود » .

[٤٥/٢]

* ١٩ - كتاب التهجيد - ٣١ - باب صلاة الضحى في السفر

حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة قال : سمعت عبد الرحمن ابن أبي ليلى يقول : « ما حدثنا أحدٌ أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى غير أم هانيء ، فإنها قالت : إن النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاعتسل وصلى ثمان ركعات ، فلم أر صلاةً قط أخفّ منها ، غير أنه يتم الركوع والسجود » .

[٥٨/٢]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٥٠ - باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح

حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عمرو عن ابن أبي ليلى ما أخبرنا أحد أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى غير أم هانيء فإنها ذكرت أنه يوم فتح مكة اغتسل في بيتها ثم صلى ثمان ركعات قالت لم أراه صلى صلاةً أخفّ منها غير أنه يتم الركوع والسجود .

[١٤٩/٥]

* * *

(١٨١)

□ جويرية بنت الحارث بن □
أبي ضرار المصطلقية

الإصابة (٢٥٠)

جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار بن حبيب .: الخزاعية المصطلقية .
لما غزا النبي صلى الله عليه وسلم بني المصطلق غزوة المريسيع في سنة خمس
أو ست وسباهم وقعت جويرية في سهم ثابت بن قيس فكاتبت على نفسها .
وكانت امرأة حلوة ملاحه لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه فأتت رسول الله
صلى الله عليه وسلم تستعينه في كتابتها . قالت عائشة فوالله ما هي إلا أن رأيتها
فكرهتها وقلت يرى منها ما قد رأيت .
فلما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله أنا جويرية
بنت الحارث سيد قومه وقد أصابني من البلى ما لم يخف عليك وقد كاتبت على
نفسي فأعني على كتابتي فقال أو خير من ذلك . أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك
فقلت نعم .

وروت جويرية عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث .
قيل ماتت سنة خمسين من الهجرة .
وقيل عاشت خمساً وستين سنة .

الخلاصة :

(ع) جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار المصطلقية أم المؤمنين .
لها أحاديث . انفرد لها البخاري بحديثين ومسلم بتمثلهما .

وعنها ابن عباس وعبيد بن السباق وجماعة .

قال الواقدي توفيت سنة ٥٦ .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٢

٢

٢

* * *

(١٨١) جويرية بنت الحرث بن أبي ضرار المصطلقية أم المؤمنين

[١] * ٣٠ - كتاب الصوم ٦٣ - باب صوم يوم الجمعة

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَرْثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ فَقَالَ : أَصُمْتَ أَمْسِ ؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : تَرِيدِينَ أَنْ تَصُومِينَ غَدًا ؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : فَأَفْطِرِي .

وقال حماد بن الجعد سمع قتادة حدثني أبو أيوب : « أن جويرية حدثته فأمرها فأفطرت » .

[٤٢/٣]

* * *

(١) ليس في مسلم .

(١٨٢)

□ حفصة بنت عمر بن الخطاب العدوية □

الإصابة (٢٩٤)

حفصة بنت عمر بن الخطاب أمير المؤمنين . هي أم المؤمنين .
كانت قبل أن يتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم عند حصن بن حذافة .
وكان ممن شهد بدرًا ومات بالمدينة .

تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد عائشة سنة ثلاث من الهجرة .
روت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عمر .
قال أبو عمر طلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم تطليقة ثم ارتجعها وذلك
أن جبريل قال له أرجع حفصة فإنها صوامة قوامة وأنها زوجتك في الجنة .
قيل ماتت لما بايع الحسن معاوية وذلك في جمادى الأولى سنة إحدى وأربعين .

الخلاصة :

(ع) حفصة بنت عمر بن الخطاب العدوية أم المؤمنين لها ستون حديثًا اتفقا
على ثلاثة وانفرد مسلم بستة . وعنها أخوها عبد الله وشنيد بن شكل وجماعة
قال ابن أبي خيثمة ماتت سنة إحدى وأربعين .

عدد أحاديثها	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٦٠	٣	٠	٦

٣

* * *

(١٨٢) حفصة بنت عمر بن الخطاب العدوية أم المؤمنين

[١] * ١٠ - كتاب الأذان ١٢ - باب الأذان بعد الفجر

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : « أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ الْمُؤَدُّنَ لِلصُّبْحِ وَبَدَأَ الصُّبْحُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ » .
[١٢٣/١]

* ١٩ - كتاب التهجد ٢٩ - باب التطوع بعد المكتوبة

حَدَّثَنَا مسدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الجُمُعَةِ . فَأَمَّا المَغْرِبُ والعِشَاءُ ففِي بَيْتِهِ » . قَالَ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ مَوْسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ : « بَعْدَ العِشَاءِ فِي أَهْلِهِ » . تَابَعَهُ كَثِيرٌ مِنْ قَرَقَدٍ وَأَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ . وَحَدَّثْتَنِي أُخْتِي حَفْصَةُ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الفَجْرُ ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا » . وَقَالَ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ مَوْسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ : « بَعْدَ العِشَاءِ فِي أَهْلِهِ » .
[٥٧/٢]

* ١٩ - كتاب التهجد ٣٤ - باب الركتان قبل الظهر

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ : رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ ،

(١) مسلم (ك ٦ ح ٨٧، ٨٨، ٨٩) .

وركتين بعد العشاء في بيته ، وركعتين قبل صلاة الصبح كانت ساعة لا يدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها . . . حَدَّثَنِي حَفْصَةُ : « أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنَ وَطَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ » .

[٥٨/٢]

* * *

[٢] * ١٩ - كتاب التهجد ٢ - باب فضل قيام الليل

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَحَدَّثَنِي مَحْمُودٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا ، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَ يَأْخُذُنِي فَذَهَبَ بِي إِلَى النَّارِ ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبَعْرِ ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ ، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ . قَالَ : فَلَقِينَا مَلَكًا آخَرَ فَقَالَ لِي : لَمْ تُرْعَ » . « فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . فَكَانَ بَعْدَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا » .

[٤٩/٢]

* ١٩ - كتاب التهجد

٢١ - باب فضل من تعار من الليل فصلي

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَيُّوبَ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّ بِيَدِي قِطْعَةً اسْتَبْرَقِي فَكَأَنِّي لَا أُرِيدُ مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ . وَرَأَيْتُ كَأَنَّ

اثنتين أتياي أَرَادَا أَنْ يَذْهَبَا بِي إِلَى النَّارِ ، فَتَلَقَّاهُمَا مَلَكَ فَقَالَ : لَمْ تُرْعَ ، خَلِيًّا عَنْهُ . فَقَصَّتْ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى رُؤْيَايَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ .

« وَكَانُوا لَا يَزَالُونَ يُقْصُونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّؤْيَا أَنَّهُ فِي اللَّيْلَةِ السَّابِعَةِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا فَلْيَتَحَرَّهَا مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . »
[٥٥/٢]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١٩ - باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَمَنِّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكُنْتُ غُلَامًا أَعْرَبَ ، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ مَلَكَينِ أَخَذَا بِي إِلَى النَّارِ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيْ الْبِئْرِ ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ . فَلَقِيَهُمَا مَلَكَ آخَرَ فَقَالَ لِي : لَنْ تُرَاعَ . فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ . قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا . »

[٢٤/٥]

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ عَنْ أُخْتِهِ حَفْصَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : إِنَّ

عبد الله رجل صالح . [٢٥/٥]

* ٩١ - كتاب التعبير

٢٥ - باب الإستبرق ودخول الجنة في المنام

حدثنا معلى بن أسد حدثنا وهيب عن أيوب عن نافع : « عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأيت في المنام كأن في يدي سرقة من حرير لا أهوي بها إلى مكان في الجنة إلا طارت بي إليه ، فقصصتها على حفصة » .

فقصصتها حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « إن أخاك رجل صالح ، أو قال : إن عبد الله رجل صالح » . [٣٧/٩]

* ٩١ - كتاب التعبير

٣٥ - باب الأمن وذهاب الروع في المنام

حدثني عبيد الله بن سعيد حدثنا عفان بن مسلم حدثنا صخر بن جويرية حدثنا نافع : « أن ابن عمر قال : إن رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقصونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله وأنا غلام حديث السن وبيتي المسجد قبل أن أنكح ، فقلت في نفسي لو كان فيك خير لرأيت مثل ما يرى هؤلاء ، فلما اضطجعت ليلة قلت : اللهم إن كنت تعلم في خيراً فأرني رؤيا . فبينما أنا كذلك إذ جاءني ملكان في يد كل واحد منهما مقمعة من حديد يقبلانني إلى جهنم وأنا بينهما أدعو الله : اللهم أعود بك من جهنم ، ثم أراني لقيني ملك في يده مقمعة من حديد فقال : لن تراع ، نعم الرجل أنت لو تكثر الصلاة . فانطلقوا بي حتى وقفوا بي على شفير جهنم ، فإذا هي مطوية كطبي البئر ، له قرون كقرن البئر ، بين كل قرنين ملك بيده مقمعة من حديد ، وأرى فيها رجلاً معلقين بالسلاسل ، رعوسهم أسفلهم عرفت فيها رجلاً من قريش ، فانصرفوا بي عن ذات اليمين » . « فقصصتها على

حفصة فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن عبد الله رجل صالح . فقال نافع : لم يزل بعد ذلك يكثر الصلاة .

* ٩١ - كتاب التعبير

٣٦ - باب الأخذ على اليمين في النوم

حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم : « عن ابن عمر قال : كنت غلاماً شاباً عزباً في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وكنت أبيت في المسجد ، وكان من رأى مناماً قصه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : اللهم إن كان لي عندك خير فأرني مناماً يعبره لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتمت فرأيت ملكين أتياي فانطلقا بي فلقبهما ملك آخر فقال : لن تراع ، إنك رجل صالح ، فانطلقا بي إلى النار ، فإذا هي مطوية كطي البئر ، وإذا فيها ناس قد عرفت بعضهم ، فأخذا بي ذات اليمين . فلما أصبحت ذكرت ذلك لحفصة . » فرعمت حفصة أنها قصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل . قال الزهري وكان عبد الله بعد ذلك يكثر الصلاة من الليل . [٤٠/٩]

* * *

[٣] * ٢٥ - كتاب الحج ٣٤ - باب التمتع والإقران والإفراد بالحج

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك . وحدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة رضي الله عنهم زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : « يارسول الله ، ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك ؟ قال : إني لبدت رأسي ، وقلدت هدي ، فلا أجل حتى

(٣) مسلم (ك ١٥ ح ١٧٦-١٧٩) .

أنحر . [١٤٣/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ١٠٧ - باب فتل القلائد للبدن والبقر

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر عن حفصة رضي الله عنهم قالت : « قلت : يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحلل أنت ؟ قال : إني لبئت رأسي وقلدت هدي ، فلا أجل حتى أجل من الحج » . [١٦٩/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٢٦ - باب من لبد رأسه عند الإحرام وحلق

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة رضي الله عنهم أنها قالت : « يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك ؟ قال : إني لبئت رأسي وقلدت هدي ، فلا أجل حتى أنحر » . [١٧٤/٢]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٧٧ - باب حجة الوداع

حدثني إبراهيم بن المنذر أخبرنا أنس بن عياض حدثنا موسى بن عقبة عن نافع أن ابن عمر أخبره أن حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أزواجه أن يحلن عام حجة الوداع فقالت حفصة : فما يمنعك ؟ فقال : لبئت رأسي ، وقلدت هدي ، فلست أجل حتى أنحر هدي » . [١٧٥/٥]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٦٩ - باب التليد

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر : « عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك ؟ قال : إني لبئت رأسي ،

وَقَلَّدْتُ هَدِييَ ، فَلَا أَحَلُّ حَتَّى أَنْحُرَ .

[١٦٢/٧]

* * *

[٤] * ٢٨ - كتاب جزاء الصيد

٧ - باب ما يَقْتُلُ الْحَرَمُ مِنَ الدَّوَابِّ

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : « حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ .. » .

حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ حَفْصَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَهُنَّ : الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْفَارَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

[١٣/٣]

* * *

(٤) مسلم (ك ١٥ ح ٧٥،٧٤،٧٣) .

(١٨٣)

□ خنساء بنت خدام الأوسية □

الإصابة (٣٥١)

خنساء بنت خِدام بن خالد الأنصارية من بني عمرو بن عوف .
ثبت حديثها في الموطأ أن أباهما زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها .
وأنها خطبت إلى أبي لبابة بن عبد المنذر فارتفع شأنهما إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أباهما يلحقها بهواها فتزوجت
أبا لبابة فهي والده السائب .

الخلاصة :

(خ د س) خنساء بنت خِدام بكسر المعجمة الأولى الأوسية زوجة أبي لبابة
لها أحاديث . انفرد لها البخاري بحديث .
وعنها مجمع بن يزيد بن جارية .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١
—————
١

* * *

(١٨٣) خنساء بنت خِذَام الأوسية زوجة أبي لبابة

[١] * ٦٧ - كتاب النكاح

٤٢ - باب إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعِ ابْنِي يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ عَنْ خُنَسَاءَ بِنْتِ خِذَامِ الْأَنْصَارِيَّةِ
أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ تَيْبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَرَدَّ نِكَاحَهُ .

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَجُلًا يُدْعَى خِذَامًا أَنْكَحَ ابْنَةً
لَهُ .. نَحْوَهُ .

* ٨٩ - كتاب الإكراه ٣ - باب لا يجوز نكاح المكره

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعِ ابْنِي يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ : « عَنْ خُنَسَاءَ بِنْتِ خِذَامِ
الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ تَيْبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَرَدَّ نِكَاحَهَا » .

* ٩٠ - كتاب الحليل ١١ - باب في النكاح

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : « عَنْ
الْقَاسِمِ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ وَلَدِ جَعْفَرٍ تَخَوَّفَتْ أَنَّ يَزُوجَهَا وَلِيهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ ، فَأَرْسَلَتْ
إِلَى شَيْخَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ - عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعِ ابْنِي جَارِيَةَ - قَالَا : فَلَاحِشِينَ

(١) ليس في مسلم .

فإن خنساء بنت خِذَام أنكحها أبوها وهي كارهة فرد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك « قال سفيان : وأما عبد الرحمن فسمعتة يقول عن أبيه : « أن خنساء ... » .

[٢٥/٩]

* * *

(١٨٤)

□ خولة بنت قيس بن فهر النجارية □

الإصابة (٣٧٣)

خولة بنت قيس بن قهد (بالقاف) بن ثعلبة .. الأنصارية الخرجية ثم
النجارية

كانت تحت حمزة بن عبد المطلب .

وخلف عليها بعد حمزة حنظلة بن النعمان .

وأخرج أبو نعيم عن عبيد سنوطي قال دخلت على خولة بنت قيس فقلت
يا أم محمد انظري ما تحدثيني فإن الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير ثبت
شديد . فقالت بئس مالي أن أحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما
سمعت وأكذب عليه سمعته يقول الدنيا حلوة خضرة من يأخذ منها ما يحل له يبارك
له فيه . ورب متخوض في مال الله الحديث .

الخلاصة :

(خ ف) خولة بنت قيس بن فهر النجارية زوجة حمزة . لها أحاديث روى
عنها البخاري حديثاً واحداً وكذلك الترمذي .
وعنها النعمان بن أبي عباس . ويقال خويلة .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

١

(١٨٤) خولة بنت قيس بن فهر النجارية زوجة حمزة

[١] * ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٧ - باب قول الله تعالى ﴿ فَأَنْ لَّهٗ خَمْسَهُ ﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي
 أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ - وَاسْمُهُ نُعْمَانُ - عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ
 فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

[٨٥/٤]

* * *

(١٨٥)

□ الرُّبِيع بنت معوذ الأنصارية □

الإصابة (٤١٣)

الرُّبِيع بنت معوذ بن عقبة بن حزام بن جندب الأنصارية النجارية .
كانت من المبايعات بيعة الشجرة .

وقال أبو عمر كانت ربما غزت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .
روت عن النبي صلى الله عليه وسلم . قالت قلت لزوجي أختلع منك بجميع
ما أملك قال نعم فدفعت إليه كل شيء غير درعي فخاصمني إلى عثمان فقال
له شرطه فدفعته إليه .

وكان ذلك في حصار عثمان يعني سنة خمسة وثلاثين .

الخلاصة :

(ع) الرُّبِيع بضم أوله وكسْر التحتانية بنت معوذ بن الحرث بن رفاعة بن
الحرث بن سواد ويعرف بابن عفراء وهي أمه الأنصارية . شهدت الشجرة . لها
أحد وعشرون حديثاً . اتفقا على حديثين وانفرد البخاري بحديثين .
وعنها سليمان بن يسار وأبو سلمة وجماعة .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

٢١ ٢ ٢

٤

* * *

(١٨٥) الرُّبَيْعِ بنتِ معوذ بنِ الحرث

[١] * ٣٠ - كتاب الصوم ٤٧ - باب صوم الصبيان

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ
بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ : « أُرْسِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى
الْأَنْصَارِ : مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْتَمَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ . قَالَتْ :
فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ وَنُصُومِ صَبِيَّائِنَا وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ . فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ
عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ » . [٣٧/٣]

* * *

[٢] * ٥٦ - كتاب الجهاد

٦٧ - باب مداواة النساء الجرحى في الغزو

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ
عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ : « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نَسْقِي
وَنُدَاوِي الْجَرْحَى ، وَتُرِدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ » .

* ٥٦ - كتاب الجهاد ٦٨ - باب رد النساء الجرحى والقتلى

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ
بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ : « كُنَّا نَعْزُو مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَسْقِي الْقَوْمَ
وَنَعْدُمُهُمْ ، وَتُرِدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ » . [٣٤/٤]

(١) مسلم (ك ١٣ ح ١٣٦، ١٣٧) .

(٢) ليس في مسلم .

* ٧٦ - كتاب الطب

٢ - باب هل يداوي الرجل المرأة أو المرأة الرجل

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ رُبَيْعِ بِنْتِ مَعُوذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ: « كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْقِي الْقَوْمَ وَنُحْدِمُهُمْ ، وَنُرَدُّ الْقَتْلَى وَالْجُرْحَى إِلَى الْمَدِينَةِ ». [١٢٢/٧]

* * *

[٣] * ٦٤ - كتاب المغازي ١٢ - باب حدثني خليفة

حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذٍ قَالَتْ: « دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ بُنَيِّ عَلِيٍّ ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي ، وَجُورِيَاتٍ يَضْرِبْنَ بِالذُّفِّ يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ ، حَتَّى ، قَالَتْ جَارِيَةٌ : وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقُولِي هَكَذَا وَقُولِي مَا كُنْتَ تَقُولِينَ ». [٨٢/٥]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٤٨ - باب ضرب الدف في النكاح والوليمة

حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ قَالَ : « قَالَتِ الرَّبِيعُ بِنْتُ مَعُوذِ بْنِ عَفْرَاءَ : جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ حِينَ بُنِيَ عَلَيَّ ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي ، فَجَعَلَتْ جُرَيْرِيَّاتٍ لَنَا يَضْرِبْنَ بِالذُّفِّ وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ ، إِذْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ : وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ ، فَقَالَ : دَعِي هَذِهِ وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتَ تَقُولِينَ ». [١٩/٧]

* * *

(١٨٦)

□ زينب بنت أبي سلمة المخزومية □

الإصابة (٤٨٢)

زينب بنت أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد .. المخزومية ربيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أمها أم سلمة بنت أبي أمية . يقال ولدت بأرض الحبشة . وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم أمها وهي ترضعها .

وقد حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم وروت عنه وعن أزواجه أمها وعائشة وأم حبيبة وغيرهن .

قال بكر بن عبد الله المزني أخبرني أبو رافع يعني الصائغ قال كنت إذا ذكرت امرأة فقيهة بالمدينة ذكرت بنت أبي سلمة .

الخلاصة :

(ع) زينب بنت أبي سلمة المخزومية صحابية لها في البخاري حديثان ومسلم فرد حديث وعنها ابنها أبو عبيدة بن عبد الله وعلي بن الحسين . توفيت بعد السبعين .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

٢

٢

* * *

(١٨٦) زينب ابنة أبي سلمة المخزومية

[١] * ٦١ - كتاب المناقب

١ - باب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرِ

وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾

حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كَلِيبُ بْنُ وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَنِي رَيْبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبُ ابْنَةُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : « قُلْتُ لَهَا : أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَانَ مِنْ مُضَرٍّ ؟ قَالَتْ : فَمَنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرٍّ ؟ مَنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ » .

[١٧٨/٤]

حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كَلِيبُ حَدَّثَنِي رَيْبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَظْنُّهَا زَيْنَبُ - قَالَتْ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمَقِيرِ وَالْمَرْفَتِ . وَقُلْتُ لَهَا : أَخْبِرْنِي ، النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ ، مِنْ مُضَرٍّ كَانَ ؟ قَالَتْ : فَمَنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرٍّ ؟ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ » .

[٢] * ٦٨ - كتاب الطلاق

٤٦ - باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةَ قَالَتْ زَيْنَبُ : « دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطَيْبٍ فِيهِ

(١) ليس في مسلم .

(٢) مسلم (ك ١٨ ح ٥٨) .

صُفْرَة - خَلُوقٌ أو غيرُهُ - فدهنت منه جاريةً ثم مَسَّتْ بعارضِها ثم قالت : والله مالي بالطيب من حاجة ، غير أني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يحلُّ لامرأةٍ تُؤمِنُ بالله واليوم الآخر أن تُحدِّدَ على ميِّتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ ، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهرٍ وعشرًا .

قالت زينب : « فدخلتُ على زينب ابنة جحشٍ حينَ توفي أخوها ، فدعت بطيبٍ فمست منه ثم قالت : أما والله مالي بالطيب من حاجة ، غير أني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر : لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدِّدَ على ميِّتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ ، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهرٍ وعشرًا .

قالت زينب وسمعت أم سلمة تقول جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفتكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ، مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول لا . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هي أربعة أشهرٍ وعشرٍ وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول .

قال حميد فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة على رأس الحول ؟ فقالت زينب كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفاشاً ولبست شر ثيابها ولم تمس طيباً حتى تمرَّ بها سنة ثم توتئى بدابة - حمار أو شاة أو طائر - فتفتض به فقلما تفتض بشيء إلامات ثم تخرج فتعطى بعة فترمي ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره . سئل مالك ما تفتض به قال تمسح به جلدها . [٥٩/٧]

* * *

(١٨٧)

□ زينب بنت جحش الأسدية أم المؤمنين □

الإصابة (٤٦٨)

زينب بنت جحش الأسدية أم المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم .
تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث وقيل سنة خمس ونزلت بسببها
آية الحجاب .

وكانت قبله عند مولاه زيد بن حارثة وفيها نزلت ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً
زوجناكها ﴾

وقد وصفت عائشة زينب بالوصف الجميل في قصة الإفك وأن الله عصمها
بالورع .

روت عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث .

قال الواقدي ماتت سنة عشرين .

وكانت أول نساء النبي صلى الله عليه وسلم ماتت بعده .

وكانت زينب امرأة صناع اليمين فكانت تدبغ وتحرز وتتصدق في سبيل الله

تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهي بنت خمس وثلاثين سنة .

وماتت سنة عشرين وهي بنت خمسين .

الخلاصة :

(ع) زينب بنت جحش الأسدية أم المؤمنين لها أحد عشر حديثاً . اتفقاً

على حديثين . وعنها ابن أخيها محمد بن عبد الله وزينب بنت أبي سلمة .

قالت عائشة مارأيت لمرأة قط خيراً في الدين والتقى وأصدق حديثاً وأوصل

للرحم منها .

وكانت أول نساءه صلى الله عليه وسلم موتاً . وهي أول من وضع على النعش في الإسلام . ماتت سنة عشرين .

عدد أحاديثها	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
١١	٢	٠	٠
<hr/>			
٢			

* * *

(١٨٧) زينب بنت جحش الأسدية أم المؤمنين

[١] * ٢٣ - كتاب الجنائز ٣١ - باب حد المرأة على غير زوجها

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ :
« دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
تُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » . « ثُمَّ دَخَلْتُ
عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوْفِّي أَخْوَاهَا ، فَدَعَتْ بَطِيبَ فَمَسَّتْ ، ثُمَّ قَالَتْ :
مَالِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
الْمَنَبَرِ : لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ،
إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

[٧٨/٢]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٤٦ - باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ
هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةَ : قَالَتْ زَيْنَبُ دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوْفِي أَبُوهَا أَبُو سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بَطِيبٍ فِيهِ صَفْرَةٌ
خَلْقُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ فَدهنت منه جارية ثم مست بعارضتها ثم قالت والله مالي بالطيب
من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يحل لامرأة
تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة
أشهر وعشراً .

(١) مسلم (ك ١٨ ح ٥٩) .

قالت زينب فدخلت على زينب ابنة جحش حين توفي أخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت أما والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً .

قالت زينب وسمعت أم سلمة تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفتكحلها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا، مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول لا. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول .

قال حميد فقلت لزينب وماترمي بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت زينب كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت جحشاً ولبست شريابها ولم تمس طيباً حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به فقلما تفتض بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطى بعرّة فترمي ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره .
وسئل مالك ما تفتض به قال تمسح به جلدها . [٥٩/٧]

* * *

[٢] * ٦٠ - كتاب الأنبياء ٧ - باب قصة يأجوج ومأجوج

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ: « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرِعَاً يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ - وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا - قَالَتْ

(٢) مسلم (ك ٥٢ ح ٢٠١) .

زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْثُ . [١٣٨/٤]

* ٦١ - كتاب المناقب

٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفْيَانَ حَدَّثَتْهَا عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرِجًا يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيَلُحُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مِثْلَ هَذَا وَحَلَقَ بِأَصْبَعِهِ وَبِالَّتِي تَلِيهَا فَقَالَتْ زَيْنَبُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْحَبْثُ . [١٩٨/٤]

* ٩٢ - كتاب الفتن

٤ - باب قول النبي ﷺ ويل للعرب من شر قد اقترب

حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ عَنِ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ : « عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّهَا قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّوْمِ مُحْمَرًا وَوَجْهَهُ وَهُوَ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَلُحُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ ، فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مِثْلَ هَذِهِ - وَعَقَدَ سُفْيَانُ تِسْعِينَ أَوْ مِائَةَ - قِيلَ : أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْثُ » . [٤٨/٩]

* ٩٢ - كتاب الفتن ٢٨ - باب يأجوج ومأجوج

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ : « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ

جَحَشَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرِعَاً يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيُلِّ لِلْعَرَبِ ، مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ . فُتِيحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ - وَخَلَقَ بِإِصْبَعَيْهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا - قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحَشَ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْحُبُّ . [٦١/٩]

* * *

(١٨٨)

□ زينب بنت عبد الله الثقفية □
امراة ابن مسعود

الإصابة (٤٩٨)

زينب بنت معاوية وقيل بنت أبي معاوية .. بن جشم بن ثقيف وهي ابنة أبي معاوية الثقفية .

روت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن زوجها ابن مسعود وعن عمر أخرج حديثها في الصحيحين .

وقال أبو عمر روى علقمة عن عبد الله أن زينب الأنصارية امراة أبي مسعود وزينب الثقفية امراة ابن مسعود أتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسألانه النفقة على أزواجهما الحديث .

وقال بسر بن سعيد أخبرتني زينب الثقفية امراة عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها إذا خرجت إلى العشاء الآخرة فلا تسمي طيباً .

الخلاصة :

(ع) زينب بنت عبد الله (وقيل بنت معاوية) الثقفية امراة ابن مسعود لها أحاديث اتفقا على حديث وانفرد البخاري بحديث ومسلم بآخر .
وعنها ابنها أبو عبيدة وبسر بن سعيد .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١

١

١

٢

(١٨٨) زينب بنت عبد الله الثقفية امرأة ابن مسعود

[١] * ٢٤ - كتاب الزكاة

٤٨ - باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ
 عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَرْثِ عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ فَذَكَرْتُهُ
 لِإِبْرَاهِيمَ فَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَرْثِ عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ
 عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ سِوَاءَ قَالَتْ : « كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ : تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ . وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَأَيْتَامٍ فِي
 حِجْرِهَا قَالَ . فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ : سَلْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَجْزِي عَنِي
 أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامِي فِي حِجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ ؟ فَقَالَ : سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَاذْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ
 الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي . فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلَالٍ فَقُلْنَا : سَلِ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَجْزِي عَنِي أَنْ أُنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامٍ لِي فِي حِجْرِي .
 وَقُلْنَا : لَا تُخَيِّرْ بِنَا . فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : مَنْ هُمَا ؟ قَالَ : زَيْنَبُ . قَالَ : أَيُّ
 الزَيْنَابِ ؟ قَالَ : امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَعَمْ ، وَلَهَا أَجْرَانِ : أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ
 الصَّدَقَةِ . » [١٢١/٢].

* * *

(١٨٩)

□ سبيعة بنت الحارث الأسلمية □

الإصابة (٥١٨)

سبيعة بنت الحارث الأسلمية .

ثبت ذكرها في الصحيحين وفي الموطأ أنها وَلَدَتْ بعد وفاة زوجها فانقضت عدتها قال ابن عبد البر رواها عنها فقهاء المدينة وفقهاء الكوفة والقصة مطولة بألفاظ مختلفة .

الخلاصة :

(خ م د س ق) سُبَيْعَة بموحدة مصغرة بنت الحارث الأسلمية (صحابية) .
لها اثنا عشر حديثاً . اتفقا على حديث .
وعنها ابن عمر (وعمر بن عبد الله بن الأرقم) ومسروق .

عدد أحاديثها	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
١٢	١	٠	٠
<hr/>			
١			

* * *

(١٨٩) سُبَيْعَةُ بِنْتُ الْحَرِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ

[١] * ٦٤ - كتاب المغازي

١٠ - باب حدثني عبد الله بن محمد الجعفي

وقال الليث حدثني يونسُ عن ابن شهاب قال حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بن عبد الله بن عُتْبَةَ : « أن أباهُ كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزُّهْرِيُّ يأمره أن يدخلَ على سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَرِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ فيسأَلها عن حديثها وعن ما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته . فكتب عمرُ بن عبد الله بن الأرقم إلى عبد الله بن عتبةَ يخبره أن سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَرِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بن خَوْلَةَ - وهو من بني عامرِ بن لُؤَيٍّ وكان ممن شهدَ بدرًا - فَنُؤِفِي عنها في حَجَّةِ الْوُدَاعِ وهي حَامِلٌ ، فلم تنسبُ أن وضعتَ حملها بعدَ وفاته ، فلما تعلتَ من نفاسِها تجملتَ للخطابِ ، فدخلَ عليها أبو السَّنَابِلِ بنُ بَعَكَك - رجلٌ من بني عبد الدار - فقال لها : مالي أراكِ تجملتَ للخطابِ تَرَجِّينَ النكاحَ ؟ فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرَ وَعِشْرَ . قالت سُبَيْعَةُ : فلما قال لي ذلك جَمَعْتُ عَلِيَّ ثِيَابِي حين أُمْسِيتُ وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسأَلته عن ذلك ، فأفتاني بأني قد حَلَلْتُ حينَ وضعتُ حملي ، وأمرني بالتزوُّجِ إن بدا لي . »

تابعه أصبغُ عن ابن وهب عن يونسَ وقال الليث : حَدَّثَنِي يونسُ عن ابن شهاب وسألناه فقال : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بن عبد الرحمن بن ثوبانَ مولى بني عامرِ ابن لُؤَيٍّ أن محمدَ بن إياسَ بن البكير - وكان أبوه شهدَ بدرًا - أَخْبَرَهُ . [٨٠/٥]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

* ٣٩ - باب ﴿ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجْلِهِنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ يَزِيدَ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ
عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ : « كَتَبَ إِلَى ابْنِ الْأَرْقَمِ أَنْ يَسْأَلَ سُبَيْعَةَ
الْأَسْلَمِيَّةَ كَيْفَ أَفْتَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : أَفْتَانِي إِذَا وَضَعْتُ أَنْ
أُنْكَحَ » .

[٥٧/٧]

* * *

(١٩٠)

□ سودة بنت زمعة العامرية أم المؤمنين □

الإصابة (٦٠٣)

سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشية العامرية أم المؤمنين .
كان تزوجها السكران بن عمرو أخو سهيل بن عمرو . فتوفي عنها فتزوجها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت أول امرأة تزوجها بعد خديجة .
وعن ابن عباس بسند حسن أن سودة خشيت أن يطلقها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت لا تطلقني وأسكني واجعل يومي لعائشة ففعل .
توفيت في آخر زمان عمر بن الخطاب .
ويقال ماتت سنة أربع وخمسين .

الخلاصة :

(خ د س) سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبد ود العامرية أم
المؤمنين . هاجرت إلى الحبشة . لها أحاديث . انفرد لها البخاري بحديث . وعنها
ابن عباس .

قالت عائشة مامن امرأة أحب إلي من أن أكون في مسلاخها من سودة .
قال ابن أبي خيثمة توفيت في خلافة عمر .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

١
—————
١

(١٩٠) سودة بنت زَمْعَة العامرية أم المؤمنين

[١] * ٨٣ - كتاب الأيمان والندور

٢١ - باب إن حلف إن لا يشرب نبيذاً فشرِب طلاءً

حدَّثنا محمدُ بنُ مقاتلٍ أخبرنا عبدُ الله أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ عن
الشَّعْبِيِّ عنِ عِكْرَمَةَ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما : « عن سَوْدَةَ زوجِ النبي
صلى اللهُ عليه وسلم قالت : ماتت لنا شاةٌ فدَبَغنا مسكها ثم مازلنا نَتَبَدُّ فيه حتى
صارت شَتًّا » .

[١٣٩/٨]

* * *

(١٩١)

□ صفية بنت حيي بن أخطب الإسرائيلية □
أم المؤمنين

الإصابة (٦٤٧)

صفية بنت حيي بن أخطب .. من ذرية هرون بن عمران أخي موسى عليهما السلام . كانت تحت سلام بن مشكم ثم خلف عليها كنانة بن أبي الحقيق فقتل كنانة يوم خيبر فصارت صفية مع السبي فأخذها دخية ثم استعادها النبي صلى الله عليه وسلم فأعتقها وتزوجها .

روت صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال الواقدي ماتت سنة خمسين .

الخلاصة :

(ع) صفية بنت حيي بن أخطب الإسرائيلية أم المؤمنين من بنات هرون عليه السلام لها أحاديث . اتفقا على حديث . وعنها علي بن الحسين وإسحق بن عبد الله بن الحرث .

قال الواقدي ماتت سنة خمسين في خلافة معاوية (وقال غيره سنة خمس وثلاثين في خلافة علي) .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به مسلم

(١٩١) صفية بنت حبي بن أخطب الإسرائيلية أم المؤمنين

[١] * ٣٣ - كتاب الاعتكاف

٨ - باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا يَقْلِبُهَا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسَالِكُمَا ، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ . فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدَفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا » . [٤٩/٣]

* ٣٣ - كتاب الاعتكاف

١١ - باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَرْوَاجُهُ ، فَرُحِنَ ، فَقَالَ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ : لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصَرَفَ مَعَكَ ، وَكَانَ بَيْتُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا ، فَلَقِيَهُ

(١) مسلم (ك ٣٩ ح ٢٤، ٢٥) .

رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَظَنَرَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَجَازَا ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَعَالَيَا ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْ ، فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَارَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنَّ يُلْقَى فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا .

[٥٠/٣]

* ٣٣ - كتاب الاعتكاف

١٢ - باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه ؟

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا ، فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ فَقَالَ : تَعَالَ ، هِيَ صَفِيَّةُ - وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ : هَذِهِ صَفِيَّةُ - فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ . قُلْتُ لِسُفْيَانَ : أَتَتْهُ لَيْلًا ؟ قَالَ : وَهَلْ هُوَ إِلَّا لَيْلٌ ؟ . [٥٠/٣]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٤ - باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ : « عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ - فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ - ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ مَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ قَرِيبًا مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَفَدَّا ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِكَمَا . قَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَارَسُولَ اللَّهِ ، وَكَبِيرٌ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ ، فَقَالَ :

إِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مِزْجَ الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا .

[٨٢/٤]

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق ١١ - باب صفة إبليس وجنوده

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ صَفِيَّةِ ابْنَةِ حُبَيْبٍ قَالَتْ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَكِفًا ، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا ، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَأَنْقَلَبْتُ ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي - وَكَانَ مَسْكُنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرَعَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلِيُّ رَسَلَكُمْ ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ . فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا . أَوْ قَالَ : شَيْئًا » .

[١٢٤/٤]

* ٧٨ - كتاب الأدب

١٢١ - باب التكبير والتسبيح عند التعجب

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ : « أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْبٍ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ - وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْعَوَابِرِ مِنْ رَمَضَانَ - فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ ، ثُمَّ قَامَتْ تَتَقَلَّبُ فَمَعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْلِبُهَا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ مَسْكَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَفَدَّا ، فَقَالَ لهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلِيُّ رَسَلَكُمْ ، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ . قَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ، قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مِزْجَ الدَّمِ ،

وإني تحشيتُ أن يقذف في قلوبكما .

[٤٨/٨]

* ٩٣ - كتاب الأحكام

٢١ - باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء

حدَّثنا عبدُ العزيز بن عبد الله حدَّثنا إبراهيمُ عن ابن شهاب : « عن علي بن حسين أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أثنهُ صَفِيَّةُ بنتُ حُبي ، فلما رجعتِ انطَلَقَ معها ، فمرَّ به رجلان من الأنصار ، فدعاها فقال : إنَّما هي صَفِيَّةُ . قال : سبحان الله ، قال : إنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِن ابنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ » رواه شعيب وابنُ مُسافرٍ وابنُ أبي عُتَيْبٍ وإسحاق بن يحيى عن الزُّهْرِيِّ عن علي - يعني ابنَ حُسين - عن صَفِيَّةَ عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم .

[٧٠/٩]

* * *

(١٩٢)

□ صفية بنت شيبة بن عثمان العبدرية □

الإصابة (٦٥٠)

صفية بنت شيبة بن عثمان العبدرية . مختلف في صحبتها . وأبعد من قال لا رؤية لها فقد ثبت حديثها في صحيح البخاري تعليقاً .
وعنها أنها قالت والله لكأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة ... الحديث .
وروت أيضاً عن عائشة وأمّ حبيبة وأم سلمة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وعن أسماء بنت أبي بكر .

الخلاصة :

(ع) صفية بنت شيبة بن عثمان العبدرية عن النبي صلى الله عليه وسلم . وعن عائشة وعن ابن أخيها عبد الحميد بن جبير وقتادة .
قال البرقاني ليست بصحابة ووثقها ابن حبان .
وفي (ق) من طريق محمد بن إسحق أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح .

وقال الدراقطني لا تصح لها رؤية .

عدد أحاديثها المتفق عليه المنفرد به البخاري المنفرد به . مسلم

١

١

(١٩٢) صفية بنت شيبة بنت عثمان العبدرية

[١] * ٦٧ - كتاب النكاح ٧٠ - باب من أولم بأقل من شاة

حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور بن صفية عن أمه
صفية بنت شيبة قالت : « أولم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بُمَدَّين
من شعير » . [٢٤/٧]

* * *

(١٩٣)

□ عائشة بنت أبي بكر الصديق □
أم المؤمنين

الإصابة (٧٠١)

عائشة بنت أبي بكر الصديق . ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس . فقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت ست . ودخل بها وهي بنت تسع .

وكانت تكنى أم عبد الله كناها بابن أختها عبد الله بن الزبير . كان مشيخة . أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونها عن الفرائض .

وكانت أفقه الناس وأعلم الناس وأحسن الناس رأياً في العامة . وقال هشام بن عروة عن أبيه ما رأيت أحداً أعلم بفقهِ ولا بطب ولا بشعر من عائشة .

وقال الزهري لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أمهات المؤمنين وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل .

روت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الكثير الطيب . وروت أيضاً عن أبيها وعن عمر وفاطمة إلخ .

ماتت سنة ثمان وخمسين في ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان عند الأكثر ودفنت بالبقيع .

الخلاصة :

(ع) عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما التيمية أم عبد الله الفقيهة أم المؤمنين الربانية حبيبة النبي صلى الله عليه وسلم . لها ألفان ومائتان وعشرة أحاديث . اتفقا على مائة وأربعة وسبعين وانفرد البخاري بأربعة وخمسين ومسلم بثمانية وستين .

وعنها مسروق والأسود وابن المسيب وعروة والقاسم وخلق .

قال عليه السلام فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام وقال عروة مارأيت أعلم بالشعر من عائشة . وقال القاسم كانت تصوم الدهر .

وقال هشام بن عروة توفيت سنة سبع وخمسين ودفنت بالقيع .

عدد أحاديثها	المتفق عليه	المنفرد به البخاري	المنفرد به مسلم
٢٢١٠	١٧٤	٥٤	٦٨

٢٢٨

* * *

(١٩٣) عائشة بنت ابي بكر الصديق أم المؤمنين

[١] * ١ - كتاب بدء الوحي

٢ - باب حدثنا عبد الله بن يوسف

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن الحرث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يارسول الله كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده عليّ فيفصم عني وقد وعيتُ عنه ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول». قالت عائشة رضي الله عنها: ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقاً. [٢/١]

٦ - باب ذكر الملائكة

* ٥٩ - كتاب بدء الخلق

حدثنا فروة حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: «أن الحرث بن هشام سأل النبي صلى الله عليه وسلم: كيف يأتيك الوحي؟ قال: كل ذلك يأتي الملك أحياناً في مثل صلصلة الجرس، فيفصم عني وقد وعيتُ ما قال، وهو أشده عليّ، ويتمثل لي الملك أحياناً رجلاً فيكلمني، فأعي ما يقول» [١١٢/٤]

* * *

٣ - باب حدثنا يحيى بن بكير

[٢] * ١ - كتاب بدء الوحي

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن

(١) مسلم (ك ٤٣ ح ٨٧، ٨٦).

(٢) مسلم (ك ١ ح ٢٥٤، ٢٥٣، ٢٢٥٢).

عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ عن عائشةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ : أَوَّلُ مَا بُدِيَءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةَ فِي النَّوْمِ ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ . ثُمَّ حُبِبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ ، قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا ، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ : اقْرَأْ . قَالَ : مَا أَنَا بِقَارِيءٍ . قَالَ : فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ . قُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِيءٍ . فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ . قُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِيءٍ . فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ . اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴾ فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجِفُ فُوَادُهُ ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ : زَمَلُونِي زَمَلُونِي . فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ ، فَقَالَ لَخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ : لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي . فَقَالَتْ خَدِيجَةُ كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا ، إِنَّكَ لَتَصُلُّ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ . فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ خَدِيجَةَ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بنَ نَوْفَلِ بنِ أَسَدِ بنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ - ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ - وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ ، فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدِ عَمِيَ ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : يَا ابْنَ عَمِّ اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أُخِيكَ . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : يَا ابْنَ أُخِي مَاذَا تَرَى ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ مَا رَأَى . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدَعًا ، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْ مُخْرِجِي هُمْ ؟ قَالَ نَعَمْ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا عُودِي ، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا . ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُؤْفَى ، وَفَتَرَ الْوَحْيَ . [٣/١]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

٢٣ - باب ﴿وقال رجل مؤمن من آل فرعون﴾

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعْتُ عُرْوَةَ قَالَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « فَرَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَدِيجَةَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ ، فَأَنْطَلَقَتْ بِهِ إِلَى وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ - وَكَانَ رَجُلًا تَنْصُرُ « يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعَرَبِيَّةِ - فَقَالَ وَرَقَةُ : مَاذَا تَرَى ؟ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، وَإِنْ أَدْرَكَنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا . »

الناموس : صاحب السر الذي يُطلعه بما يستتره عن غيره . [١٥١/٤]

* ٦٥ - كتاب التفسير

٩٦ - سورة ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾

١ - باب حدثنا يحيى

حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنِ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَزْمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ سَلْمُومِيَّةٌ قَالَتْ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : « كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِيَءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ فَكَانَ يَلْحَقُ بِغَارٍ جِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ . قَالَ وَالتَّحَنُّنُ : التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ ، وَيَتَزَوَّدُ لَذَلِكَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ ، فَيَتَزَوَّدُ بِمِثْلِهَا ، حَتَّى فَجَعَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارٍ جِرَاءٍ ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ : اقْرَأْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا أَنَا بِقَارِيءٍ . قَالَ فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ . قُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِيءٍ . فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ :

اقرأ . قلتُ : ما أنا بقاريء . فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ، ثم أرسلني فقال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم ﴾ الآيات إلى قوله : ﴿ علم الإنسان ما لم يعلم ﴾ . فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره ، حتى دخل على خديجة فقال : زملوني زملوني . فزملوه حتى ذهب عنه الروع . قال لخديجة : أي خديجة ، مالي لقد خشيت على نفسي ؟ فأخبرها الخبر . قالت خديجة : كلا أبشر ، فوالله لا يُخزيك الله أبداً ، فوالله إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف ، وتعين على نوائب الحق . فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل ، وهو ابن عم خديجة أخي أبيها ، وكان امرأ تنصر في الجاهلية ، وكان يكتب الكتاب العربي ، ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب ، وكان شيخاً كبيراً قد عمي ، فقالت خديجة ياعم ، اسمع من ابن أخيك ، قال ورقة : يا ابن أخي ماذا ترى ؟ فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى ، فقال ورقة : هذا الناموس الذي أنزل على موسى ، ليتني فيها جذاً ، ليتني أكون حياً - ذكر حرفاً - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أو مُخرجي هم ؟ قال ورقة : نعم ، لم يأت رجل بما جئت به إلا أودى ، وإن يُدركني يومك حياً أنصرك نصراً مؤزراً . ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي فترة حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

[١٧٣/٦]

* ٦٥ - كتاب التفسير

٩٦ - سورة ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾

٢ - باب قوله ﴿ خلق الإنسان من علق ﴾

حدثنا ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضي الله عنها قالت : « أول ما بُدي به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة . فجاءه الملك فقال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق

الإنسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم ﴿ ﴾ .

* ٦٥ - كتاب التفسير

٩٦ - سورة ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾

٣ - باب قوله ﴿ اقرأ وربك الأكرم ﴾

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري ح . وقال الليث حدثني عقيل قال محمد أخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها : « أول ما بُدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصادقة ، جاءه الملك فقال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الإنسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم ﴾ » .

حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت عروة قالت عائشة رضي الله عنها : « فرجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خديجة فقال : زملوني زملوني » فذكر الحديث . [١٧٤/٦]

* ٩١ - كتاب التعبير

١ - باب أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا

الصالحة

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر قال الزهري : فأخبرني عروة : « عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصادقة في النوم ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح فكان يأتي حراء فيتحنث فيه - وهو التعب - الليالي ذوات العدد ، ويتزود لذلك ، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها ، حتى فجئه الحق وهو في غار حراء ، فجاءه الملك فيه فقال : اقرأ ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : ما أنا بقاريء ، فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال : اقرأ . فقلت :

ما أنا بقاريء ، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ، ثم أرسلني فقال : اقرأ ، فقلت : ما أنا بقاريء ، فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق - حتى بلغ - ما لم يعلم ﴾ فرجع بها ترجف بوادره ، حتى دخل على خديجة فقال : زملوني ، زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال : يا خديجة ما لي ؟ وأخبرها الخبر وقال : قد خشيت على نفسي ، فقالت له : كلا ، أبشر ، فوالله لا يخزيك الله أبداً ، إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتقري الضيف ، وتعين على نوائب الحق .

ثم انطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي - وهو ابن عم خديجة أخو أبيها - وكان امرأ تنصر في الجاهلية ، وكان يكتب الكتاب العربي فيكتب بالعربية من الإنجيل ما شاء الله أن يكتب ، وكان شيخاً كبيراً قد عمي ، فقالت له خديجة : أي ابن عم ، اسمع من ابن أخيك . فقال ورقة : ابن أخي ماذا ترى ؟ فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم ما رأى ، فقال ورقة : هذا الناموس الذي أنزل على موسى ، ياليتني فيها جذاً أكون حياً حين يخرجك قومك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أو مخرجي هم ؟ فقال ورقة : نعم ، لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عودي ، وإن يدركني يومك أنصرك نصرأ مؤزراً . ثم لم ينشب ورقة أن توفي ، وفتر الوحي فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزناً غداً منه مراراً كي يتردني من رعوس شواحق الجبال ، فكلما أوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى له جبريل فقال : يا محمد ، إنك رسول الله حقاً فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه فيرجع ، فإذا طالت عليه فترة الوحي غداً لمثل ذلك ، فإذا أوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك .

قال ابن عباس : فالق الإصباح : ضوء الشمس بالنهار ، وضوء القمر بالليل .

[٣] * ٢ - كتاب الإيمان

١٣ - باب قول النبي ﷺ أنا أعلمكم بالله

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ . قَالُوا . إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرِفَ الْعَضْبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ : إِنَّ أُنْفَاكُم وَأَعْلَمَكُم بِاللَّهِ أَنَا .

[٩/١]

* * *

[٤] * ٢ - كتاب الإيمان

٣٢ - باب أحب الدين إلى الله أدومه

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ . قَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَتْ : فُلَانَةٌ - تَذُكَّرُ مِنْ صَلَاتِهَا - قَالَ : « مَهْ ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا » . وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ . [١٣/١]

* ١٩ - كتاب التهجيد

١٨ - باب ما يكره من التشديد في العبادة

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قُلْتُ : فُلَانَةٌ ، لَا تَنَامُ بِاللَّيْلِ - فَذُكِّرَ مِنْ صَلَاتِهَا - فَقَالَ : مَهْ ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا » .

[٥٤/٢]

(٣) ليس في مسلم .

(٤) مسلم (ك ٦ ح ٢٢٠، ٢٢١) .

[٥] * ٣ - كتاب العلم ٣٥ - باب من سمع شيئاً فراجعه حتى يعرفه

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئاً لَّا تَعْرِفُهُ إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حُوسِبَ عُذْبٌ » قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ : أَوْ لَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ قَالَتْ : فَقَالَ : « إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ ، وَلَكِنْ مِنْ نُوقَشَ الْحِسَابُ يَهْلِكُ » . [٢٨/١]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٨٤ - سورة ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾

١ - باب ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي يُونُسَ حَاتِمِ ابْنِ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ ، قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ ، قَالَ : ذَاكَ الْعَرَضُ يُعْرَضُونَ ، وَمَنْ نُوقَشَ الْحِسَابَ هَلَكَ » . [١٦٧/٦]

* ٨١ - كتاب الرقاق ٤٩ - باب من نوقش الحساب عذب

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : « عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ نُوقَشَ الْحِسَابَ عُذْبٌ . »

قُلْتُ أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَسَوْفَ يَحَاسِبُ حَسَاباً يَسِيرًا ﴾ قَالَ : ذَلِكَ الْعَرَضُ « حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : « سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. مِثْلَهُ » .

وَتَابِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ وَأَيُّوبُ وَصَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ صَغِيرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : « حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيْسَ أَحَدٌ يَحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يَحَاسِبُ حَسَاباً يَسِيرًا ﴾ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَنَاقِشُ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عُدِّبَ » . [١١٢/٨]

* * *

[٦] * ٣ - كتاب العلم

٤٨ - باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس

عنه فيقعوا في أشد منه

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ . كَانَتْ عَائِشَةُ تُسِرُّ إِلَيْكَ كَثِيرًا ، فَمَا حَدَّثْتِكَ ، فِي الْكَعْبَةِ ؟ قُلْتُ : قَالَتْ لِي : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ - قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : بِكُفْرٍ - لَتَقَضَّتْ الْكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ : بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ ، وَبَابٌ يَخْرُجُونَ » فَفَعَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ . [٣٣/١]

(٦) مسلم (ك ١٥ ح ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٥، ٤٠٦) .

* ٢٥ - كتاب الحج ٤٢ - باب فضل مكة وبنائها

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ أَقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تُرَدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ؟ قَالَ : لَوْلَا حَدِيثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَكِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنْ الْبَيْتَ لَمْ يُتِمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنْ الْبَيْتِ هُوَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : فَمَا لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي الْبَيْتِ ؟ قَالَ : إِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ . قُلْتُ : فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا ؟ قَالَ : فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمَكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنَكِّرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ »

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْلَا حَدِيثُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَتَقَضَّضْتُ الْبَيْتَ ثُمَّ لَبْنَيْتُهُ عَلَى أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ ، وَجَعَلَتْ لَهُ خَلْفًا » .

قال أبو معاوية : حَدَّثَنَا هِشَامٌ : خَلْفًا يَعْنِي بَابًا . [١٤٦/٢]

حَدَّثَنَا بِيَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِ بِيَاهِلِيَةِ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدَمْتُ ، فَأَدْخَلْتُ

فيه ما أُخْرِجَ منه ، وَالزَّوْقَةُ بِالْأَرْضِ ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا فَبَلَغْتُ بِهِ أُسَاسَ إِبْرَاهِيمَ . فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى هَدْمِهِ . قَالَ يَزِيدُ : وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ أُسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْنِمَةِ الْإِبِلِ . قَالَ جَرِيرٌ : فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ مَوْضِعُهُ ؟ قَالَ : أُرِيكُهُ الْآنَ . فَدَخَلْتُ مَعَهُ الْحِجْرَ ، فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ فَقَالَ : هَهُنَا . قَالَ جَرِيرٌ : فَحَزَزْتُ مِنَ الْحِجْرِ سِتَّةَ أَذْرَعٍ أَوْ نَحْوَهَا . [١٤٧/٢]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء ١٠ - باب حدثنا موسى بن إسماعيل

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ . فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تُرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ؟ قَالَ : لَوْلَا حَدِثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : لَقَدْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمِّمْ عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ . » وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ » . [١٤٦/٤]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

١٠ - باب ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ ﴾

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ واقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تُرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ؟ قَالَ لَوْلَا حَدِثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ . فَقَالَ

عبدُ الله بن عمرَ : لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ترك استلامَ الركنين اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الحِجْرَ إلا أنَّ البيتَ لم يُتممَ على قواعدِ إبراهيمَ . [٢٠/٦]

* ٩٤ - كتاب التمني باب ما يجوز من اللو

حدَّثنا مسدّدٌ حدَّثنا أبو الأَحْوَصِ حدَّثنا أشعثُ عن الأسود بن يزيدَ : « عن عائشة قالت : سألتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم عن الجدرِ أَمَنَ البيتِ هو ؟ قال : نعم . قلت : فما لهم لم يُدْخِلُوهُ في البيتِ ؟ قال : إن قومك قصرت بهم النفقة . قلت : فما شأنُ بابه مُرتفعاً ؟ قال : فعل ذلك قومك ليُدْخِلُوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا لولا أن قومك حديث عهدهم بالجاهلية فأخاف أن تُنكَرَ قلوبهم أن أدخِلَ الجدرَ في البيتِ وأن أَلصقَ بابه في الأرض . » [٨٦/٩]

* * *

[٧] * ٤ - كتاب الوضوء ١٣ - باب خروج النساء إلى البراز

حدَّثنا يحيى بن بُكيرٍ قال حدَّثنا الليثُ قال حدَّثني عُقَيْلٌ عن ابنِ شهابٍ عن عُرْوَةَ عن عائشة أنَّ أزواجَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم كُنَّ يَخْرُجْنَ بالليلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى المَنَاصِعِ - وهو صَعِيدٌ أَفِيحٌ - فكانَ عُمَرُ يَقُولُ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم : احجُبْ نِسَاءَكَ . فلم يكن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُ . فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بنتُ زَمْعَةَ زوجِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ليلةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً ، وكانت امرأةً طَوِيلَةً ، فناداها عُمَرُ : أَلَا قد عَرَفْنَاكِ يَا سَوْدَةَ . حِرْصاً على أن يُنْزَلَ الحِجَابُ . فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ الحِجَابِ .

حدَّثنا زكرياءُ قال حدَّثنا أبو أسامة عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ عن أبيه عن عائشة عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « قد أُذِنَ أن تَخْرُجْنَ في حاجتِكُنَّ » . قال هشامٌ : يَعْنِي البرازَ . [٣٧/١]

(٧) مسلم (ك ٣٩ ح ١٨،١٧) .

* ٦٥ - كتاب التفسير ٣٣ - سورة الأحزاب

٨ - باب ﴿ لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾

حدّثني زكرياء بن يحيى ، حدّثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : « خَرَجْتُ سَوْدَةَ - بَعْدَمَا ضُرِبَ الْحِجَابُ - لِحَاجَتِهَا ، وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً لَا تَخْفَى عَلَيَّ مِنْ يَعْرِفُهَا ، فَرَأَاهَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : يَا سَوْدَةَ ، أَمَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا ، فَاَنْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ . قَالَتْ : فَاَنْكَفَأْتُ رَاجِعَةً ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى فِي يَدِهِ عَرَقٌ ، فَدَخَلْتُ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي فَقَالَ لِي عَمِيرٌ كَذَا وَكَذَا ، قَالَتْ : فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكِنَّ أَنْ تَخْرُجِينَ لِحَاجَتِكِنَّ » . [١٢٠/٦]

* ٦٧ - كتاب النكاح ١١٥ - باب خروج النساء لحوائجهن

حدّثنا فروة بن أبي المغراء حدّثنا علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : « خَرَجْتُ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ لِيلاً فَرَأَاهَا عَمْرُ فَعَرَفَهَا فَقَالَ : إِنَّكَ وَاللَّهِ يَا سَوْدَةَ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا ، فَرَجَعْتَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ وَهُوَ فِي حَجْرَتِي يَتَعَشَّى ، وَإِنَّ فِي يَدِهِ لَعَرَقًا ، فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ فُرْفُوعَهُ وَهُوَ يَقُولُ : قَدْ أُذِنَ لَكِنَّ أَنْ تَخْرُجِينَ لِحَاجَتِكِنَّ » . [٣٨/٧]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان ١٠ - باب آية الحجاب

حدّثنا إسحاق أخبرنا يعقوب حدّثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير : « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : كَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : احْبَبْ نِسَاءَكَ . قَالَتْ : فَلَمْ يَفْعَلْ . وَكَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجْنَ لِيلاً إِلَى لَيْلٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ ، خَرَجْتُ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ - وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً - فَرَأَاهَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ فَقَالَ : عَرَفْتِكَ يَا سَوْدَةَ -

حرصاً على أن ينزل الحجاب - قالت : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ الْحِجَابِ .

[٥٣/٨]

* * *

[٨] * ٤ - كتاب الوضوء ٣١ - باب التيمن في الوضوء والغسل

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَنْعَلِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَطُهورِهِ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ .

[٤١/١]

* ٨ - كتاب الصلاة

٤٧ - باب التيمن في دخول المسجد وغيره

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمَانَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ : فِي طُهورِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ وَتَنْعَلِهِ » .

[٨٩/١]

* ٧٠ - كتاب الأطعمة ٥ - باب التيمن في الأكل وغيره

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمَانَ مَا اسْتَطَاعَ فِي طُهورِهِ وَتَنْعَلِهِ وَتَرَجُّلِهِ » . وَكَانَ قَالَ بِوَأَسِيطِ قَبْلَ هَذَا : « فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ » .

[٦٨/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٣٨ - باب يبدأ بالنعل اليميني

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ : « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمَانَ فِي طُهورِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَتَنْعَلِهِ » .

[١٥٤/٧]

(٨) مسلم (ك ٢ ح ٦٦، ٦٧) .

* ٧٧ - باب الترجيل

* ٧٧ - كتاب اللباس

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ : « عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ التَّيْمَنُ مَا اسْتَطَاعَ فِي تَرْجُلِهِ وَوُضُوئِهِ » .

[١٦٤/٧]

* * *

* ٤ - كتاب الوضوء [٩]

* ٤٥ - باب الغُسل والوضوء في الخضب والقده والحشب والحجارة

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عبيدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : لما نُقِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واشتدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي ، فَأِذْنٌ لَهُ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَحُطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ : بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ - قَالَ عبيدُ اللَّهِ : فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : أَتَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الْآخَرُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ - وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَعْدَ مَا دَخَلَ بَيْتَهُ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ : « هَرَيْقُوا عَلِيٍّ مِنْ سَبْعِ قُرْبٍ لَمْ تَحُلِّ أَوْ كَيْتِهِنَّ ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ » . وَأَجْلَسَ فِي مِحْضِبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُّ عَلَيْهِ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ .

[٤٦/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

* ٣٩ - باب حدّ المريض أن يشهد الجماعة

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ الْأَسْوَدُ قَالَ : « كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَذَكَّرْنَا الْمُوَاطَّئَةَ

(٩) مسلم (ك ٤ ح ٩٠-٩٧) .

على الصَّلَاةِ والتَّعْظِيمِ لها قالت : لما مرضَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مرضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأُذِنَ ، فقال : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فُقِيلَ لَهُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . وَأَعَادَ ، فَأَعَادُوا لَهُ . فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : إِنَّكَ صَوَّاحِبُ يَوْسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَةً ، فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ رِجْلَيْهِ تَحْطَانِ مِنَ الْوَجَعِ ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مَكَانَكَ . ثُمَّ أَتَى بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِهِ . « قِيلَ لِلْأَعْمَشِ : وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ؟ فَقَالَ بِرَأْسِهِ : نَعَمْ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بَعْضَهُ . وَزَادَ أَبُو مَعَاوِيَةَ : جَلَسَ عَنِ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا . [١٢٩/١]

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : « لَمَا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِي ، فَأُذِنَ لَهُ . فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَحْطُطُ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ . قَالَ عُبَيْدُ اللهِ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ ، فَقَالَ لِي : وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ . [١٣٠/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

٤٦ - باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : « إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ . قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ :

إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمُرَّ عُمَرَ فليُصَلِّ لِلنَّاسِ .
 فقالت عائشةُ : فقلتُ لحفصةَ قولي له إنَّ أبا بكرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ
 النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمُرَّ عُمَرَ فليُصَلِّ لِلنَّاسِ . ففعلتُ حَفْصَةُ ، فقال رسولُ الله
 صلى الله عليه وسلم : مَهْ ، إِنَّكَ لَأَتُنَّ صَوَاحِبُ يوسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ
 لِلنَّاسِ . فقالت حَفْصَةُ لعائشةَ : مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا . [١٣٢/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

٤٧ - باب من قام إلى جانب الإمام لعله

حَدَّثَنَا زكرياءُ بن يحيى قال حَدَّثَنَا ابنُ ثُميرٍ قال أَخْبَرَنَا هِشَامُ بنُ عروةَ
 عن أبيه عن عائشةَ قالت : « أَمَرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أبا بكرٍ أَنْ يُصَلِّيَ
 بالناسِ فِي مَرَضِهِ ، فكان يُصَلِّيَ بِهِمْ . قال عروةُ : فوجدَ رسولُ الله صلى الله
 عليه وسلم فِي نَفْسِهِ خِيفَةً فخرج ، فإذا أبو بكرٍ يَوْمُ النَّاسِ ، فلما رآه أبو بكرٍ
 استأخَرَ ، فأشار إليه أَنْ كما أنتَ ، فجلسَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حذاءَ
 أبي بكرٍ إلى جَنْبِهِ ، فكان أبو بكرٍ يُصَلِّي بِصلاةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ،
 والناسُ يُصَلُّونَ بِصلاةِ أبي بكرٍ . » [١٣٣/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

٥١ - باب إنما جعل الإمام ليؤتم به

حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ يونسَ قال حَدَّثَنَا زائدةُ عن موسى بن أبي عائشةَ عن
 عبيدِ الله بن عبدِ الله بن عتبةَ قال : « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ : أَلَا تُحَدِّثِينِي
 عن مَرَضِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : بَلَى . ثَقُلَ النَّبِيُّ صلى الله
 عليه وسلم فَقَالَ : أَصَلَّى النَّاسُ ؟ قُلْنَا : لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . قال : ضَعُوا لي
 مَاءً فِي الْمِحْضَبِ . قالت : ففعلنا . فَاغْتَسَلَ فَذَهَبَ لِنِوَاءِ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ
 فَقَالَ صلى الله عليه وسلم : أَصَلَّى النَّاسُ ؟ قُلْنَا لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رسولَ الله .
 قال : ضَعُوا لي مَاءً فِي الْمِحْضَبِ . قالت فَفَعَدَّ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِنِوَاءِ فَأُغْمِيَ

عَلَيْهِ . ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : أَصَلَّى النَّاسُ ؟ قُلْنَا : لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ .
 فَقَالَ : ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِحْضَبِ . فَقَعَدَ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأَ فَأَعْمَى
 عَلَيْهِ . ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : أَصَلَّى النَّاسُ ؟ فقلنا : لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ -
 وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ -
 فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بَأَنَّ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ
 فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقَالَ
 أَبُو بَكْرٍ - وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا - يَا عَمْرُؤُ صَلِّ بِالنَّاسِ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُ : أَنْتَ أَحَقُّ
 بِذَلِكَ . فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ . ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ مِنْ
 نَفْسِهِ خِيفَةً ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ - أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ - لِمِصَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَأَبُو بَكْرٍ
 يُصَلِّيُ بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بَأَنَّ لَا يَتَأَخَّرَ ، قَالَ : أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ ،
 قَالَ فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ وَهُوَ يَأْتُمُّ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسِ
 بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا . « قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ : فَدَخَلْتُ
 عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ : أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : هَاتِ . فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ
 شَيْئًا ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ ؟ قُلْتُ : لَا .
 قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ .

[١٣٤/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ٦٧ - باب من أسمع الناس تكبير الإمام

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَتَاهُ بِلَالٌ يُؤَدِّئُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ
 فَلْيُصَلِّ . قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، إِنْ يَقُمْ مَقَامَكَ يِكْفِي فَلَا يَقْدِرُ عَلَيَّ
 الْقِرَاءَةَ . قَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ . فَقُلْتُ مِثْلَهُ . فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ - أَوْ

الرابعة - : إتكَن صَوَاحِبُ يُوسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ . فَصَلَّى . وَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْطُ بِرِجْلَيْهِ الْأَرْضَ . فَلَمَّا رَأَهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ صَلِّ ، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنْبِهِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمَعُ النَّاسَ التَّكْبِيرَ » .
تَابَعَهُ مُحَاضِرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . [١٣٩/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

٦٨ - باب الرجل يَأْتُم بِالْإِمَامِ وَيَأْتُم النَّاسَ بِالْمَأْمُومِ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَدِّئُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمَعُ النَّاسَ ، فَلَوْ أَمَرْتِ عَمَرَ . فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ : قَوْلِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمَعُ النَّاسَ ، فَلَوْ أَمَرْتِ عَمَرَ . قَالَ : إِيَّكَنَّ لِأَنَّ صَوَاحِبَ يُوسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً فقام يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَرِجْلَاهُ يَخْطَانِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ جِسْمَهُ ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَلَسَ عَلَى يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ قَائِمًا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيَ قَاعِدًا يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . [١٤٠/١]

* ١٠ - كتاب الأذان ٧٠ - باب إذا بكى الإمام في الصلاة

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عن عائشة أم المؤمنين : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه :
مُروا أبا بكرٍ يُصَلِّي بالناس . قالت عائشة : قلتُ إنَّ أبا بكرٍ إذا قام في مقامِكَ
لم يُسمع الناسَ من البُكاءِ فمرَّ عمرَ فليُصلِّ . فقال : مُروا أبا بكرٍ فليُصلِّ بالناس .
قالت عائشة لحفصة : قولي له إنَّ أبا بكرٍ إذا قام في مقامِكَ لم يُسمع الناسَ
من البُكاءِ ، فمرَّ عمرَ فليُصلِّ بالناس . ففعلتُ حفصةُ ، فقال رسولُ الله صلى الله
عليه وسلم : مه ، إنَّكِنَّ لأنتنَّ صواحِبُ يوسفَ ، مُروا أبا بكرٍ فليُصلِّ بالناس .
قالت حفصة لعائشة ما كنتُ لأُصيب منك خيراً . [١٤٠/١]

* ٥١ - كتاب الهبة

١٤ - باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها

حدَّثنا إبراهيمُ بنُ موسى أخبرنا هشامٌ عن معمرٍ عن الزُّهريِّ قالَ
أخبرني عبيدُ الله بنُ عبدِ الله : « قالت عائشة رضي الله عنها : لما ثقل النبي
صلى الله عليه وسلم فاشتدَّ وجعه استأذن أزواجه أن يمرضَ في بيتي ، فأذنَّ له
فخرَجَ بينَ رجلينِ تحطُّ رجلاه الأَرْضَ ، وكانَ بينَ العباسِ وبينَ رجلٍ آخرَ .
فقالَ عبيدُ الله : فدكرتُ لابنَ عباسٍ ما قالت عائشةُ ، فقالَ لي : وهل تُدري
من الرجلِ الذي لم تُسمِّ عائشةُ ؟ قلتُ : لا ، قالَ : هو عليُّ بنُ أبي طالبٍ » .
[١٥٨/٣]

* ٥٧ - كتاب فرض الخمس

٤ - باب ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

حدَّثنا حبانُ بنُ موسى ومحمدٌ قالا : أخبرنا عبدُ الله أخبرنا معمرٌ
ويونسُ عن الزُّهريِّ قالَ أخبرني عبيدُ الله بنُ عبدِ الله بنُ عتبةَ بنِ مسعودٍ أن
عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : « لما ثقل رسولُ الله
صلى الله عليه وسلم استأذن أزواجه أن يمرضَ في بيتي ، فأذنَّ له » . [٨١/٤]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء

١٩ - باب قول الله تعالى ﴿لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين﴾

حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : « مُرِّي أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . قَالَتْ : إِنَّهُ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ رَقٌّ فَعَادَ ، فَعَادَتْ . قَالَ شُعْبَةُ : فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ - أَوِ الرَّابِعَةِ - : إِنَّكَ صَوَّاحِبُ يَوْسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ ... » .

[١٤٩/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : « لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي ، فَأُذِنَ لَهُ ، فَخَرَجَ وَهُوَ بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ تَحْتَ رِجْلَيْهِ فِي الْأَرْضِ ، بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ . قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ هَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الْآخَرُ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ عَلِيٌّ . »

وكانت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل بيتي واشتد به وجعه قال : هريقوا علي من سبع قرب لم تُحلل أو كيتهن ، لعلي أعهد إلى الناس ، فأجلسناه في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى طفق يشير إلينا بيده أن قد فعلت . قالت : ثم خرج إلى الناس فصلي بهم وخطبهم .

[١١/٦]

حدَّثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله أن عائشة قالت : « لقد راجعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ، وما حَمَلَنِي عَلَيَّ كَثْرَةُ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا ، وَلَا كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَهُ إِلَّا تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ أَبِي بَكْرٍ » . [١٢/٦]

* ٧٦ - كتاب الطب - ٢٢ - باب حدثنا بشر بن محمد

حدَّثنا بشر بن محمد ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا معمرٌ ويونسٌ ، قال الزُّهري :- أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : « لما ثَقُلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم واشتدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي ، فَأُذِنَ لَهُ ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ - تَخَطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ - بَيْنَ عَبَّاسٍ وَآخَرَ . فَأَخْبِرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : هَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الْآخِرُ الَّذِي لَمْ تَسَمِّ عَائِشَةَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ هُوَ عَلِيٌّ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا دَخَلَ بَيْتَهَا وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ : هَرَيْقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحَلَّلْ أَوْ كَيْتِهِنَّ ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ ، قَالَتْ : فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ ، حَتَّى جَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتَنَّ . قَالَتْ : وَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ وَخَطَبَهُمْ » . [١٢٧/٧]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٥ - باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع

حدَّثنا إسماعيلٌ حدَّثني مالكٌ عن هشام بن عروة عن أبيه : « عن عائشة أمِّ المؤمنين أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ : مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي

بالناس . قالت عائشة : قلت إن أبا بكرٍ إذا قام في مقامك لم يُسمع الناس من البكاء ، فمر عمرَ فليُصلِّ . فقال : مُروا أبا بكرٍ فليُصلِّ بالناس . فقالت عائشةُ فقلتُ لحفصةَ : قولي إن أبا بكرٍ إذا قام في مقامك لم يُسمع الناس من البكاء فمرَ عمرَ فليُصلِّ بالناس . ففعلتُ حفصةُ ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : إنكنَّ لأنتنَّ صَوَاحِبُ يوسُفَ ، مُروا أبا بكرٍ فليُصلِّ للناس . فقالت حفصة لعائشة . ما كنت لأصيب منك خيراً . [٩٨/٩]

* * *

[١٠] * ٤ - كتاب الوضوء ٥٣ - باب الوضوء من النوم

حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسُفَ قالَ أَخْبَرَنَا مالِكٌ عن هِشامٍ عن أبيه عن عائشةَ أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ » . [٤٩/١]

* * *

[١١] * ٤ - كتاب الوضوء ٥٩ - باب بول الصبيان

حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسُفَ قالَ أَخْبَرَنَا مالِكٌ عن هِشامِ بنِ عُرْوَةَ عن أبيه عن عائشةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَيْتِي رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ . [٥٠/١]

* ٧١ - كتاب العقيقة ١ - باب تسمية المولود غداة يولد

حدَّثنا مُسَدَّدٌ حدَّثنا يحيى عن هِشامٍ عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِيٍّ يُحَنِّكُهُ ، فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَأَتْبَعَهُ الْمَاءُ » . [٨٤/٧]

(١٠) مسلم (ك ٦ ح ٢٢٢) . (١١) مسلم (ك ٢ ح ١٠١، ١٠٢) .

* ٧٨ - كتاب الأدب ٢١ - باب وضع الصبي في الحجر

حدَّثنا محمد بن المثني حَدَّثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال أخبرني أبي : « عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم وضع صبياً في حجره يُحنِّكُه فبال عليه ، فدعا بماء فاتبعه » .
[٨/٨]

* ٨٠ - كتاب الدعوات

* ٣١ - باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رءوسهم

حدَّثنا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ : « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوتِي بِالصَّبِيَّانِ فَيَدْعُو لَهُمْ ، فَأُتِيَ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَاتَّبَعَهُ إِيَّاهُ ، وَلَمْ يُغْسِلْهُ » . [٧٦/٨]

* * *

[١٢] * ٤ - كتاب الوضوء ٦٣ - باب غسل الدم

حدَّثنا محمد قال حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا . إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، وَلَيْسَ بِحَيْضٍ . فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكَ فَدَعِي الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي » قال : وقال أبي : « ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ » . [٥١/١]

* ٦ - كتاب الحيض ٨ - باب الاستحاضة

حدَّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم : يارسول الله إني لا أطهرُ ، أفادعُ الصلَاةَ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما ذلك عِرْقٌ وليسَ بالحَيْضَةِ ، فإذا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةَ فاتركي الصلَاةَ ، فإذا ذهبَ قَدْرُهَا فاغسلي عنكِ الدَّمَ وصلِّي » . [٦٤/١]

* ٦ - كتاب الحيض ١٩ - باب إقبال الحيض وإدباره

حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمَّدٍ قال حدَّثنا سُفيانُ عن هشامٍ عن أبيه عن عائشةَ أنَّ فاطمةَ بنتَ أبي حُبَيْشٍ كانت تُستحاضُ ، فسألَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : « ذلك عِرْقٌ وليسَ بالحَيْضَةِ ، فإذا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةَ فدعي الصلَاةَ ، وإذا أدبرتْ فاغسلي وصلِّي » . [٦٧/١]

* ٦ - كتاب الحيض

٢٤ - باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض

حدَّثنا أحمدُ بنُ أبي رجاءٍ قال حدَّثنا أبو أسامة قال سمعتُ هشامَ بنَ عُرْوَةَ قال أخبرني أبي عن عائشةَ أنَّ فاطمةَ بنتَ أبي حُبَيْشٍ سألتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قالت : إنِّي أُستحاضُ فلا أطهرُ ، أفادعُ الصلَاةَ ؟ فقال : « لا ، إنَّ ذلك عِرْقٌ ، ولكنْ دعي الصلَاةَ قَدْرَ الأيَّامِ التي كنتِ تحيضينَ فيها ، ثم اغتسلي وصلِّي » . [٦٨/١]

* ٦ - كتاب الحيض ٢٨ - باب إذا رأت المستحاضة الطهر

حدَّثنا أحمدُ بنُ يونسَ عن زهيرٍ قال حدَّثنا هشامٌ عن عُرْوَةَ عن عائشةَ قالت : قال النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : « إذا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةَ فدعي الصلَاةَ ، وإذا أدبرتْ فاغسلي عنكِ الدَّمَ وصلِّي » . [٦٩/١]

* * *

[١٣] * ٤ - كتاب الوضوء ٦٤ - باب غسل المنى وفركه

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ الْجَزْرِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كُنْتُ أُغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَإِنَّ بُقْعَ الْمَاءِ فِي ثَوْبِهِ . »

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ح .
وَحَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَقَالَتْ : « كُنْتُ أُغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِي ثَوْبِهِ بُقْعُ الْمَاءِ » .

[٥١/١]

* ٤ - كتاب الوضوء

٦٥ - باب إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره

حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ قَالَ سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ فِي الثَّوْبِ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : « كُنْتُ أُغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِيهِ بُقْعُ الْمَاءِ » .

[٥١/١]

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بُقْعَةٌ - أَوْ بُقْعَاءُ .

[٥٢/١]

* * *

[١٤] * ٤ - كتاب الوضوء

٧١ - باب لا يجوز الوضوء بالنيذ والمسكر

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ » .

[٥٤/١]

* ٧٤ - كتاب الأشربة ٤ - باب الخمر من العسل وهو البتع

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : « سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَتَعِ فَقَالَ : كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ » .

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : « أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَتَعِ - وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرَبُونَهُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ » .

[١٠٥/٧]

* * *

[١٥] * ٥ - كتاب الغسل ١ - باب الوضوء قبل الغسل

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ فَيُحَلِّلُ بِهَا أَصْوَالَ شَعْرِهِ ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرْفٍ بِيَدَيْهِ ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ .

[٥٥/١]

. (١٤) مسلم (ك ٣٦ ح ٦٧، ٦٨، ٦٩) .

. (١٥) مسلم (ك ٣ ح ٣٥، ٣٦، ٤٣) .

* ٥ - كتاب الغسل

٩ - باب هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها إذا لم يكن على يده قدر؟

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَهُ . [٥٧/١]

* ٥ - كتاب الغسل

١٥ - باب تخليل الشعر حتى إذا ظن أنه أروى بشرته أفاض عليه

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ
غَسَلَ يَدَيْهِ ، وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اغْتَسَلَ ، ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدِهِ شَعْرَهُ ، حَتَّى
إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشْرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ .
وَقَالَتْ : كُنْتُ اغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ نَغْرِفُ
مِنْهُ جَمِيعًا . [٥٩/١]

* * *

[١٦] * ٥ - كتاب الغسل ٢ - باب غُسل الرجل مع امرأته

حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِبَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ اغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ،
مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرْقُ . [٥٥/١]

* ٥ - كتاب الغسل

٩ - باب هل يُدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها إذا لم يكن

على يده قدر غير الجنابة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ أَخْبَرَنَا أَفْلَحُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
 كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ .
 حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ
 جَنَابَةٍ . وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ . [٥٧/١]

* ٥ - كتاب الغسل

١٥ - باب تحليل الشعر حتى إذا ظن أنه أروى بشرته أفاض عليه

حَدَّثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
 عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ ... وَقَالَتْ : كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ نَعْرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا . [٥٩/١]

٥ - باب مباشرة الحائض

* ٦ - كتاب الحيض

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ
 عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ كَلَانَا
 جُنْبٌ . وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَرُّرُ فَيُشَايِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ . وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ
 مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ . [٦٣/١]

٩١ - باب ما وطئ من التصاوير

* ٧٧ - كتاب اللباس

حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ : « عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ : قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ وَعَلَّقَتْ دُرُنُوكًا فِيهِ تَمَائِيلُ
 فَأَمَرَنِي ، أَنْ أَنْزِعَهُ ، فَنَزَعْتُهُ » « وَكُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

من إناء واحد .

[١٦٨/٧]

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم

حدَّثنا محمد بن بشار حدَّثنا عبدُ الأعلى حدَّثنا هشامُ بن حسان أن
هشام بن عروة حدَّثه عن أبيه : « أن عائشة قالت : كان يوضع لي ولرسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا المِرْكَنُ فنشرعُ فيه جميعاً .. » . [١٠٥/٩]

* * *

[١٧] * ٥ - كتاب الغسل ٣ - باب الغسل بالصاع ونحوه

حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمد قال حدَّثني عبدُ الصميد قال حدَّثني شعبةُ قال
حدَّثني أبو بكر بن حفص قال سمعتُ أبا سلمة يقول : دخلتُ أنا وأخو عائشة
على عائشة فسألها أخوها عن غسلِ النبي صلى الله عليه وسلم ، فدعتُ بإناءٍ
نحواً من صاعٍ فاغتسلتُ وأفاضتُ على رأسها ، وبيننا وبينها حجاب . قال
أبو عبد الله : قال يزيدُ بنُ هرونَ وبهزُّ والجديُّ عن شعبة : قدر صاع . [٥٥/١]

* * *

[١٨] * ٥ - كتاب الغسل

٦ - باب من بدأ بالحلاب أو الطيب عند الغسل

حدَّثنا محمد بنُ المثنى قال حدَّثنا أبو عاصمٍ عن حنظلة عن القاسم
عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة دعا
بشيءٍ نحو الحلاب فأخذ بكفه فبدأ بشقِّ رأسه الأيمن ، ثم الأيسر ، فقال بهما
على رأسه . [٥٦/١]

(١٧) مسلم (ك ٣ ح ٤٢) . (١٨) مسلم (ك ٣ ح ٣٩) .

* [١٩] - كتاب الغسل

١٢ - باب إذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد

حدَّثنا محمد بن بشارٍ قال حدَّثنا ابنُ أبي عديٍّ ويحيى بنُ سعيدٍ عن شعبةٍ عن إبراهيم بن محمد بن المنتشرٍ عن أبيه قال ذكرته لعائشة فقالت : يرحمُ الله أبا عبد الرحمنٍ كنتُ أُطيبُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فيطوفُ على نسائه ثمَّ يُصبحُ مُحَرِّمًا يَنْضِخُ طيباً .

* ٥ - كتاب الغسل

١٤ - باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب

حدَّثنا أبو التُّعمانِ قال حدَّثنا أبو عوانةٌ عن إبراهيم بن محمد بن المنتشرٍ عن أبيه قال : سألتُ عائشةً فذكرتُ لها قولَ ابنِ عمرَ : « ما أحبُّ أن أُصبحَ مُحَرِّمًا أَنْضِخُ طيباً » فقالت عائشةُ : أنا طيِّبْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، ثمَّ طافَ في نسائه ، ثمَّ أصبحَ مُحَرِّمًا .

[٥٨/١]

* * *

* [٢٠] - كتاب الغسل

١٤ - باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب

حدَّثنا آدم قال حدَّثنا شعبةٌ قال حدَّثنا الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : كأني أنظرُ إلى وبيصِ الطيبِ في مفرقِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وهو مُحَرِّمٌ .

[٥٨/١]

(١٩) مسلم (ك ١٥ ح ٤٧، ٤٨) .

(٢٠) مسلم (ك ١٥ ح ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥) .

* ٢٥ - كتاب الحج

١٨ - باب الطيب عند الإحرام وما يلبس إذا أراد أن يحرم
ويترجل ويدهن

حدَّثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن سعيد بن جبير
قال : كان ابن عمر يدهن بالزيت فذكرته لإبراهيم قال : ما تصنع بقوله . حدَّثني
الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كأني أنظرُ إلى وَيِصِ الطَّيِّبِ فِي
مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ » . [١٣٦/٢]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٧٠ - باب الفرق

حدَّثنا أبو الوليد وعبد الله بن رجاء قالا حدَّثنا شعبة عن الحكم عن
إبراهيم عن الأسود : « عن عائشة رضي الله عنها قالت : كأني أنظرُ إلى وَيِصِ
الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ » قال عبد الله : « في
مفرق النبي صلى الله عليه وسلم » . [١٦٣/٧]

* ٧٧ - كتاب اللباس

٧٤ - باب الطيب في الرأس واللحية

حدَّثنا إسحاق بن نصر حدَّثنا يحيى بن آدم حدَّثنا إسرائيل عن
أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت : كنتُ أطيَّبُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ ، حتَّى أَجِدَ وَيِصِ الطَّيِّبِ فِي رَأْسِهِ
ولحيته . [١٦٤/٧]

* * *

* ٥ [٢١] - كتاب الغسل

١٩ - باب من بدأ بشق رأسه الأيمن

حدَّثنا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

(٢١) ليس في مسلم .

الْحَجَّ . فَلَمَّا كُنَّا بِسِرْفٍ حِضْتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي ، قَالَ : مَالِكٍ ، أَنْفِسْتِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : « إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ » قَالَتْ : وَضَحَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ . [٦٢/١]

* ٦ - كتاب الحيض

٧ - باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ فَلَمَّا جِئْنَا سِرْفَ طِمِثُتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكِ ؟ قُلْتُ : لَوَدِدْتُ وَاللَّهِ أَنِّي لَمْ أُحِجَّ الْعَامَ . قَالَ : لَعَلَّكِ نُفْسَتْ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : « فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَأَفْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي » . [٦٤/١]

* ٦ - كتاب الحيض

١٥ - باب امتشاط المرأة عند غسلها من الحيض

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَهَلَّكْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ ، فَكُنْتُ مِمَّنْ تَمَتَّعَ وَلَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ . فَزَعَمْتُ أَنَّهَا حَاضَتْ وَلَمْ تَطْهُرْ حَتَّى دَخَلْتُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ لَيْلَةُ عَرَفَةَ ، وَإِنَّمَا كُنْتُ تَمَتَّعْتُ بِعُمْرَةٍ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « انْقُضِي رَأْسَكَ وَأَمْسِكِي عَنْ عُمْرَتِكَ » فَفَعَلْتُ . فَلَمَّا قَضَيْتُ الْحَجَّ أَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ ، مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي نَسَكْتُ . [٦٦/١]

* ٦ - كتاب الحيض

١٦ - باب نقض المرأة شعرها عند غسل الحيض

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْنَا مُوَافِينَ لَهْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلِّ ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلِكَ بِعُمْرَةٍ . فَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِعُمْرَةٍ ، وَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِحَجٍّ ، وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ . فَأَدْرَكَنِي يَوْمُ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « دَعِي عُمْرَتِكَ وَانْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِحَجٍّ . فَفَعَلْتُ . حَتَّى إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحِصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ أَخِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهَلَّكَ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي . قَالَ هِشَامٌ : وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيِي وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ .

[٦٦/١]

* ٦ - كتاب الحيض

١٨ - باب كيف تمهل الحائض بالحج والعمرة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ . فَقَدِمْنَا مَكَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يُهْدِ فَلْيُحَلِّ ، وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى فَلَا يُحَلِّ حَتَّى يُحَلَّ بِنَحْرٍ هَدْيِهِ . وَمَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ فَلْيَتَمَّ حَجَّهُ . » قَالَتْ : فَحِضْتُ فَلَمْ أَرْزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ ، وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَنْقُضَ رَأْسِي وَأَمْتَشِطَ وَأَهَلَّ بِحَجٍّ وَأَتْرِكَ الْعُمْرَةَ ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى قَضَيْتُ حَجَّيَ ، فَبَعَثَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَمَرَنِي أَنْ أُعْتَمِرَ مَكَانَ عُمْرَتِي مِنَ التَّنْعِيمِ .

[٦٧/١]

* ٦ - كتاب الحيض ٢٧ - باب المرأة تحيض بعد الإفاضة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَارَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَفِيَةَ بِنْتَ حُجَيْبٍ قَدْ حَاضَتْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَعَلَّهَا تَحْسِنَا ، أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ ؟ فَقَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَأَخْرِجِي . [٦٩/١]

* ٢٥ - كتاب الحج ٣ - باب الحج على الرجل

وقال أبان حَدَّثَنَا مَالِكٌ بْنُ دِينَارٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ ، وَحَمَلَهَا عَلَى قَتَبٍ » .

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا أَيُّمُنُ بْنُ نَابِلٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ اعْتَمَرْتُمْ وَلَمْ أَعْتَمِر . فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، اذْهَبْ بِأَخِيكَ فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ . فَأَحْقَبَهَا عَلَى نَاقَةٍ ، فَأَعْتَمَرْتُ » . [١٣٣/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٣١ - باب كيف تهل الحائض والنفساء

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهَلِّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا . فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ وَلَمْ أَطْفِءِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصُّفَا وَالْمَرَوَةِ ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : انْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرْتُ فَقَالَ :

هذه مكان عُمرك . قالت : فطافَ الذينَ كانوا أهلوا بالعمرة بالبيتِ وبين الصفا والمروة ثم حلُّوا ، ثم طافوا طوافاً واحداً بعد أن رجعوا من منى ، وأما الذينَ جَمَعوا الحجَّ والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً .

[١٤٠/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٣٣ - باب قول الله تعالى ﴿ الحج أشهر معلومات ﴾

حدَّثنا محمدُ بن بَشَّارٍ قال حدَّثني أبو بكرٍ الحنفيُّ حدَّثنا أفلحُ بنُ حُميدٍ سمعتُ القاسمَ بنَ محمدٍ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، وَلِيَالِي الْحَجِّ ، وَحُرْمِ الْحَجِّ ، فَزَلْنَا بِسَرَفٍ . قَالَتْ : فَحَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا . قَالَتْ : فَالآخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ . قَالَتْ : فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْيُ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ . قَالَتْ : فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ : مَا يُبْكِيكِ يَا هُنْتَاهُ ؟ قُلْتُ : سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ فَمِنَعْتُ الْعُمْرَةَ . قَالَ : وَمَا شَأْنُكَ ؟ قُلْتُ : لَا أَصْلِي . قَالَ : فَلَا يَضِيرُكَ ، إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرِزُوكِهَا . قَالَتْ : فَخَرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مِنْنِي فَطَهَّرْتُ ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مِنْنِي فَأَفْضْتُ بِالْبَيْتِ . قَالَتْ : ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي النَّفْرِ الْآخِرِ حَتَّى نَزَلَ الْمُحْصَبَ وَنَزَلْنَا مَعَهُ ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : أَخْرِجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ فَلْتَهَلِّ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ افْرُغَا ثُمَّ اثْبِئَا هَهُنَا فَإِنِّي أَنْظُرُ كَمَا حَتَّى تَأْتِيَانِي . قَالَتْ فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعْتُ وَفَرَعْتُ مِنَ الطَّوَافِ ثُمَّ جِئْتُهُ بِسَحَرٍ فَقَالَ : هَلْ فَرَعْتِمْ ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ ، فَأَذَّنَ بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ ، فَمَرَّ

متوجهاً إلى المدينة .

* ٢٥ - كتاب الحج ٣٤ - باب التمتع والإقران والإفراد بالحج

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « تَخْرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ أَنْ يَجِلَّ ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسْقَنْ فَأَحْلَلْنَ . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَحِضْتُ ، فَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ ؟ قَالَ وَمَا طُفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا مَكَّةَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَاذْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ مَوْعِدُكَ كَذَا وَكَذَا . قَالَتْ صَفِيَّةُ : مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتَهُمْ . قَالَ : عَقَرْتُ حَلْقِي ، أَوْ مَا طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ قَالَتْ : قُلْتُ بَلَى . قَالَ : لَا بَأْسَ ، انْفِرِي . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَلَقِينِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُصْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَيْطَةٌ عَلَيْهَا ، أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَيْطٌ مِنْهَا . » [١٤١/٢]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ نُوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ الْوَادِعِ ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ . فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ » . [١٤٢/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ٧٧ - باب طواف القارن

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَادِعِ فَأَهَلُّنَا بِعُمْرَةٍ ثُمَّ قَالَ : مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهَلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا يَجِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهَا . فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَلَمَّا قَضَيْنَا حَجَّجْنَا أُرْسَلَنِي مَعَ

عبد الرحمن إلى التَّعِيمِ فاعتمرت ، فقال صلى الله عليه وسلم : هُذِهِ مَكَانَ عُمْرَتِكَ . فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعِمْرَةِ ثُمَّ حَلَّوْا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِئِي . وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعِمْرَةِ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا . [١٥٦/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

٨١ - باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : « قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَلَمْ أُطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، قَالَتْ : فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : افْعَلِي كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ ، غَيْرَ أَنْ أَلَّا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي » . [٥٩/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١١٥ - باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحُمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ لَا تُرَى إِلَّا الْحَجُّ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيًا إِذَا طَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحْلَّ . قَالَتْ : فَدَخَلْنَا عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقْرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَزْوَاجِهِ . قَالَ يَحْيَى : فَذَكَرْتُهُ لِلْقَاسِمِ فَقَالَ : أَتُنَكِّ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ » . [١٧١/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٢٤ - باب ما يأكل من البدن وما يتصدق

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة ولا تُرى إلا الحج ، حتى إذا دَوْنَا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هديّ إذا طاف بالبيت ثم يحل . قالت عائشة رضي الله عنها : فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر ، فقلت ما هذا ؟ فقيل ذبح النبي صلى الله عليه وسلم عن أزواجه . قال يحيى فذكرت هذا الحديث للقاسم فقال : أتتكَ بالحديث على وجهه . [١٧٣/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ١٢٩ - باب الزيارة يوم النحر

حدَّثنا يحيى بن بكيرٍ حدَّثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال حدَّثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة رضي الله عنها قالت : « حجَّنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فأفضنا يوم النحر ، فحاضت صفيّة ، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من أهله ، فقلت : يارسول الله إنها حائض . قال : حابستنا هي ؟ قالوا : يارسول الله أفاضت يوم النحر . قال : اخرجوا . » ويذكر عن القاسم وعروة والأسود عن عائشة رضي الله عنها : « أفاضت صفيّة يوم النحر . » [١٧٥/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٤٥ - باب إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت

حدَّثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها : « إن صفيّة بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم حاضت ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « حابستنا هي ؟ قالوا : إنها قد أفاضت ، قال : فلا إذا . » [١٧٩/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج

١٤٥ - باب إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت

حدَّثنا أبو النعمان حدَّثنا أبو عوانة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود

عن عائشة رضي الله عنها قالت : « خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى إلا الحج ، فقدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يُحَلِّ ، وكان معه الهدئي فطاف من كان معه من نسائه وأصحابه ، وحلَّ منهم من لم يكن معه الهدئي ، فحاضت هي ، فنسكنا مناسكنا من حجنا . فلما كان ليلة الحصى ليلة النفر قالت : يارسول الله كل أصحابك يرجع بحج وعبادة غيري . قال : ما كنت تطوف بالبيت ليالي قدينا ؟ قلت : لا . قال : فاجزعي مع أخيك إلى التَّعِيمِ فأهلي بعمرة ، وموعدك مكان كذا وكذا . فخرجت مع عبد الرحمن إلى التَّعِيمِ فأهللت بعمرة . وحاضت صفية بنت حبي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : عقرى حلقى ، إنك لحابستنا ، أما كنت طففت يوم النحر ؟ قالت بلى . قال : فلا بأس انفري . فلقيته مُصْعِداً على أهل مكة وأنا مُنْهَظَةٌ ، أو أنا مُصْعِدَةٌ وهو مُنْهَظٌ » . وقال مسدّد : « قلت : لا » . تابعه جرير عن منصور في قوله : « لا » .

[١٨٠/٢]

* ٢٥ - كتاب الحج ١٥١ - باب الإدلاج من المحصب

حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثني إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت : « حاضت صفية ليلة النفر فقالت : ما أراي إلا حابستكم . قال النبي صلى الله عليه وسلم : عقرى حلقى ، أطافت يوم النحر ؟ قيل : نعم . قال : فانفري » .

قال أبو عبد الله : وزادني محمد حدثنا مُحاضِرٌ حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذكر إلا الحج ، فلما قدينا أمرنا أن نحلَّ . فلما كانت ليلة النفر حاضت صفية بنت حبي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : حلقى عقرى ، ما أراها إلا حابستكم . ثم قال : كنت طففت يوم النحر ؟ قالت : نعم . قال : فانفري . قلت يارسول الله ، إني لم أكن حللت . قال : فاعتمري من التَّعِيمِ . فخرج معها أخوها ، فلقيناه مُدَّجاً . فقال : موعدك مكان كذا وكذا » . [١٨٢/٢]

* ٢٦ - كتاب العمرة ٥ - باب العمرة ليلة الحصبية وغيرها

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوافِينَ لَهْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالَ لَنَا : مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهَلَّ بِالْحَجِّ فليُهَلَّ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فليُهَلَّ بِعُمْرَةٍ ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلَتِي بِعُمْرَةٍ . قَالَتْ فَمِمَّا مِنْ أَهْلِ بَعْمُرَةٍ ، وَمِمَّا مِنْ أَهْلِ بِحَجٍّ ، وَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ بِعُمْرَةٍ ، فَأَظَلَّنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ارْفُضِي عُمُرَتِكَ ، وَانْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي ، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ . فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَأَهَلَّتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمُرَتِي .. »

* ٢٦ - كتاب العمرة ٧ - باب الاعتزام بعد الحج بغير هدي

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوافِينَ لَهْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فليُهَلَّ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِحَجَّةٍ فليُهَلَّ ، وَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلَتِي بِعُمْرَةٍ . فَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ ، فَحِضْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ مَكَّةَ ، فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : دَعِي عُمُرَتِكَ ، وَانْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي ، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ ، فَفَعَلْتُ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَأَرَدَفَهَا ، فَأَهَلَّتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمُرَتِهَا ، فَقَضَى اللَّهُ حَجَّهَا وَعُمُرَتَهَا ، وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيِي وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ . »

[٤/٣]

* ٢٦ - كتاب العمرة ٨ - باب أجر العمرة على قدر النصب

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ

محمد ، وعن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود ، قال : « قالت عائشة رضي الله عنها : يارسول الله ، يصدُرُ الناسُ بنسكٍ وأصدُرُ بنسكٍ ؟ فقيل لها : انتظري ، فإذا طهرتِ فاخرجي إلى التنعيم فأهلي ، ثم اثبتينا بمكان كذا ، ولكنها على قدر نفقتك ، أو نصيبك . »

[٥/٣]

* ٢٦ - كتاب العمرة

٩ - باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه من

طواف الوداع

حدَّثنا أبو نعيمٍ حدَّثنا أفلحُ بنُ حُميدٍ عن القاسمِ عن عائشة رضي الله عنها قالت : « خرجنا مهلين بالحج في أشهر الحج وحرم الحج ، فنزلنا سرف ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه : من لم يكن معه هدي فأحب أن يجعلها عمرة فليقل ، ومن كان معه هدي فلا . وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجال من أصحابه ذوي قوة الهدى فلم تكن لهم عمرة . فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي ، فقال : ما يبكيك ؟ قلت : سمعتك تقول لأصحابك ما قلت ، فمنعتم العمرة . قال : وما شأنك ؟ قلت : لا أصلي . قال ، فلا يضرك ، أنت من بنات آدم ، كتبت عليك ما كتبت عليهن ، فكوني في حجبتك ، عسى الله أن يرزقكها . قالت : فكنت حتى نفرنا من منى فنزلنا المصحب ، فدعا عبد الرحمن فقال : اخرج بأختك الحرم فلتهل بعمره ، ثم افرغا من طوافكما ، أنتظركا ههنا . فأتينا في جوف الليل ، فقال : فرغنا ؟ قلت : نعم . فنادى بالرحيل في أصحابه ، فارتحل الناس ، ومن طاف بالبيت قبل صلاة الصبح ، ثم خرج موجهاً إلى المدينة . »

[٥/٣]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١٠٥ - باب الخروج آخر الشهر

حدَّثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : « خرجنا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم لخمس ليالٍ بَقَيْنَ من ذي القعدة ولا نرى إلا الحجَّ . فلما دَتَوْنَا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هِدْيٌ إِذَا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة أَن يَحِلَّ . قالت عائشة : فَدْخَلْنَا علينا يومَ النَّحر بلحم بقر . فقلت : ما هذا ؟ فقال : نَحْر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه . قال يحيى : فذكرتُ هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال : أَتَيْتُكَ وَالله بالحديثِ على وجهه . [٤٩/٤]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١٢٥ - باب إرداف المرأة خلف أخيها

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : « أَتَيْتُهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرٍ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى الْحَجِّ ؟ فَقَالَ لَهَا : اذْهَبِي ، وَلْيُرِدْفَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنَ التَّعْمِيمِ . فَأَنْتَظَرُهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَعْلَى مَكَّةَ حَتَّى جَاءَتْ » . [٥٥/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي ٧٧ - باب حجة الوداع

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَ مَعَهُ هِدْيٌ فَلْيُهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعاً . فَاسْمُتْ مَعَهُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَلَمْ أَطْفِئِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : انْقِضِي رَأْسُكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ ، فَفَعَلْتُ . فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ إِلَى التَّعْمِيمِ فَاعْتَمَرْتُ ، فَقَالَ : هَذِهِ مَكَانَ عُمْرَتِكَ . قَالَتْ : فَطَافَ الَّذِينَ أَهْلَوْا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ حَلُّوا ، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنَى : وَأَمَّا

الذين جمعوا الحجَّ والعمرةَ فإنما طافوا طَوَافاً واحداً . [١٧٥/٥]

حدثنا أبو اليانِ أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَأَبُو سَلْمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : « أَنْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتَهُمَا أَنَّ صَفِيَةَ بِنْتَ حُحَيِّ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاضَتْ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَابِسْتُنَا هِيَ ؟ فَقُلْتُ إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ يَارَسُولَ اللَّهِ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَلْتَنْفِرْ » . [١٧٦/٥]

حدثنا عبدُ الله بن مسَلَمَةَ عن مالكٍ عن أبي الأسودِ محمد بن عبد الرحمن بن نوفلٍ عن عروةَ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : « خرجنا مع رسولِ الله صلى اللهُ عليه وسلم ، فمَنَّا منَ أهلٍ بعمرة ، ومَنَّا منَ أهلٍ بحجة ، ومَنَّا منَ أهلٍ بحجٍّ وعمرة وأهلٌ رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم بالحجِّ ، فأما منَ أهلٍ بالحجِّ أو جمعَ الحجِّ والعمرة فلم يَجِبُوا حتَّى يومَ النحرِ » . حدثنا عبدُ الله بن يوسف أَخْبَرَنَا مالكٌ وقال : « مع رسولِ الله صلى اللهُ عليه وسلم في حَجَّةِ الْوُدَاعِ » . حدثنا إسماعيلٌ حدثنا مالكٌ مثله . [١٧٧/٥]

* ٦٨ - كتاب الطلاق

٤٣ - باب قول الله تعالى ﴿ ولا يجزئ لمن أن يكتمن ما خلق الله في

أرحامهن ﴾ من الحيض والحبل

حدثنا سليمان بن حرب حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْفِرَ ، إِذَا صَفِيَّةُ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَثِيئَةً ، فَقَالَ لَهَا : عَقْرَى - أَوْ حَلْقُمَى - إِنَّكَ لِحَابِسْتِنَا ، أَكُنْتِ أَفْضَتِ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : فَانْفِرِي إِذَا » . [٥٨/٧]

* ٧٣ - كتاب الأضاحي ٣ - باب الأضحية للمسافر والنساء

حدثنا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيانٌ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ : « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَحَاضَتْ بِسَرَفٍ

قبل أن تدخل مكة وهي تبكي ، فقال : مالك ، أنفستِ ؟ قالت : نعم قال : إن هذا أمرٌ كتبهُ الله على بنات آدم ، فاقضي ما يقضي الحاجُّ غير أن لا تطوفي بالبيت . فلما كنَّا بمنى أُتيتُ بلحم بقرٍ ، فقلت : ما هذا ؟ قالوا : ضحَّى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه بالبقر . [٩٩/٧]

* ٧٣ - كتاب الأضاحي ١٠ - باب من ذبح ضحية غيره

حدَّثنا قُتَيْبَةُ حَدَّثنا سفيانُ عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه : « عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل عليَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بسرف وأنا أبكي ، فقال : مالك ؟ أنفستِ ؟ قلتُ : نعم . قال : هذا أمرٌ كتبهُ الله على بنات آدم . اقضي ما يقضي الحاجُّ غير أن لا تطوفي بالبيت . وضحَّى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر . [١٠١/٧]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٩٣ - باب قول النبي ﷺ تربت يمينك وعقرى حلقى

حدَّثنا آدمُ حَدَّثنا شُعبَةُ حَدَّثنا الحكمُ عن إبراهيم عن الأسود : « عن عائشة رضي الله عنها قالت : أراد النبيُّ صلى الله عليه وسلم أن ينفَرَ فرأى صفيّة على باب خبائها كئيبة حزينة لأنها حاضت ، فقال : عقرى ، حلقى - لغة قريش - إنك لحابستنا . ثم قال : أكنتِ أفضت يومَ النحر ؟ يعني الطواف . قالت : نعم . قال : فانفري إذا . » [٣٧/٨]

* ٩٤ - كتاب التمني

٣ - باب قول النبي ﷺ لو استقبلت من أمري ما استدبرت

حدَّثنا يحيى بن بُكير حَدَّثنا الليثُ عن عقيل عن ابن شهابٍ حَدَّثني عروة : « أن عائشة قالت قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما سقتُ الهدى ولحللتُ مع النَّاسِ حينَ حلُّوا . » [٨٣/٩]

[٢٤] * ٦ - كتاب الحيض

٢ - باب غَسْلِ الحائضِ رأسِ زوجها وترجيله

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أُرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ .

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ : أَتَخْدُمُنِي الحائضُ أَوْ تَدْنُو مِنِّي المَرَأَةُ وَهِيَ جُنْبٌ ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ : كُلُّ ذَلِكَ عَلَيَّ هَيِّنٌ ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَخْدُمُنِي وَلَيْسَ عَلَيَّ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ بِأَسْ ، أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجِلُ - تَعْنِي رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهِيَ حَائِضٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَئِذٍ مُجَاوِرٌ فِي المَسْجِدِ ، يُدْنِي لَهَا رَأْسَهُ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا فَتُرْجِلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ .

* ٦ - كتاب الحيض ٥ - باب مباشرة الحائض

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِتَاءٍ وَاحِدٍ كَلَانَا جَنْبٍ وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَزِرُ فَيَبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ . وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ وَأَنَا حَائِضٌ .

* ٣٣ - كتاب الاعتكاف ٢ - باب الحائض ترجل المعتكف

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْغِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي المَسْجِدِ فَأَرْجِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ » .

* ٣٣ - كتاب الاعتكاف ٣ - باب لا يدخل البيت إلا لحاجة

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ - النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : « وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَدْخُلَ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجُلُهُ ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا . »

* ٣٣ - كتاب الاعتكاف ٤ - باب غسل المعتكف

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ مَنصُورٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يِيَّاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ .

[٤٨/٣]

* ٣٣ - كتاب الاعتكاف

١٩ - باب المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجِلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَائِضٌ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا يُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ » . [٥٢/٣]

* ٧٧ - كتاب اللباس ٧٦ - باب ترجيل الحائض زوجها

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ : « عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَرْجُلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ . »

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنِ هِشَامِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ .. مِثْلَهُ

[١٦٤/٧]

* * *

[٢٥] * ٦ - كتاب الحيض

٣ - باب قراءة الرجل في حَجْر امرأته وهي حائض

حدَّثنا أبو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ سَمِعَ زُهَيْراً عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَّكِيءُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ . [٦٣/١]

* ٩٧ - كتاب التوحيد

٥٢ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن مع الكرام

البررة .

حدَّثنا قبيصةُ حدَّثنا سفيانُ عن منصور عن أمِّه : « عن عائشة قالت كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن ورأسه في حجْري وأنا حائضٌ » . [١٥٨/٩]

* * *

[٢٦] * ٦ - كتاب الحيض

٥ - باب مباشرة الحائض

حدَّثنا قبيصةُ قال حدَّثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناءٍ واحد كلانا جنب . وكان يأمرني فأترز فيباشِرني وأنا حائض . وكان يخرج رأسه إلي وهو معتكف فأغسله وأنا حائض .

حدَّثنا إسماعيلُ بنُ خليلٍ قال أخبرنا عليُّ بنُ مُسَهَّرٍ قال أخبرنا أبو إسحاق - هو الشَّيبَانِيُّ - عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عن أبيه عن عائشة قالت : كانت إحدانا إذا كانت حائضاً فأراد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن يباشِرها أمرها

. (٢٥) مسلم (ك ٣ ح ١٥) .

. (٢٦) مسلم (ك ٣ ح ٢٠١) .

أَنْ تَنْزَرَ فِي قَوْرِ حَيْضَتِهَا ثُمَّ يُيَاشِرُهَا . قَالَتْ : وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ ؟ تَابَعَهُ خَالِدٌ وَجَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ .

[٦٣/١]

* ٣٣ - كتاب الاعتكاف ٤ - باب غَسَلِ الْمُعْتَكِفِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُيَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ » . « وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسَلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ » .

[٤٨/٣]

* * *

[٢٧] * ٦ - كتاب الحيض ٩ - باب غَسَلِ دَمِ الْحَيْضِ

حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَرْثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ إِحْدَانَا تَحْيِضُ ثُمَّ تَقْتَرِصُ الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طَهْرِهَا فَتَغْسِلُهُ وَتَنْضَحُ عَلَى سَائِرِهِ ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ .

[٦٥/١]

* * *

[٢٨] * ٦ - كتاب الحيض ١٠ - باب الاعتكاف للمستحاضة

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَرَى الدَّمَ ، فَرُبَّمَا وَضَعَتِ الطُّسْتَ تَحْتَهَا مِنَ الدَّمَ . وَزَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ رَأَتْ مَاءَ الْعُصْفُرِ فَقَالَتْ : كَانَ هَذَا شَيْءٌ كَانَتْ فُلَانَةٌ تَجِدُهُ .

(٢٧) ليس في مسلم .

(٢٨) ليس في مسلم .

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ فَكَانَتْ تَرَى الدَّمَ
وَالصُّفْرَةَ وَالطُّسْتُ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ بَعْضَ
أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ اعْتَكَفَتْ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ . [٦٥/١]

* ٣٣ - كتاب الاعتكاف ١٠ - باب اعتكاف المستحاضة

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مِنْ
أَزْوَاجِهِ مُسْتَحَاضَةً ، فَكَانَتْ تَرَى الْحُمْرَةَ وَالصُّفْرَةَ ، فَرَبَّمَا وَضَعْنَا الطُّسْتُ تَحْتَهَا
وَهِيَ تُصَلِّي . [٥٠/٣]

* * *

[٢٩] * ٦ - كتاب الحيض

١١ - باب هل تصلي المرأة في ثوب حاضت فيه

حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ
مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ مَا كَانَ لِاحْدَانَا إِلَّا تَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيضُ فِيهِ فَإِذَا أَصَابَهُ
شَيْءٌ مِنْ دَمٍ قَالَتْ بِرَبْقِهَا فَصَعْتُهُ بِظُفْرِهَا . [٦٥/١]

* * *

[٣٠] * ٦ - كتاب الحيض

١٣ - باب ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض وكيف تغتسل

حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةٍ عَنْ أُمِّهِ عَنْ

(٢٩) ليس في مسلم .

(٣٠) مسلم (ك ٣ ح ٦٠) .

عائشة أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ قَالَ : « تُحْذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكِ فَتَطَهَّرِي بِهَا . قَالَتْ : كَيْفَ أَتَطَهَّرُ ؟ قَالَ : تَطَهَّرِي بِهَا . قَالَتْ : كَيْفَ ؟ قَالَ : سَبْحَانَ اللَّهِ ، تَطَهَّرِي . فَاجْتَبَدْتُهَا إِلَيَّ ، فَقُلْتُ تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ . [٦٦/١]

* ٦ - كتاب الحيض ١٤ - باب غَسْلِ الْمَحِيضِ

حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ أَغْتَسِلُ مِنَ الْمَحِيضِ ؟ قَالَ : « تُحْذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوْضِئِي ثَلَاثًا » ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَحْيَ فَأَعْرَضَ بِوَجْهِهِ أَوْ قَالَ : تَوْضِئِي بِهَا . فَأَخَذْتُهَا فَجَذَبْتُهَا فَأَخْبَرْتُهَا بِمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

* ٩٦ - كتاب الاعتصام

٢٤ - باب الأحكام التي تعرف بالدلائل

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ عَقِبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ حَدَّثَنِي أُمِّي : « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَيْضِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْهُ ؟ قَالَ : تَأْخُذِينَ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوْضِئِينَ بِهَا . قَالَتْ : كَيْفَ أَتَوْضَأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْضِئِي قَالَتْ : كَيْفَ أَتَوْضَأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَوْضِئِينَ بِهَا . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ فَعَلِمْتُهَا » . [١٠٩/٩]

* * *

[٣١] * ٦ - كتاب الحيض ٢٠ - باب لا تقضي الحائض الصلاة

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَنِي
مِعَاذَةُ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ : أَتَجْزِي إِحْدَانًا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرْتُ ؟ فَقَالَتْ :
أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ . أَوْ قَالَتْ :
فَلَا نَفْعَ لَهُ . [٦٧/١]

* * *

[٣٢] * ٦ - كتاب الحيض ٢٦ - باب عِرْقِ الاستحاضة

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتَحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ
ذَلِكَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ فَقَالَ : « هَذَا عِرْقٌ » فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ .
[٦٩/١]

* * *

[٣٣] * ٧ - كتاب التيمم ١ - باب حدثنا عبد الله بن يوسف

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بَدَاتِ الْجَيْشِ -
انْقَطَعَ عَقْدِي لِي ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ التَّمَاسِيَةَ ، وَأَقَامَ النَّاسُ
مَعَهُ ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءٍ . فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى مَا

(٣١) مسلم (ك ٣ ح ٦٧، ٦٨، ٦٩) .

(٣٢) مسلم (ك ٣ ح ٦٣، ٦٤) .

(٣٣) مسلم (ك ٣ ح ١٠٨، ١٠٩) .

صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسَ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فِخْذِي قَدْ نَامَ فَقَالَ : حَبَسْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسَ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي ، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فِخْذِي ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيْمِمْ ، فَنِيْمَمُوا . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ : قَالَتْ : فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ ، فَأَصَبْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ .

* ٧ - كتاب التيمم ٢ - باب إذا لم يجد ماء ولا تراباً

حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا فَوَجَدَهَا ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَصَلُّوا ، فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيْمِمْ ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ لِعَائِشَةَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيهِهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا . [٧٠/١]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٥ - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّمَاسِيهِ ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَأَتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ ،

وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضِعَ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ فَقَالَ : حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسَ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . قَالَتْ فَعَاتِبَنِي وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَخِذِي ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيْمَمِ ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ : مَا هِيَ يَا أَوْلَ بَرَكِيكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَبِعْتُنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ .

[٧/٥]

* ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

٣٠ - باب فضل عائشة رضي الله عنها

حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ : « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلِبِهَا ، فَأَدْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةَ ، فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضوءٍ . فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التِّيْمَمِ ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حَضِيرٍ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا ، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ . »

[٢٩/٥]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٤ - سورة النساء

١٠ - باب ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ

الغائط ﴾

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « هَلَكَتْ قِلَادَةٌ لِأَسْمَاءَ ، فَبِعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَلِبِهَا رَجُلًا ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَلَيْسُوا عَلَى وُضوءٍ وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً ، فَصَلُّوا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ . يَعْنِي آيَةَ التِّيْمَمِ . »

[٤٥/٦]

٥ - سورة المائدة

* ٦٥ - كتاب التفسير

٣ - باب ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتِيَمُّوهُ صَعِيداً طَيِّباً ﴾

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : « خَرَجْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ
الْجَيْشِ انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّمَاثِيهِ . وَأَقَامَ
النَّاسُ مَعَهُ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ
فَقَالُوا : أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَبالنَّاسِ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ؟ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى فِخْذِي قَدْ نَامَ ، فَقَالَ : حَبِسَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَاتَبَنِي
أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي ، وَلَا يَمْنَعُنِي
مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فِخْذِي . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمَمِ ، فَقَالَ
أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي
كُنْتُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا الْعَقْدُ تَحْتَهُ . »

[٥٠/٦]

٥ - سورة المائدة

* ٦٥ - كتاب التفسير

٣ - باب قوله ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتِيَمُّوهُ صَعِيداً طَيِّباً ﴾

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « سَقَطَتْ قِلَادَةٌ
لِي بِالْبَيْدَاءِ - وَنَحْنُ دَاخِلُونَ الْمَدِينَةَ - فَأَنَاخَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَزَلَ فَتَنَى
رَأْسَهُ فِي حَجْرِي رَاقِداً ، أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَّرَنِي لَكْرَةً شَدِيدَةً وَقَالَ : حَبِسَتْ النَّاسَ
فِي قِلَادَةٍ ؟ فَبِي الْمَوْتُ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَوْجَعَنِي . ثُمَّ

إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَبَقَطَ وَحَضَّرَتِ الصُّبْحُ ، فَاتَمَسَ الْمَاءَ فَلَمْ يَوْجَدَ ،
فَنَزَلَتْ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾ الْآيَةَ . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ
حُضَيْرٍ : لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ ، مَا أَنْتُمْ إِلَّا بِرَكَّةٍ لَهُمْ .
[٥١/٦]

* ٦٧ - كتاب النكاح

٦٥ - باب استعارة الثياب للعروس وغيرها

حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ : « عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا ، فَأَدْرَكَتَهُمُ الصَّلَاةُ فَصَلُّوا بِغَيْرِ
وُضُوءٍ ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكَّوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمِمِ ،
فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ
لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا ، وَجُعِلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ . » .
[٢٣/٧]

* ٦٧ - كتاب النكاح

١٢٥ - باب قول الرجل لصاحبه هل أعرستم الليلة وطعن الرجل

ابنته في الخاصرة عند العتاب .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « عَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي ،
فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأْسُهُ عَلَيَّ
فَخَذِي . » .
[٤٠/٧]

٥٨ - باب استعارة القلائد

* ٧٧ - كتاب اللباس

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ :
« عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : هَلَكْتَ قِلَادَةً لِأَسْمَاءَ ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَلَبِهَا رَجَالًا ، فَحَضَّرَتِ الصَّلَاةَ وَلَيْسُوا عَلَيَّ وَضُوءٌ وَلَمْ يَجِدُوا

ماء ، فصلوا وهم على غير وضوء ، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ،
فأنزل الله آية التيمم .

زاد ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة : « استعارت من أسماء » .

[١٥٨/٧]

* ٨٦ - كتاب الحدود

٣٩ - باب من أدب أهله أو غيره دون السلطان

حدَّثنا إسماعيلُ حدَّثني مالكٌ عن عبدِ الرحمن بن القاسم عن أبيه : « عن
عائشة قالت : جاء أبو بكر رضي الله عنه - ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم
واضعُ رأسه على فخذي - فقال : حَبَسْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم والناسَ
وليسوا على ماء . فعائبني وجعلَ يَطْعُنُ بيده في خاصرتي . ولا يَمْنَعُنِي من التحرك
إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزلَ الله آية التيمم » .

حدَّثنا يحيى بن سليمان حدَّثني ابنُ وهبٍ أخبرني عمرو أن عبدَ الرحمن بن
القاسم حدَّثه عن أبيه : « عن عائشة قالت : أقبلَ أبو بكرٍ فلكرتني لكرَةً شديدة
وقال : حَبَسْتُ الناسَ في قلادةٍ ، فبي الموتُ لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد أوجعني .. نحوه » .

* * *

* [٣٤] ٨ - كتاب الصلاة

١ - باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء

حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسف قال أخبرنا مالكٌ عن صالح بن كيسانَ
عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين قالت : فرضَ الله الصلاة حينَ فرضها
رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ
الْحَضَرِ .

[٧٥/١]

(٣٤) مسلم (ك ٦ ح ٣، ٢، ١) .

* ١٨ - كتاب تقصير الصلاة

٥ - باب يَقْصِرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « الصَّلَاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكَعَتَيْنِ ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ ، وَأْتَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ » . قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ : مَا بَأَلْ عَائِشَةَ تُمْ ؟ قَالَ : تَأَوَّلَتْ مَا تَأَوَّلَ عَثْمَانُ .

[٤٤/٢]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٨ - باب التاريخ من أين أَرخُوا التاريخ

حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « فُرِضَتْ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرِضَتْ أَرْبَعًا وَتَرَكْتَ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْأُولَى » . تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ .

[٦٨/٥]

* * *

[٣٥] * ٨ - كتاب الصلاة

١٣ - باب في كم تصلي المرأة في الثياب

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : « لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْفَجْرَ فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفِّعَاتٍ فِي مُرُوطِهِنَّ ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ » .

[٨٠/١]

* ٩ - كتاب مواقيت الصلاة ٢٧ - باب وقت الفجر

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ

(٣٥) مسلم (ك ٥ ح ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢) .

أخبرني عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ : « كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مُتَلَفَّعَاتٍ بِمِرْوَطِهِنَّ ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بَيْوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْعَلَسِ » . [١١٦/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٦٣ - باب انتظار الناس قيام الإمام العالم

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ ح . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفَّعَاتٍ بِمِرْوَطِهِنَّ مَا يُعْرِفَنَّ مِنَ الْعَلَسِ » . [١٦٨/١]

* ١٠ - كتاب الأذان

١٦٥ - باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن في

المسجد

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُنْصُورٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بَعْلَسٍ فَيَنْصَرِفَنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُعْرِفَنَّ مِنَ الْعَلَسِ ، أَوْ لَا يَعْرِفَنَّ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا » . [١٦٩/١]

* * *

* ٨ - كتاب الصلاة [٣٦]

١٤ - باب إذا صلى في ثوب له أعلام ونظر إلى علمها

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي حَمِيصَةٍ

(٣٦) مسلم (ك ٦ ح ٦٣، ٦٢، ٦١) .

لها أعلامٌ فنظرَ إلى أعلامها نظراً ، فلما انصرفَ قال : اذهبوا بَحْمِصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَةِ أَبِي جَهْمٍ ، فَإِنِهَا أَلْهَتْنِي آتِئاً عَنْ صَلَاتِي .

وقال هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَلامِهَا فِي الصَّلَاةِ فَأَخَافُ أَنْ تُفْتِنَنِي » . [٨٠/١]

* ١٠ - كتاب الأذان - ٩٣ - باب الالتفات في الصلاة

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ : « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي حَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَقَالَ : شَغَلْتَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ ، أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَةِ » . [١٤٦/١]

* ٧٧ - كتاب اللباس - ١٩ - باب الأكسية والخمائنص

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ : « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ ، فنظرَ إلى أعلامها نظراً ، فلما سلم قال : اذهبوا بَحْمِصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ ، فَإِنِهَا أَلْهَتْنِي آتِئاً عَنْ صَلَاتِي ، وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَةِ أَبِي جَهْمٍ بِنِ حُدَيْفَةَ ابْنِ غَاثِمٍ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بِنِ كَعْبٍ » . [١٤٧/٧]

* * *

[٣٧] * ٨ - كتاب الصلاة - ٢٢ - باب الصلاة على الفراش

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ : « كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجْلَايَ فِي قَبْلَتِهِ ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا . قَالَتْ :

(٣٧) مسلم (ك ٤ ح ٢٦٧-٢٧٢) .

والبُيُوتِ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحٌ .

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهي بينه وبين القبلة على فراش أهله اعتراض الجنازة .

حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن يزيد عن عراك عن عروة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وعائشة معترضةً بينه وبين القبلة على الفراش الذي ينامان عليه . [٨٢/١]

* ٨ - كتاب الصلاة ٩٩ - باب الصلاة إلى السرير

حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : أعدلتمونا بالكلب والحمار ؟ لقد رأيتني مضطجعةً على السرير فيجيء النبي صلى الله عليه وسلم فيتوسط السرير فيصلي ، فأكره أن أستحّه ، فأنسل من قبل رجلي السرير حتى أنسل من الحافي . [١٠٣/١]

* ٨ - كتاب الصلاة

١٠٢ - باب استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي

حدثنا إسماعيل بن خليل حدثنا علي بن مسهر عن الأعمش عن مسلم - يعني ابن صبيح - عن مسروق عن عائشة أنه ذكر عندها ما يقطع الصلاة ، فقالوا : يقطعها الكلب والحمار والمرأة ، قالت : لقد جعلتمونا كلاباً ، لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وإني لبينه وبين القبلة وأنا مضطجعة على السرير ، فتكون لي الحاجة فأكره أن أستقبله فأنسل انسلاً .

وعن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة نحوه .

* ٨ - كتاب الصلاة ١٠٣ - باب الصلاة خلف النائم

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثني أبي عن

عائشة قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يُصلي وأنا رايدة مُعترضة على فراشه ، فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت » .

* ٨ - كتاب الصلاة ١٠٤ - باب التطوع خلف المرأة

حدَّثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي النضر مولى عمر ابن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : « كنتُ أنام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته ، فإذا سجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا . قالت : والبيوت يومئذ ليس فيها مصايح » .

[١٠٤/١]

* ٨ - كتاب الصلاة

١٠٥ - باب من قال لا يقطع الصلاة شيء

حدَّثنا عمر بن حفص قال حدَّثنا أبي قال حدَّثنا الأعمش قال حدَّثنا إبراهيم عن الأسود عن عائشة . قال الأعمش وحدثني مسلم عن مسروق عن عائشة : ذُكِرَ عندها ما يقطع الصلاة - الكلب والحمار والمرأة - فقالت : شبّهتمونا بالحمر والكلاب ، والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وإني على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدو لي الحاجة فأكره أن أجلس فأوذني النبي صلى الله عليه وسلم ، فأنسل من عند رجليه .

حدَّثنا إسحق قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدَّثني ابن أخي ابن شهاب أنه سأل عمه عن الصلاة يقطعها شيء؟ فقال : لا يقطعها شيء . أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : « لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم فيصلي من الليل وإني لمعترضة بينه وبين القبلة على فراش أهله » .

* ٨ - كتاب الصلاة

١٠٨ - باب هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا
 الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « بَسَمًا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ ، لَقَدْ
 رَأَيْتَنِي وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ،
 فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلَيَّ فَقَبَضْتُهُمَا » . [١٠٥/١]

* ١٤ - كتاب الوتر

٣ - باب إيقاظ النبي ﷺ أهله بالوتر

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
 عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى
 فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي فَأَوْتِرْتُ » . [٢٥/٢]

* ٢١ - كتاب العمل في الصلاة

١٠ - باب ما يجوز من العمل في الصلاة

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أُمُّدُّ رَجُلِي فِي قِبْلَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي ، فَرَفَعْتُهَا ، فَإِذَا قَامَ مَدَدْتُهَا » . [٦٤/٢]

* ٧٩ - كتاب الاستئذان

٣٧ - باب السرير

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ
 « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي
 وَسَطَ السَّرِيرِ وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، تَكُونُ لِي الْحَاجَةُ فَأَكْرَهُ أَنْ أَقُومَ
 فَأَسْتَقْبِلَهُ ، فَأَسْأَلُ انْسِلَالًا » . [٦٢/٨]

* * *

[٣٨] * ٨ - كتاب الصلاة ٣٣ - باب حك البزاق باليد من المسجد

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ مِنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطًا - أَوْ بُصَاقًا أَوْ نُخَامَةً - فَحَكَّهُ .
[٨٦/١]

* * *

[٣٩] * ٨ - كتاب الصلاة

٤٨ - باب هل تبتش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى: عَنْ هِشَامِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَنِيسَةً رَأَيْنَاهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرٌ فَذَكَرْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، فَأَوْلَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .
[٨٩/١]

* ٨ - كتاب الصلاة ٥٤ - باب الصلاة في البيعة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ عُرْوَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ، فَذَكَرَتْ لَهُ مَا رَأَتْ فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْلَئِكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ - أَوْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ - بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أَوْلَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» .
[٩٠/١]

(٣٨) مسلم (ك ٥ ح ٥٢) .

(٣٩) مسلم (ك ٥ ح ١٦، ١٧، ١٨) .

* ٢٣ - كتاب الجنائز ٧١ - باب بناء المسجد على القبر

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتُ بَعْضَ نِسَائِهِ كَنِيسَةً رَأَيْتُهَا بَارِضَ الْحَبْشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَتْنَا أَرْضَ الْحَبِشَةِ فَذَكَرْنَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا . فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: أَوْلَيْتُكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَيَّ قَبْرَهُ مَسْجِدًا ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ، أَوْلَيْتُكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ.» [٩٠/٢]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ٣٧ - باب هجرة الحبشة

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَنِيسَةً رَأَيْتُهَا بِالْحَبِشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَذَكَرْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنْ أَوْلَيْتُكَ إِذَا كَانَ فِيهِمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَيَّ قَبْرَهُ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِيكَ الصُّورَ، أَوْلَيْتُكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.» [٥٠/٥]

* * *

* [٤٠] ٨ - كتاب الصلاة ٥٥ - باب حدثنا أبو اليمان

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَمِيدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ حَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ . يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا . [٩١/١]

* ٢٣ - كتاب الجنائز

٦٢ - باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ هِلَالٍ هُوَ الْوَزَّانُ عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي
مَاتَ فِيهِ : لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا . وَلَوْلَا ذَلِكَ
لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ ، غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا » . [٨٨/٢]

* ٢٣ - كتاب الجنائز

٩٦ - باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله

عنهما

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ
الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ : لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ لَوْلَا
ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ - أَوْ خُشِيَ - أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا » .
وعن هلال قال : كَتَبَ عُرْوَةَ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَلَمْ يُولَدْ لِي . [١٠٢/٢]

* ٦٠ - كتاب الأنبياء ٥٠ - باب ما ذكر عن بني إسرائيل

حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا :
« لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ حَمِيضَةً عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا
اِغْتَمَ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ : لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ،
اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ . يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا » . [١٦٩/٤]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٨٣ - باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته

حدثنا الصلت بن محمد حدثنا أبو عوانة عن هلال الوزان عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه : « لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » قالت عائشة : ولولا ذلك لأُبرِرَ قُبْرُه ، حَشِي أن يتخذ مسجداً .

حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني عبيدُ الله بن عبد الله بن عتبة أن عائشة وعبدُ الله بن عباس رضي الله عنهما قالا : « لما نَزَلَ برسول الله صلى الله عليه وسلم طفقَ يطرحُ خميصةً له على وجهه فإذا اغتم كشفها عن وجهه وهو كذلك يقول : لعنةُ الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . يُحَدِّثُ ما صنعوا » . [١١/٦]

* ٧٧ - كتاب اللباس ١٩ - باب الأكسية والخمائنص

حدثني يحيى بن بُكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبيدُ الله بن عبد الله بن عتبة : « أن عائشة وعبدُ الله بن عباس رضي الله عنهما قالا : لما نَزَلَ برسول الله صلى الله عليه وسلم طفقَ يطرحُ خميصةً له على وجهه ، فإذا اغتمَّ كشفها عن وجهه ، فقال وهو كذلك : لعنةُ الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . يُحَدِّثُ ما صنعوا » . [١٤٧/٧]

* * *

* ٤١ [٤١] - ٨ - كتاب الصلاة ٥٧ - باب نوم المرأة في المسجد

حدثنا عبيدُ بنُ إسماعيل قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة أن وليدةً كانت سوداءً لحيً من العرب فأعتقوها فكانت معهم . قالت :

(٤١) ليس في مسلم .

فخرجت صبيّة لهم عليها وشاح أحمر من سيور . قالت : فوضعتُه - أو وقع منها - فمرت به حديّاة وهو مُلقى ، فحسبته لحماً فخطفته . قالت : فالتمسوه فلم يجدوه . قالت فاتهموني به . قالت فطفقوا يُفتشون حتى فتشوا قبلها . قالت : والله إنني لقائمة معهم إذ مرت الحديّاة فآلقته ، قالت : فوقع بينهم ، قالت فقلت : هذا الذي اتهموني به زعمتم ، وأنا منه بريئة وهو ذا هو . قالت فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلمت . قالت عائشة : فكان لها خبَاء في المسجد ، أو حفش ، قالت فكانت تأتيني فتحدّث عندي . قالت فلا تجلس عندي مجلساً إلا قالت :

ويوم الوشاح من أعاجيب ربنا ألا إنّه من بلدة الكفر أنجاني

قالت عائشة : فقلت لها ما شأنك لا تقعدين معي مقعداً إلا قلت هذا ؟

قالت : فحدّثتني بهذا الحديث . [٩١/١]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار ٢٦ - باب أيام الجاهلية

حدّثني فروة بن أبي المغراء أخبرنا علي بن مُسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت أسلمت امرأة سوداء لبعض العرب وكان لها حفش في المسجد قالت فكانت تأتينا فتحدّث عندنا فإذا فرغت من حديثها قالت :

ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا ألا إنه من بلدة الكفر أنجاني

فلما أكثرت قالت لها عائشة وما يوم الوشاح قالت خرجت جويرية لبعض

أهلي وعليها وشاح من آدم فسقط منها فانخطت عليه الحديّاة وهي تحسبه لحماً فأخذت فاتهموني به فعذبوني حتى بلغ من أمري أنهم طلبوا في قبلي فبينما هم حولي وأنا في كرسي إذ أقبلت الحديّاة حتى وازت برعوسنا ثم ألقته فأخذه فقلت لهم هذا الذي اتهموني به وأنا منه بريئة . [٤٢/٥]

* * *

[٤٢] * ٨ - كتاب الصلاة ٦٩ - باب أصحاب الحراب في المسجد

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : « لَقَدْ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبِشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ
وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ » .

زاد إبراهيم بن المنذر : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَبِشَةُ يَلْعَبُونَ
بِحُرَابِهِمْ » . [٩٤/١]

* ١٣ - كتاب العيدين ٢ - باب الحراب والدرق يوم العيد

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بَنَ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : « دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ تُغْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثٍ ، فَاضْطَجَعَ عَلَيَّ الْفَرَاشَ
وَحَوَّلَ وَجْهَهُ . وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ : مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ! فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : دَعُهُمَا .
فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجْتَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدِ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالذَّرَقِ وَالْحِرَابِ ،
فَأَمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا قَالَ : تَشْتَهَيْنِ تَنْظُرِينَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ .
فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ : دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ . حَتَّى إِذَا مَلَأْتُ
قَالَ : حَسْبُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَادْهَبِي » . [١٦/٢]

* ١٣ - كتاب العيدين ٢٥ - باب إذا فاته العيد يصلي ركعتين

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيتَانِ فِي أَيَّامِ

مِنِّي تُدْفَقَانِ وَتَضْرِبَانِ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَعَشٌّ بِثَوْبِهِ ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ : دَعَهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنهَا أَيُّمٌ عِيدٍ . وَتِلْكَ الْأَيُّمُ أَيُّمٌ مِنِّي . »

وقالت عائشة : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَزَجَرَهُمْ عَمْرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعَهُمْ ، أَمَّا بَنِي أَرْفَدَةَ . يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ . » [٢٣/٢]

٨١ - باب الدَّرَقِ

* ٥٦ - كتاب الجهاد

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُعْتَبَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثٍ ، فَاضْطَجَعَ عَلَيَّ الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهِهِ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ : مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : دَعَهُمَا . فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَبَخَّرَجْتَا . »

قَالَتْ : وَكَانَ يَوْمُ عِيدِ يَلْعَبُ السُّودَانَ بِالْأَدْرَقِ وَالْحِرَابِ ، فَإِنَّمَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا قَالَ : تَشْتَهِيَنَّ تَنْظُرِينَ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، فَأَقَامَنِي وَرَأَاهُ حَدِي عَلَى خَدِّهِ وَيَقُولُ : دُونَكُمْ بَنِي أَرْفَدَةَ . حَتَّى إِذَا مَلَلْتُ قَالَ : حَسْبُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَادْهَبِي . قَالَ أَحْمَدُ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ : « فَلَمَّا غَفَلَ » [٣٩/٤]

* ٦١ - كتاب المناقب

١٥ - باب قصة الحبش وقول النبي ﷺ يا بني أرفدة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مِنِّي تُدْفَقَانِ وَتَضْرِبَانِ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَعَشٌّ بِثَوْبِهِ ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ،

فكشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ : دَعَّهْمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنهَا أَيَّامٌ عِيدٌ . وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنِّي . »

وقال عائشة : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَزَجَّرَهُمْ عَمْرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعَّهْمُ ، أَمَّنَّا بَنِي أَرْفَدَةَ يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ . » [١٨٥/٤]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٦ - باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ : « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فِطْرٍ - أَوْ أَضْحَى - وَعِنْدَهَا قَيْتَانِ بِمَا تَقَادَفَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَزِمَارُ الشَّيْطَانِ مَرَّتَيْنِ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعَّهْمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا ، وَإِن عِيدَنَا هَذَا الْيَوْمُ . » [٦٧/٥]

* ٦٧ - كتاب النكاح ٨٢ - باب حسن المعاشرة مع الأهل

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِجِرَاهِمِمْ فَسْتُرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَنْظُرُ ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصِرِفُ ، فَاقْدُرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةَ السَّنَّ تَسْمَعُ اللَّهُوَ . [٢٨/٧]

* ٦٧ - كتاب النكاح

١١٤ - باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير رية

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ عَيْسَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَسَامُ فَاقْدُرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةَ السَّنَّ الْحَرِيصَةَ عَلَى اللَّهُوَ . » [٣٨/٧]

[٤٣] * ٨ - كتاب الصلاة

٧٠ - باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أْتَتْهَا بَرِيرَةُ تُسَالِمُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي . وَقَالَ أَهْلُهَا : إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُهَا مَا بَقِيَ . « . وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً : « إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُهَا وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لَنَا . فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ فَقَالَ : ابْتَاعِيهَا فَأَعْتَقِيهَا ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ . « . وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً : « فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنِ اشْتَرَطَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةً . » .

قال عليّ قال يحيى وعبد الوهاب عن يحيى عن عمرة .. وقال جعفر بن عون عن يحيى قال : سمعتُ عمرة قالت : سمعتُ عائشة .. رواه مالك عن يحيى عن عمرة أن بريرة .. ولم يذكر : صعد المنبر . [٩٤/١]

* ٢٤ - كتاب الزكاة

٦١ - باب الصدقة على موالي أزواج النبي ﷺ

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ ، وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرُوا وَوَلَاءَهَا ، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . قَالَتْ : وَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ ، فَقُلْتُ : هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ . .

[١٢٨/٢]

* ٣٤ - كتاب البيوع ٦٧ - باب البيع والشراء مع النساء

حدثنا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِي وَأَعْتَقِي فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَشِيِّ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ النَّاسِ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ ، شَرَطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ . »

[٧١/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع

٧٣ - باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل

حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُروَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ : كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ وَوَقِيَّةً ، فَأَعِينَنِي . فَقُلْتُ : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أُعَدَّهَا لَهُمْ ، وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ ، فَأَبَوْا عَلَيْهَا ، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ . فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : خُذِيهَا وَاشْتَرِي لَهُمْ وَالْوَلَاءَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . فَفَعَلْتُ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَآتَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ فَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ ، وَشَرَطُ اللَّهِ أَوْثَقُ ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . »

[٧٣/٣]

* ٤٩ - كتاب العتق ١٠ - باب بيع الولاء وهبته

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ
الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ ، فَأَشْتَرَطَ أَهْلُهَا
وَلَاءَهَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَعْتَقِيهَا ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ
لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ . فَأَعْتَقْتَهَا ، فَدَعَاها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيَّرَهَا مِنْ
زَوْجِهَا فَقَالَتْ : لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا ثَبْتُ عِنْدَهُ . فَأَخْتَارَتْ نَفْسَهَا » .

[١٤٧/٣]

* ٥٠ - كتاب المكاتب

١ - باب المكاتب ونجومه في كل سنة نجم

وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « إِنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسَةٌ
أَوْاقٍ تُجْمَعُ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ ؛ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ - وَتَفَسَّتْ فِيهَا - أَرَأَيْتِ
إِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً أَيْبِعُكَ أَهْلُكَ فَأَعْتَقَكَ فَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي ؟ فَذَهَبَتْ
بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : لَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَنَا الْوَلَاءُ .
قَالَتْ عَائِشَةُ : فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ،
فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا فَأَعْتَقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ
أَعْتَقَ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا بَالُ رَجَالٍ يَشْتَرِطُونَ
شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ،
شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ » .

[١٥١/٣]

* ٥٠ - كتاب المكاتب ٢ - باب ما يجوز من شروط المكاتب

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ : « أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ
كِتَابَتِهَا شَيْئًا . قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ

كِتَابَتِكَ وَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بَرِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا :
 إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لَنَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْتَاعِي فَأَعْتَقِي ،
 فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ قَالَ : ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا بَالُ
 أَنْاسٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي
 كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ .

* ٥٠ - كتاب المكاتب ٣ - باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس

حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « جَاءَتْ بَرِيرَةُ فَقَالَتْ : إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ
 فِي كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةً فَأَعِينِي . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ عِدَّةً
 وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ وَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي . فَذَهَبَتْ إِلَى أَهْلِهَا ، فَأَبَوْا ذَلِكَ
 عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ .
 فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : خُذِيهَا
 فَأَعْتَقِيهَا وَاشْتَرِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَامَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَا
 بَعْدُ ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَإِنَّمَا شَرِطُ
 لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرِطٍ ، فَقَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ ، وَشَرِطُ اللَّهِ
 أَوْثَقُ . مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ أَعْتَقَ يَا فُلَانُ وَلِي الْوَلَاءَ إِنَّمَا الْوَلَاءُ
 لِمَنْ أَعْتَقَ . »

* ٥٠ - كتاب المكاتب ٤٠ - باب بيع المكاتب إذا رضي

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ
 بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،
 فَقَالَتْ لَهَا : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَصِبَّ لَهُمْ ثَمَنَكَ صَبَّةً وَاحِدَةً فَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ . »

فَذَكَرْتُ بَرِيرَةَ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا فَقَالُوا : لا ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَنَا . قَالَ مَالِكٌ قَالَ يَحْيَى : فَزَعَمْتُ عَمْرَةَ أَنَّ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . [١٥٢/٣]

* ٥٠ - كتاب المكاتب

٥ - باب إذا قال المكاتب اشتريني وأعتقني فاشتراه لذلك

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَيْمَنُ قَالَ : « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ : كُنْتُ لِعُتْبَةَ بِنِ أَبِي لَهَبٍ وَمَاتَ وَوَرَّثَنِي بَنُوهُ ، وَإِنَّهُمْ بَاعُونِي مِنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو ، فَأَعْتَقَنِي ابْنُ أَبِي عَمْرٍو وَاشْتَرَطَ بَنُو عُتْبَةَ الْوَلَاءَ . فَقَالَتْ : دَخَلْتُ بَرِيرَةَ وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ فَقَالَتْ : اشْتَرِينِي وَأَعْتِقِينِي ، قَالَتْ نَعَمْ ، قَالَتْ : لا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرِطُوا وَلَايِي ، فَقَالَتْ : لا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ . فَسَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ بَلَّغَهُ - فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ مَا قَالَتْ لَهَا ، فَقَالَ : اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا وَدَعِيهِمْ يَشْتَرِطُونَ مَا شَاءُوا ، فَاشْتَرَتْهَا عَائِشَةُ فَأَعْتَقَتْهَا ، وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَإِنْ اشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرْطٍ . » [١٥٣/٣]

* ٥١ - كتاب الهبة وفضلها

٧ - باب قبول الهدية

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « نَهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ ، وَأَنَّهُمْ اشْتَرَطُوا وِلَاءَهَا ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . وَأَهْدِي لَهَا لَحْمًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا تُصَدِّقُ عَلَيَّ : بَرِيرَةَ ، هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ . وَخَيْرٌ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : زَوْجُهَا حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ ؟ قَالَ شُعْبَةُ : سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَنْ زَوْجِهَا ، قَالَ لا أَدْرِي أَحْرٌ أَمْ عَبْدٌ . » [١٥٥/٣]

* ٥٤ - كتاب الشروط - ٣ - باب الشروط في البيع

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ : « أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئاً ، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنَّ أَحِبُّوْا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا : ابْتَاعِي فَأَعْتَقِي ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

[١٨٩/٣]

* ٥٤ - كتاب الشروط

١٠ - باب ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبيع على أن يُعْتَقَ

حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ الْمَكِّيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَيَّ بِرِيرَةَ وَهِيَ مَكَاتِبَةٌ فَقَالَتْ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ اشْتَرِينِي فَإِنَّ أَهْلِي يَبِيعُونِي فَأَعْتَقِينِي . قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَتْ : إِنْ أَهْلِي لَا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرِطُوا وَلَائِي . قَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ . فَسَمِعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ بَلَّغَهُ - فَقَالَ : مَا شَأْنُ بَرِيرَةَ ؟ فَقَالَ : اشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا وَلَيْشْتَرِطُوا مَا شَاءُوا . قَالَتْ فَاشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا وَاشْتَرِطَ أَهْلُهَا وَوَلَاءَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَإِنْ اشْتَرِطُوا مِائَةَ شَرْطٍ » .

[١٩١/٣]

* ٥٤ - كتاب الشروط - ١٣ - باب الشروط في الولاء

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « جَاءَتْنِي بِرِيرَةُ فَقَالَتْ : كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ ، فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَّةٌ . فَأَعِينِينِي . فَقَالَتْ : إِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أُعْذِّهَا لَهُمْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَهَبَتْ بِرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ ، فَأَبَوْا عَلَيْهَا ، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ -

وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ - فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : خُذِيهَا وَاشْتَرِي لِهَؤُلاءِ الْوَلَاءِ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . [١٩٢/٣]

* ٥٤ - كتاب الشروط

١٧ - باب المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَتَتْهَا بَرِيرَةٌ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتَ أُعْطَيْتُ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي . فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَتْهُ ذَلِكَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْتَاعِيهَا فَأَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ . [١٩٨/٣]

١٨ - باب الحرة تحت العبد

* ٦٧ - كتاب النكاح

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ سُنَنِ : عَتَقْتُ فَخَيْرْتُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبُرْمَةٌ عَلَى النَّارِ فَقُرَّبَ إِلَيْهِ خَبِزٌ وَأُذْمٌ مِنْ أُذْمِ الْبَيْتِ فَقَالَ : أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ؟ فَقِيلَ : لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ وَأَنْتِ لَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ ، قَالَ هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ . » [٨/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق ١٤ - باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً

حدَّثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدَّثني مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: « كان في بريدة ثلاث سنن: إحدى السنن أنها أعتقت فخيرت في زوجها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الولاء لمن أعتق. ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبُرمة تفور بلحم، فقرب إليه خبز وأدم من أدم البيت، فقال: ألم أر البُرمة فيها لحم؟ قالوا: بلى؛ ولكن ذلك لحم تُصدَّق به على بريدة وأنت لا تأكل الصدقة، قال: عليها صدقة ولنا هدية. » [٤٧/٧]

* ٦٨ - كتاب الطلاق ١٧ - باب حدَّثنا عبد الله

حدَّثنا عبد الله بن رجاء أخبرنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود: « أن عائشة أرادت أن تشتري بريدة فأبى موالها إلا أن يشترطوا الولاء، فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: اشتريها وأعتقها، فإنما الولاء لمن أعتق. وأتى النبي صلى الله عليه وسلم بلحم، فقيل: إن هذا ما تُصدَّق على بريدة، فقال: هو لها صدقة ولنا هدية. » [٤٨/٧]

* ٧٠ - كتاب الأطعمة ٣١ - باب الأدم

حدَّثنا قتيبة بن سعيد حدَّثنا إسماعيل بن جعفر عن ربيعة أنه سمع القاسم بن محمد يقول: « كان في بريدة ثلاث سنن: أرادت عائشة أن تشتريها فعتقها، فقال أهلها: ولنا الولاء، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لو شئت شرطت لهم، فإنما الولاء لمن أعتق. قال وأعتقت فخيرت في أن تقر تحت زوجها أو تُفارقه. ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بيت عائشة وعلى النار برمة تفور، فدعا بالعداء فأتي بخبز وأدم من أدم البيت، فقال: ألم أر لحماً؟ قالوا: بلى يا رسول الله، ولكنك لحم تُصدَّق به على بريدة فأهدته لنا، فقال: هو صدقة عليها وهدية لنا. » [٧٧/٧]

* ٨٤ - كتاب الكفارات

٨ - باب إذا أعتق على الكفارة لمن يكون ولاؤه

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ: «عَائِشَةُ أَنْهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهَا الْوَلَاءَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: اشْتَرِيهَا إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.»

[١٤٦/٨]

* ٨٥ - كتاب الفرائض

١٩ - باب الولاء لمن أعتق وميراث اللقيط

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اشْتَرِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ.» وَأَهْدَيْتُ لَهَا شَاةً، فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ. قَالَ الْحَكَمُ وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا، وَقَوْلُ الْحَكَمِ مَرْسَلٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُهُ عَبْدًا.

* ٨٥ - كتاب الفرائض

٢٠ - باب ميراث السائبة

حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ: «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ لِتُعْتِقَهَا وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَوَلَاءُهَا، فَقَالَتْ: يَارَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ لِأُعْتِقَهَا وَإِنَّ أَهْلَهَا يَشْتَرِطُونَ وَوَلَاءُهَا فَقَالَ: أَعْتَقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، أَوْ قَالَ أَعْطَى الثَّمَنَ قَالَ: فَاشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا قَالَ: وَخَيْرٌ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَقَالَتْ: لَوْ أَعْطَيْتُ كَذَا وَكَذَا مَا كُنْتُ مَعَهُ» قَالَ الْأَسْوَدُ وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا. قَوْلُ الْأَسْوَدِ مَنْقُوعٌ، وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَأَيْتُهُ عَبْدًا أَصْحَحُ.

[١٥٤/٨]

* ٨٥ - كتاب الفرائض

٢٢ - باب إذا أسلم على يديه

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ: «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَوَلَاءُهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ

للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : أعتقها فإن الولاء لمن أعطى الورق . قالت : فأعتقتها ، قالت : فدعاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت : لو أعطاني كذا وكذا ما بت عنده ، فاختارت نفسها .

* ٨٥ - كتاب الفرائض ٢٣ - باب ما يرث النساء من الولاء

حدثنا ابن سلام أخبرنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود : « عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الولاء لمن أعطى الورق وولي النعمة » . [١٥٥/٨]

* * *

* [٤٤] ٨ - كتاب الصلاة ٧٣ - باب تحريم تجارة الخمر في المسجد

حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت : لما أنزل الآيات من سورة البقرة في الربا خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المسجد فقرأهن على الناس ، ثم حرم تجارة الخمر . [٩٥/١]

* ٣٤ - كتاب البيوع ٢٤ - باب آكل الربا وشاهده وكتبه

حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت : « لما نزلت آخرة البقرة قرأهن النبي صلى الله عليه وسلم عليهم في المسجد ، ثم حرم التجارة في الخمر » . [٥٩/٣]

* ٣٤ - كتاب البيوع ١٠٥ - باب تحريم التجارة في الخمر

حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها : « لما نزلت آيات سورة البقرة عن آخرها خرج

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : حُرِّمَتِ التِّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ . [٨٢/٣]

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٤٩ - باب ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا
مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « لَمَّا نُزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ
سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّاسِ . ثُمَّ حَرَّمَ
التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ . »

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٥٠ - باب ﴿ يَحِقُّ لِلَّهِ الرِّبَا ﴾ يَذْهَبُ

حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ
سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : « لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ
الْأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَلَاهُنَّ فِي
الْمَسْجِدِ ، فَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ . »

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٥١ - باب ﴿ فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ ﴾ فَاعْلَمُوا

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ
أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ
الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ ، وَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ . »

* ٦٥ - كتاب التفسير ٢ - سورة البقرة

٥٢ - باب ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾

وَقَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشُ عَنْ
أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ

البقرة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن علينا ثم حرّم التجارة في
الخمر . [٣٢/٦]

* * *

[٤٥] * ٨ - كتاب الصلاة

٧٧ - باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم

حدّثنا زكرياء بن يحيى قال حدّثنا عبد الله بن نُمير قال حدّثنا هشام
عن أبيه عن عائشة قالت : « أُصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ ، فَضْرَبَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ ، فَلَمْ يُرْغَهُمْ -
وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ - إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ
مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جُرْحُهُ دَمًا ، فَمَاتَ فِيهَا » .
[٩٦/١]

* ٥٦ - كتاب الجهاد ١٨ - باب الغسل بعد الحرب والغبار

حدّثنا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ
وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَاغْتَسَلَ ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْعُبَارُ فَقَالَ : وَضَعْتَ
السَّلَاحَ ؟ فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَيْنَ ؟ قَالَ :
هَهُنَا - وَأَوْمَأَ إِلَيَّ بِنِي قُرَيْظَةَ - قَالَتْ : فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ » . [٢١/٤]

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٥ - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

حدّثني زكرياء بن يحيى حدّثنا ابن نُمير قال هشام فأخبرني أبي : « عن

(٤٥) مسلم (ك ٣٢ ح ٦٨، ٦٧، ٦٦، ٦٥) .

عائشة رضي الله عنها أن سعداً قال : اللهم إنك تعلم أنه ليس أحدٌ أحبَّ إليَّ أن أجاهدَهم فيكَ من قومٍ كذبوا رسولك صلى الله عليه وسلم وأخرجوه ، اللهم فإني أظنُّ أنك قد وضعت الحربَ بيننا وبينهم . وقال أبانُ بن يزيدَ حدَّثنا هشامٌ عن أبيه أخبرني عائشةُ : « من قومٍ كذبوا نبيك وأخرجوه من قريش . » [٧٥/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٣٠ - باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة

ومحاصرته إياهم .

حدَّثنا عبدُ الله بن أبي شيبَةَ حدَّثنا ابنُ ثُميرٍ عن هشامٍ عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : « لما رجَعَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم من الخندقِ ووَضَعَ السلاحَ واغتسل ، أتاهُ جبريلُ عليه السلام فقال : قد وضعتُ السلاحَ ، والله ما وُضِعناه ، فاخْرُجْ إليهم : قال : فألى أين ؟ قال : ههنا . وأشار إلى بني قُريظة ، فخرج النبيُّ صلى الله عليه وسلم إليهم . » [١١١/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٣٠ - باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة

ومحاصرته إياهم

حدَّثنا زكرياءُ بن يحيى حدَّثنا عبدُ الله بن ثُميرٍ حدَّثنا هشامٌ عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : « أصيبَ سعدُ يومَ الخندقِ ، رماه رجلٌ من قُريشٍ يقال له جِبَانُ بن العرقة ، رماهُ في الأكحل ، فضربَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم خيمةً في المسجدِ ليعودَهُ من قريب . فلما رجَعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من الخندقِ وُضِعَ السلاحَ واغتسل ، فاتاهُ جبريلُ عليه السلام وهو ينفُضُ رأسَهُ من الغبار فقال : قد وضعتُ السلاحَ ، والله ما وُضِعته ، اخرجْ إليهم . قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : فأين ؟ فأشارَ إلى بني قُريظة . فاتاهم رسولُ الله

صلى الله عليه وسلم فنزلوا على حكمه ، فردَّ الحكم إلى سعدٍ . قال : فإني أحكم أن تقتل المقاتلة ، وأن تُسبى النساء والذرية ، وأن تُقسَم أموالهم . قال هشامٌ : فأخبرني أبي عن عائشة أن سعداً قال : اللهم إنك تعلم أنه ليس أحدٌ أحبَّ إليَّ أن أجاهدهم فيك من قومٍ كذبوا رسولك وأخرجوه . اللهم فإني أظنُّ أنك قد وضعت الحربَ بيننا وبينهم ، فإن كان بقي من حربِ قريشِ شيءٌ فأبقني له حتى أجاهدهم فيك ، وإن كنتَ وضعتَ الحربَ فافجرها واجعل موتي فيها . فأنفجرتُ من لتيته . فلم يُرغهم - وفي المسجد خيمةٌ من بني غفار - إلا الدَّمُ يسيلُ إليهم ، فقالوا : يا أهل الخيمة ، ما هذا الذي يأتينا من قبلكم ؟ فإذا سعدٌ يغذو جرحه دماً ، فمات منها رضي الله عنه . [١١٢/٥]

* * *

[٤٦] * ٨ - كتاب الصلاة

٨٦ - باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس

حدثنا يحيى بن بكيرٍ قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهابٍ قال : أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : « لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين ، ولم يُمرَّ علينا يومٌ إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهارِ بُكرةً وعشيَّةً . ثم بدا لأبي بكرٍ فابتنى مسجداً بفناء داره ، فكان يُصلي فيه ويقرأ القرآن ، فيقف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون منه وينظرون إليه ، وكان أبو بكرٍ رجلاً بكاءً لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن ، فأنزع ذلك أشراف قريش من المشركين » . [٩٨/١٦]

(٤٦) ليس في مسلم .

* ٣٤ - كتاب البيوع

٥٧ - باب إذا اشترى متاعاً أو دابة فوضعه عند البائع أو مات قبل

أن يقبض

حَدَّثَنَا قُرُوءَةُ بْنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَقَلَّ يَوْمَ كَانَ يَأْتِي عَلِيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ، فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ
إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يُرْعَنَا إِلَّا وَقَدْ أَنَا ظَهراً، فَخُبِّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ حَدَّثَ. فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ
لَأَبِي بَكْرٍ: أَخْرِجْ مِنْ عِنْدِكَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ، يَعْنِي عَائِشَةَ
وَأَسْمَاءَ. قَالَ: أَشَعَّرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ؟ قَالَ: الصُّحْبَةَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: الصُّحْبَةَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدِي ثَاقَتَيْنِ أَعَدَدْتُهُمَا
لِلْخُرُوجِ، فَخُذْ إِحْدَاهُمَا. قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهَا بِالثَّمَنِ.» [٦٩/٣]

* ٣٧ - كتاب الإجارة

٣ - باب استحجار المشركين عند الضرورة

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَاسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ بَنِي عَدِيِّ هَادِيًا خَرِيتًا - الْخَرِيتُ:
الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ يَمِينَ حِلْفٍ فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ، وَهُوَ عَلَى دِينِ
كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمِنَاهُ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ،
فَأَتَاهُمَا بِرَاِحِلَتَيْهِمَا صَبِيحَةَ لَيَالٍ ثَلَاثٍ فَارْتَحَلَا، وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ
وَالدَّلِيلُ الدَّلِيلِيُّ فَأَخَذَ بِهِمْ وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ.» [٨٨/٣]

* ٣٧ - كتاب الإجارة

٤ - باب إذا استأجر أجيراً ليعمل له بعد ثلاثة أيام أو بعد شهر أو بعد سنة جاز

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : « وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ هَادِيًا خَرِيْتًا وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا ، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، بِرَاِحِلَتَيْهِمَا صَبَحَ ثَلَاثَ » .

[٨٩/٣]

* ٣٩ - كتاب الكفالة

٤ - باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : « لَمْ أَعْقِلْ أَبُوِّي إِلَّا وَهَمَا يَدِينَانِ الدِّينَ » وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « لَمْ أَعْقِلْ أَبُوِّي قَطُّ إِلَّا وَهَمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفِي النَّهَارِ بَكْرَةً وَعَشِيَّةً . فَلَمَّا ابْتَلَى الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قَبْلَ الْحَبِشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَ الْعَمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْرَجَنِي قَوْمِي ، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ . فَأَعْبُدْ رَبِّي . قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ : إِنَّ مِثْلَكَ لَا يُخْرَجُ وَلَا يُخْرَجُ ، فَإِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكُلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى تَوَائِبِ الْحَقِّ ، وَأَنَا لَكَ جَارٌ . فَارْجِعْ فَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِيَلَادِكَ . فَارْتَحَلَ ابْنُ الدَّغِنَةِ فَرَجَعَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَطَافَ فِي أَشْرَافِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ مِثْلَهُ وَلَا يُخْرَجُ ، أَتُخْرِجُونِ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ ،

وَيَحْمِلُ الْكُلَّ ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ؟ فَأَنْفَذَتْ قُرَيْشُ جُورَ ابْنِ الدَّغِنَةِ ، وَأَمَنُوا أَبَا بَكْرٍ ، وَقَالُوا لابنِ الدَّغِنَةِ : مَرُّ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيُصَلِّ وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ ، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ ، فَإِنَّا قَدْ حَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا . قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَطَفِقَ أَبُو بَكْرٍ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِالصَّلَاةِ وَلَا الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ . ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِنَاءَ دَارِهِ وَبَرَزَ ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاءَهُمْ يَعْجَبُونَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ حِينَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَافْتَزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافُ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ : إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، وَإِنَّهُ جَاوَزَ ذَلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِنَاءَ دَارِهِ ، وَأَعْلَنَ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ ، وَقَدْ حَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا ، فَأْتِهِ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَّقَصَّرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَّ ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ ذَلِكَ فَسَلِّهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ ، فَإِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ ، وَلَسْنَا مُقَرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْاسْتِعْلَانَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَقَدْتَ لَكَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا أَنْ تُرَدَّ إِلَيَّ ذِمَّتِي ؛ فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتَ لَهُ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنِّي أُرَدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ . وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ، رَأَيْتُ سَبْحَةَ ذَاتِ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ ، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ . فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ . وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلِكَ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤَدَّنَ لِي . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ : فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَصْحَبَهُ ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَاتِنَاتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ .

* ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

٤٥ - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : « لَمْ أَعْقُلْ أَبُوِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمِرْ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفِي النَّهَارِ : بُكْرَةً وَعَشِيَّةً . فَلَمَّا ابْتَلَى الْمُسْلِمُونَ ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مَهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحِيشَةِ حَتَّى بَلَغَ بَرَكَ الْعِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ - وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ - فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي ، قَالَ ابْنُ الدَّغْنَةِ : فَإِنْ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ وَلَا يُخْرَجُ ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ . فَأَنَا لَكَ جَارٌ . ارْجِعْ وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِيْلَدِكَ . فَرَجَعَ ، وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغْنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ : إِنْ أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ مِثْلَهُ وَلَا يُخْرَجُ ، أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ وَيَقْرِي الضَّيْفَ ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ؟ فَلَمْ تَكْذِبْ قُرَيْشٌ بِجَوَارِ ابْنِ الدَّغْنَةِ ، وَقَالُوا لَابْنِ الدَّغْنَةِ : مَرَّ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيُصَلِّ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ ، وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يُفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا . فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ . ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَتَقَدَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَهُمْ يَعْبُجُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءً لَا يَمْلِكُ عَيْنِيهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ ، وَأَفْرَعُ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغْنَةِ ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجَوَارِكِ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ ، وَإِنَّا قَدْ نَخْشَى أَنْ يُفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا ،

فأنهه ، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل ، وإن أبي إلا أن يعلن بذلك فسأله أن يرد إليك ذمتك ، فإننا قد كرهنا أن نخفرك ، ولسنا مقرين لأبي بكر الاستعلان . قالت عائشة : فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر فقال : قد علمت الذي عاقدت لك عليه ، فأما أن تقتصر على ذلك وإما ترجع إلي ذمتي ، فأني لا أحب أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل عقدت له . فقال أبو بكر : فأني أزد إليك جوارك ، وأرضى بجوار الله عز وجل . والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمسلمين : إني أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان . فهاجر من هاجر قبل المدينة ، ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة ، وتجهز أبو بكر قبل المدينة ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : على رسلك ، فأني أرجو أن يؤذن لي . فقال أبو بكر : وهل ترجو ذلك بأبي أنت ؟ قال : نعم . فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه ، وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السم - وهو الخبط - أربعة أشهر . قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة : فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهرية قال قائل لأبي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقعا - في ساعة لم يكن يأتينا فيها - فقال أبو بكر : فداء له أبي وأمي ، والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر . قالت : فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذن ، فأذن له ، فدخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر : أخرج من عندك ، فقال أبو بكر : إنما هم أهلك بأبي أنت يارسول الله ، قال : فأني قد أذن لي في الخروج . فقال أبو بكر : الصحابة بأبي أنت يارسول الله . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم . قال أبو بكر : فخذ بأبي أنت يارسول الله إحدى راحلتي هاتين . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بالثمن . قالت عائشة : فجهزناهما أحث الجهاز ، وصنعنا لهما سفرة في جراب ، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب ، فبذلك سميت ذات النطاق . قالت : ثم لحق رسول الله صلى الله عليه

وسلم وأبو بكر بغار في جبل ثور ، فكَمْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، بِيَّتْ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ غَلَامٌ شَابٌّ ثَقِفَ لَقِنَ ، فَيُدَلِّجُ مِنْ عِنْدَهُمَا بِسَحَرٍ ، فَيُصْبِحُ مَعَ قَرِيشٍ بِمَكَّةَ كِبَائِتٍ ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبْرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ ، وَيُرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْ غَنَمٍ فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَيَبْتَئَانِ فِي رَسُولٍ - وَهُوَ لَبْنٌ مِنْحَتُهُمَا وَرَصِيفُهُمَا - حَتَّى يَبْعَثَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بَعْلَسَ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ . وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّلِيلِ ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِي هَادِيًا خَرِيْتًا - وَالْخَرِيْتُ الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كَفَّارِ قَرِيشٍ ، فَأَمْنَاهُ ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا ، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثِ ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالدَّلِيلُ ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاهِلِ » .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكِ الْمُدَلِّجِيُّ - وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَّاقَةَ بْنِ مَالِكِ ابْنِ جُعْشَمٍ - أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُرَّاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ يَقُولُ : « جَاءَنَا رَسُولُ كَفَّارِ قَرِيشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ دِيَّةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ قَتْلِهِ أَوْ أَسْرِهِ . فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدَلِّجٍ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ فَقَالَ : يَا سُرَّاقَةَ ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْفًا أَسْوَدَةً بِالسَّاحِلِ أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ . قَالَ سُرَّاقَةَ : فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فَلَانًا وَفَلَانًا انْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا . ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً ، ثُمَّ قَمْتُ فَدَخَلْتُ فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي - وَهِيَ مِنْ وِرَاءِ أَكْمَةِ - فَتَحْبِسَهَا عَلَيَّ وَأَخَذْتُ رُحْمِي فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ فَحَطَّطْتُ بَرْجِهَ الْأَرْضِ ، وَخَفَضْتُ عَلَيْهِ ، حَتَّى آتَيْتُ فَرَسِي فَرَكَبْتُهَا ، فَرَفَعْتُهَا تَقَرَّبَ بِي ، حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ ، فَعَثَّرْتُ بِي فَرَسِي ، فَخَرَرْتُ عَنْهَا ، فَقَمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَانَتِي فَاسْتَخَرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ ، فَاسْتَقَسَمَتْ بِهَا : أَضْرَبُكُمْ

أم لا ؟ فخرَجَ الذي أكرهه ، فركبتُ فرسي - وعصيتُ الأزام - تقرب بي ، حتى إذا سمعتُ قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفتُ ، وأبو بكرٍ يُكثرُ الالتفاتَ ، ساحتُ يدا فرسي في الأرض حتى بلغتِ الرُكبتين ، فخررتُ عنها ، ثم زجرتها ، فهضت فلم تكد تُخرجُ يديها ، فلما استوت قائمةً إذا لأثر يديها عُثانٌ ساطعٌ في السماء مثلُ الدُخان ، فاستقسمتُ بالأزام فخرجَ الذي أكرهه . فناديتهم بالأمان ، فوقفوا ، فركبتُ فرسي حتى جئتهم . ووقع في نفسي حين لقيتُ مالقيتُ من الحبس عنهم أن سيظهرُ أمرُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلتُ له : إن قومك قد جعلوا فيكَ الديةَ . وأخبرتُهم أخباراً ما يريدُ الناسُ بهم ، وعرضتُ عليهم الزادَ والمَتاعَ ، فلم يرزأني ، ولم يسألاني إلا أن قال : أخفِ عنا . فسألتُهُ أن يكتبَ لي كتابَ أمي ، فأمرَ عامرَ بنَ فهيرةَ فكتبَ في رُقعَةٍ من أديم ، ثم مضى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم .

قال ابنُ شهابٍ : فأخبرني عروةُ بنُ الزبيرِ : « أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لقيَ الزبيرَ في ركبٍ من المسلمين كانوا تجاراً قافلين من الشام ، فكسا الزبيرُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكرٍ ثيابَ بياض . وسمعَ المسلمون بالمدينةَ مخرجَ رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة ، فكانوا يغدون كلَّ غداةٍ إلى الحرةِ فينتظرونه ، حتى يردَّهم حرُّ الظهيرةِ ، فانقلبوا يوماً بعدما أطلوا انتظارهم ، فلما أروا إلى بيوتهم أوفى رجلٌ من يهودَ على أطمٍ من آطامهم لأمرٍ ينظرُ إليه ، فبصرَ برسول الله وأصحابه مبيضين يزولُ بهم السرابُ ، فلم يملك اليهوديُّ أن قال بأعلى صوتِهِ : يامعاشِرَ العرب ، هذا جدُّكم الذي تنتظرون . فثار المسلمون إلى السلاح ، فتلَّقوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بظهرِ الحرةِ ، فعدَّلَ بهم ذاتَ اليمينِ حتى نزلَ بهم في بني عمرو بن عوف ، وذلك يومَ الإثنين من شهرِ ربيعِ الأول ، فقام أبو بكرٍ للناس ، وجلسَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صامتاً ، فطفقَ من جاء من الأنصارِ - ممن لم يرَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم - يحيي أبا بكرٍ ، حتى أضابت الشمسُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ،

فأقبل أبو بكرٍ حتى ظلَّ عليه بردائه ، فعرفَ الناسُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك فلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة وأسس المسجد الذي أسس على التقوى وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان مريداً للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجر أسعد بن زرارة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بركت به راحلته هذا إن شاء الله المنزل . ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجداً فقالا لا بل نبيه لك يارسول الله . ثم بناه مسجداً وطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن في بنيانه ويقول وهو ينقل اللبن هذا الحمال لا حمال خبير . هذا أبر ربنا وأطهر . ويقول اللهم إن الأجر أجر الآخرة . فارحم الأنصار والمهاجرة فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يُسمَّ لى . قال ابن شهاب ولم يبلغنا في الأحاديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذا البيت) .

[٥٨/٥]

* ٦٤ - كتاب المغازي

٢٨ - باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة

حدَّثنا عُبَيْدُ بن إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عن هشامٍ عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : « استأذن النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكرٍ في الخروج حين أشتدَّ عليه الأذى ، فقال له : أقم . فقال : يارسول الله ، أتطمع أن يؤذَنَ لك ؟ فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إني لأرجو ذلك . قالت : فانتظرة أبو بكرٍ . فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ظهراً فناداه فقال : أخرج من عندك . فقال أبو بكرٍ : إنما هما ابتائى . فقال : أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج ؟ فقال : يارسول الله ، الصحبة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : الصحبة . قال : يارسول الله عندي ناقتان قد كنتُ أعددتهما للخروج ،

فَأَعْطَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَاهُمَا - وَهِيَ الْجَدْعَاءُ - فَرَكِبَا ، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتِيَا الْغَارَ وَهُوَ بَثُورٌ فَتَوَارِيَا فِيهِ ، فَكَانَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ غَلَامًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطَّفِيلِ بْنِ سَخْبَرَةَ أَخُو عَائِشَةَ لِأُمَّهَا ، وَكَانَتْ لِأَبِي بَكْرٍ مَنَحَةٌ فَكَانَ يَرُوحُ بِهَا وَيَعْدُو عَلَيْهِمْ ، وَيُصْبِحُ فَيَدْلُجُ إِلَيْهِمَا ، ثُمَّ يَسْرَحُ فَلَا يَفْطَنُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّعَاءِ . فَلَمَّا خَرَجَ خَرَجَ مَعَهُمَا يَعْقِبَانِهِ حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ . فَقَتَلَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَوْمَ بَعْرِ مَعُونَةَ .

وعن أبي أسامة قال : قال هشامُ بن عروةَ فأخبرني أبي قال : لما قُتِلَ الذين بئر معونة وأسير عمرو بن أمية الضمري قال له عامرُ بن الطفيل : من هذا ؟ فأشار إلى قتيل ، فقال له عمرو بن أمية : هذا عامرُ بن فُهَيْرَةَ . فقال : لقد رأيتُه بعد ما قتل رُفِعَ إلى السماءِ حتى إني لأنظرُ إلى السماءِ بينه وبين الأرض ، ثم وُضِعَ . فأتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم خبرُهم ، فتعاهم فقال : إن أصحابكم قد أصيبوا ، وإنهم قد سألوا ربهم فقالوا : ربنا أخبرنا بما إخواننا بما رضينا عنك ورضيتَ عنا . فأخبرهم عنهم ، وأصيب يومئذ فيهم عروة بن أسماء بن الصلت فسُمِّيَ عُرْوَةَ بِهِ ، ومُنذر بن عمرو سُمِّيَ بِهِ مِنْذِرًا . [١٠٦/٥]

١٦ - باب التفتع

* ٧٧ - كتاب اللباس

حدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « هَاجَرَ إِلَى الْحَبِشَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مَهَاجِرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ رِسْلُكَ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤَذَّنَ لِي . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَوْتَرَجُوهُ بِأَبِي أَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ : فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصُحْبَتِهِ ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السُّمُرُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ . وَقَالَ عُرْوَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ : فَبَيْنَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِنَا فِي نَحْرِ الظَّهْرَةِ ، فَقَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقْبِلًا مُتَفَتِّحًا فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِدَاؤُ لَهْ بِأَبِي وَأُمِّي ، وَاللَّهِ إِنْ جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ . فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ ،

فدخل فقال حين دخل لأبي بكر : أخرج من عندك . قال : إنما هم أهلك بأبي أنت يارسول الله . قال فإني قد أذن لي في الخروج . قال : فالصُّحبة بأبي أنت يارسول الله ؟ قال : نعم . قال فخذ بأبي أنت يارسول الله إحدى راحتي هاتين . قال النبي صلى الله عليه وسلم : بالثمن . قالت : فجهزناهما أحث الجهاز ، وصنعناهما سفرة في جراب ، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فأوكت به الجراب - ولذلك كانت تُسمى ذات النطاق - ثم لحق النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار في جبل يقال له ثور ، فمكث فيه ثلاث ليال ، بيث عندهما عبد الله بن أبي بكر - وهو غلام شاب لقرن ثقف - فرحل من عندهما سحراً فيصبح مع قریش بمكة كبائت ، فلا يسمعُ أمراً يكادان به إلا وعاه ، حتى يأتيهما بخير ذلك حين يختلط الظلام ، ويرعى : عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم ، فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء ، فيبيتان في رسلها حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بقلس . يفعل ذلك كل ليلة من تلك الليالي الثلاث .

[١٤٥/٧]

* ٧٨ - كتاب الأدب

٦٤ - باب هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرة وعشياً

حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر . وقال الليث حدثني عُقيل قال ابن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير : « أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين ، ولم يمر عليهما يوم إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية . فيينا نحن جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائل : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في ساعة لم يكن يأتينا فيها ؛ قال أبو بكر : ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر . قال : إني قد أذن لي بالخروج . »

[٢١/٨]

* * *